

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عمار ثليجي _ الأغواط
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة
قسم العلوم الإسلامية



الحلول النصية للعقور وأحكامها الفقهية

- من منظور الاجتهاد الفقهي النوازلي -

- دراسة مقارنة -

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص : الفقه المقارن وأصوله

إشراف الدكتورة :

حبيبة شهرة

إعداد الطالبة :

بومدين هاجر

السنة الجامعية: 1440هـ / 1441هـ - 2019م / 2020م

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عمار ثليجي _ الأغواط
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة
قسم العلوم الإسلامية



الحلول الصحية للعقم وأحكامها الفقهية

- من منظور الاجتهاد الفقهي النوازي -

- دراسة مقارنة -

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص : الفقه المقارن وأصوله

إشراف الدكتورة :

حبيبة شهرة

إعداد الطالبة :

بومدين هاجر

لجنة المناقشة

د.عامر فاطمة رئيسا

د.مايدي عبد الرحمان مناقشا

د.حبيبة شهرة مشرفا ومقررا

السنة الجامعية: 1440هـ / 1441هـ - 2019 م / 2020



الإهداء

إلى بركة البيت وسيدته، إلى من آمن بنجاحي دائما، ووقف معي في السراء والضراء، إلى من هو سبب وجودي، وسعادتي، وراحتي، إلى المتقف الكريم، الحنون دائم الابتسامة، إلى المؤمن الراضي إلى الشيخ الشاب الوسيم والدي .

إلى نبع الحنان ودائمة الكرم، إلى من هي سبب وجودي، إلى التي حملت همي، وساندتي، وآمنت بنجاحي وبأحلامي، وشجعتني ودفعتني إلى الأمام وعدم الاستسلام رغم كل العقبات، إلى دائمة التبسم النشيطة دون كلل أو ملل إلى الجميلة والرائعة أُمي. حفظهما الرحمن ورعاهما وأطال في عمريهما وبلغني و اخوتي رضاهما.

إلى التي قصرت في الدعاء لها رغم أنني لم أنسها إلى الحنونة الجميلة ذكراها إلى روح أختي الطاهرة (خديجة بومدين) رحمها الله وأسكنها فسيح جناته، أهدي لها ثواب هذا العمل .

إلى إخوتي الرائعين كل واحد باسمه وإلى أبنائهم كلهم من ريم إلى نهى وأخص بالذكر عبد الرحمن ذو الأربع سنوات الذي يجبر خاطري دائما ويبعث في نفسي البهجة والسرور لما يناديني بأُمي.

وإلى كل من عرفني وساندني ولو بكلمة طيبة فمن القلب شكرا للجميع..

شكر وعرفان

أولاً أشكر الله سبحانه وتعالى وأثني عليه الثناء كله بما هو أهل له على كل نعمه وعلى توفيقه لي في طلب أشرف العلوم وأجلها، وعلى تيسيره لي في الالتحاق بالجامعة حيث العلم الشرعي المنبثق عن كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ثم هدي السلف الصالح، فله الحمد والمنة من قبل ومن بعد.

ثم من تمام شكر الله أن أتقدم في هذه المقام بالشكر الجزيل وكل التقدير و الاحترام إلى كل من:

المشرفة المحترمة الدكتورة حبيبة شهرة على قبولها الإشراف على مذكرتي وعلى خلقها الكريم وتواضعها الجم، وأدبها الرفيع، ومراجعتها العلمية للبحث الذي ارتقت به وزادته حسنا وبهاءا، فجزاها الله خيرا وأعظم لها الأجر والثواب.

الأستاذين الكريمين عضوي اللجنة الموقرة اللذين تكرما بالموافقة على قراءة البحث ومناقشته وتحملا عناء ذلك فلهما مني كل الشكر وجزاهما الله عني خير الجزاء وهما كل من:

- الدكتورة عامر فاطمة .

- و الدكتور مايدي عبد الرحمن .

وإلى كل الأساتذة الذين درسوني من السنة أولى إلى التخرج فالشكر موصول لهم جميعا كل باسمه ، وإلى كل القائمين على جامعة عمار ثليجي بالأغواط وأخص بالذكر قسم العلوم الإسلامية، هذا الصرح العلمي الشامخ الذي تشرفت بالدراسة فيه، كما أتقدم بجزيل الشكر والامتنان للدكتور محمد ورنيفي و نائبه الدكتور الأزهري دمانة على كل المجهودات التي يبذلونها لإنجاح هذا القسم والارتقاء به، وعلى كل التسهيلات التي يقدمونها للطلاب دون كلل أو ملل وعلى تصبرهما علينا فجزاهم الله جميعا عنا كل خير.

إلى كل الزميلات و الزملاء في الجامعة و العمل وإلى كل من قدم لي عوناً أو فائدة أو حتى آمن بفكرة هذه المذكرة وتأمل نجاحها، فمن القلب شكراً للجميع والله لا يضيع أجر المحسنين.



مقدمة



مقدمة:

الحمد لله رب العالمين وبه نستعين والصلاة والسلام على رسوله الكريم صلاة من القلب حين تبلغه تردُّ عشرًا وعدا من رب رحيم:
وبعد:

فإن من أعظم النعم ما منح الله تعالى من نصب الأدلة والأمارات التي يطمئن بها سالك الطريق ويرجع التائه إلى جادة السبيل، فكان القرآن والسنة مرجع الأدلة، ثم فتح باب الاجتهاد الذي يكون إما باستنباط الأحكام من هذه الأدلة ، بفهم معانيها وقصد الشارع منها، وإما يكون فيما لا نص فيه، وذلك فيما ينزل بالناس من حوادث تحتاج إلى سؤال وبحث من طرف الفقهاء والمجتهدين المؤهلين بحيث يبذلون كل جهدهم لإدراك أحكامها الشرعية.

فكل عصر من العصور إلا ويعرف تطورات وتظهر فيه نوازل و مستجدات، ومن بين هذه النوازل ما دب في عالمنا الإسلامي من قضايا طبية كثيرة ومتفرعة، منها قضية الحلول الطبية للعقم التي أرقت أزواجا كثيرين حرموا من الإنجاب، بحيث وضعتهم في دائرة الضيق والحرج وجعلتهم في هم وغم خوفا من الوقوع في الإثم، ذلك لأن هذه الحلول الطبية تدور حولها الكثير من الشبهات والملابسات.

ولما كان الدين الإسلامي دين إنساني شامل مرن، صالح لكل زمان ومكان، وبما يشتمل عليه من التوجيه الروحي والتهديب النفسي يربي يقظة الضمير، ذلك أنه أحاط بأصول ما يلزم لحفظ المقاصد الشرعية في باب حفظ النسل و العرض و غيرها فبني على التيسير ورفع الحرج قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (1) وقال تعالى:

﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (2).

(1) - سورة الحج، الآية 78.

(2) - سورة البقرة، الآية 185.

وقال صلى الله عليه وسلم: «يسروا ولا تعسروا».(1)

وبما أن النسل مقصد شرعي وحفظه يعد من أحد الضروريات الخمس والذرية أهم سبب لاستمرار العلاقة الزوجية فهم بهجة الحياة ونورها، وهم ورود الدار وسعادتها قال تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾.(2) فقد عقدت الندوات والمؤتمرات الفقهية وكانت أقاويل الفقهاء واجتهاداتهم حول كل الحلول المقترحة من طرف الأطباء لتحصيله. وعليه فقد تم تسليط الضوء على هذه الحلول في هذا البحث المتواضع الموسوم بـ: (الحلول الطبية للعدم و احكامها الفقهية من منظور الاجتهاد الفقهي النوازلي - (دراسة مقارنة)).

الإشكالية:

- الاجتهاد هو الدليل القوي لإثبات خصائص الشريعة الإسلامية وبيان مقاصدها، فهو الوسيلة لاستنباط الأحكام الشرعية، وإيجاد الحلول للمشكلات والنوازل لاسيما النوازل الطبية، خاصة تلك المتعلقة بالحلول الطبية لتأخر الإنجاب والعدم ، ومن هذا المنطلق يمكن طرح الإشكالية التالية:

- إلى أي مدى بحث الاجتهاد الفقهي في بحث نازلة علاج العقم عند الأطباء؟

ويندرج تحت هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات:

- ما هو مفهوم الاجتهاد والنوازل الفقهية؟

- ما هو مفهوم العقم وما هي أسبابه ؟ وما هي الأحكام المترتبة عن تشخيصه؟

(1) رواه مسلم في صحيحه [تح: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان

، (د.ط.)، (د.س.ن) [كتاب الجهاد واليسر ، باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير ، ج3 ، ص

1359 ، رقم الحديث: 1734.

(2) - سورة الكهف، الآية 46.

- ما هي الحلول التي اقترحها الأطباء لعلاج العقم؟ وما هي آراء الفقهاء المعاصرين فيها؟ وهل علاج العقم فيه مخالفة لإرادة الشارع و مقاصده ؟

أهمية الموضوع:

- إن أهمية أي موضوع تتبع من مدى جدته وشدته الحاجة إليه ولاشك في أن موضوع الحلول الطبية للعقم يعد مهما من جهة كونه معاصرا، ثم الحاجة الماسة والملحة إلى بيان أحكامه الفقهية.

- إن فقه النوازل يعنى بنوازل العصر ويبحث لها عن حلول شرعية.

- إن الاجتهاد الفقهي بمثابة المنفذ الذي ظل مفتوحا من العهد النبوي إلى يومنا هذا، فهو العامل الوحيد الذي يمكن بواسطته تحليل النصوص الشرعية، وإيجاد كل الحلول لكل المستجدات في أي عصر من العصور.

- خلقت الحلول الطبية للعقم بجميع مراحلها جدلا واسعا بين الفقهاء وكذا لدى الأطباء وفي الوسط الاجتماعي لما فيها من ملابسات وشكوك.

- كما وتعد هذه الحلول دخيلة على المبادئ الإسلامية والعادات والتقاليد في مجتمعنا الإسلامي .

أهداف الموضوع:

كان البحث في هذا الموضوع بالذات لتحقيق الأهداف التالية:

- جمع المسائل الطبية المتعلقة بالعقم مع أحكامها الشرعية في بحث واحد، بدلا من أن تبقى متناثرة بين الكتب والصحف والمجلات حتى تكون مرجعا طبياً فقهيًا يرجع إليه عند الحاجة.

- الوقوف على الحقائق الطبية المتعلقة بالأحكام الفقهية و خاصة ما طرحه الأطباء كحلول للعقم .

- نشر الوعي في مجتمعي وذلك بتوضيح وتفصيل كل ما يتعلق بالعمم من الناحيتين الطبية والشرعية للإسهام في إنقاذ بعض الأسر من الانحلال والحد ولو قليلا من الطلاق بسبب معضلة العمم.
- بيان كمال الشريعة و مرونتها و مساهمتها لتغيير أحوال الناس و أنها كفيلة بحل مشاكل العالم كلها ، فما من نازلة إلا ولها حكم شرعي .
- إثراء المكتبة الجزائرية بمواضيع معاصرة وهادفة .
- والهدف الأسمى من هذا العمل عله يكون علما ينتفع به إذا انقطع عمل الدنيا، أما الولد ففي الغيب علمه ، وأما الصدقة وإن كانت فقد تتردد بين عجب ورياء. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له».(1)

أسباب إختيار الموضوع:

- إذا كان لكل بحث دافع أو سبب يستدعي إنجازه والخوض فيه فإن الدافع لاختيار هذا الموضوع الرائع والشيق والممتع أسباب كثيرة هي كالتالي:

1- الأسباب الذاتية:

- الرغبة في دراسة هذا الموضوع منذ الالتحاق بالجامعة، والخوض في تفاصيله الدقيقة والتعمق فيه من الناحيتين الشرعية والطبية .
- قلة المراجع المؤلفة من طرف المرأة خاصة في الفقه الإسلامي وبالتحديد في الجزائر وفي ولايتي الأغواط، وهذا البحث يعتبر دعوة للنساء من أجل تشجيع البحث العلمي.

(1) - رواه مسلم في صحيحه ، كتاب الوصية ، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، ج3 ، ص 1255، رقم الحديث: 1631.

- الرغبة في توضيح موضوع العقم طبياً وشرعياً لما لوحظ من قلة وعي في المجتمع ككل ولدى الذين يعانون من العقم في حد ذاتهم فأحياناً كثيرة لا يستوعبون التشخيص جيداً ولا الأحكام الشرعية المتعلقة بالموضوع مما أدى إلى مشاكل عديدة في العلاقات الزوجية والتي عادة ما تكون المرأة هي الضحية كونها في نظر الرجل والأسرة و المجتمع هي المسؤولة الوحيدة عن هذا العقم.

- بعث الأمل في نفوس كل من يسوا من تحصيل الولد وأن الله سبحانه وتعالى كريم جعل لكل شيء سبباً ، فسخر الطب والعلم والأطباء، كل ذلك لحل هذه المشكلة مع بيان طرقها وتوضيح الجائز منها.

- الميول إلى البحث في العلوم التجريبية ذات الصلة بمعرفة الأحكام الشرعية و البحث الفقهي .

2- الأسباب الموضوعية:

- بيان أهمية الاجتهاد في نازلة الحلول الطبية لتأخر الإنجاب والعقم عند الأطباء و بيان حكمها الشرعي .

- الرغبة في جمع أقوال الفقهاء في مسائل هذا الموضوع.

- أنه حديث الساعة حيث انتشر بين العامة وكثر الكلام حوله في الكتب والمجلات والمجمعات الفقهية ونظمت من أجله حصص تلفزيونية وانتشر عبر كل مواقع التواصل الاجتماعي.

- أنه يمس مقصد من مقاصد الشريعة وهو حفظ النسل.

- أنه يمس العرض الذي راح يهدم من جراء ما ترتب عن فساد بعض الحلول المقترحة من طرف الأطباء .

- الإدلاء بدلوي في هذا الموضوع المهم جداً و المغامرة بالبحث فيه رغم صعوبته لاستغلال فرصة إشراف أساتذتي له من أجل تصحيحه وتصويبه.

- كثرة الدراسات والدعوات إلى الوقوف تحت مظلة الدين يسر، والضرورات تبيح المحظورات مما دعا إلى الإسهام ولو قليلا في إضافة نتائج ووضع ضوابط تمنع أو توقف هذا الغلو والإفراط، و الحد من التلاعب بنصوص الشريعة الإسلامية من خلال هذه الدراسة.

الدراسات السابقة:

نظرا لأهمية الاجتهاد في النوازل في جميع القضايا لاسيما الطبية منها ، تلك المتعلقة بحلول تأخر الإنجاب والعقم فقد تناولته أقلام العلماء والفقهاء والباحثين ولذلك كله كانت الدراسة بما توفر من كتب تخدم الموضوع هذا ومن أهمها ما يلي:

1- فقه النوازل (دراسة تأصيلية تطبيقية) لمحمد بن حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية - ط2 1427هـ - 2006م مج1 - حيث يعد هذا الكتاب من أهم المراجع في فقه النوازل فقد أبدع فيه الشيخ الجيزاني أيما إبداع ، وهو يتألف من أربعة مجلدات وفي هذا البحث تمت الاستعانة بالمجلد الأول في ضبط بعض التعريفات وفي بعض أقسام النوازل، و في عرض منهج الحكم في النازلة إذ لم يتوفر أفضل منه و كان الاختلاف معه في لفظة منهج، بينما هو سماها "مدارك" ، فقط لتقريب المعنى، و في أيضا إضافة تعريفات لغوية واصطلاحية لكل من التصور والتكييف والتطبيق كذلك بهدف إيضاح المعنى أكثر وتقريبه.

2- الوسائل العلمية الحديثة المساعدة على الإنجاب في قانون الأسرة الجزائري (دراسة مقارنة) مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الخاص - فرع قانون الأسرة - من إعداد بغدالي الجيلالي بإشراف الدكتور جمال الدين - جامعة الجزائر كلية الحقوق بن عكنون 2014م - حيث أن هذه الرسالة اهتمت أكثر بالجانب القانوني للمسألة بالمقارنة مع الجانب الشرعي - كانت الاستعانة بها في التعريف الاصطلاحي للتلقيح

الصناعي، كما لفت الانتباه أقوال أحمد حماني - رحمه الله - بحيث تمت الاستدلال بها في مسألة التلقيح الصناعي الذي يكون بين الزوجين فقط.

3- البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية لإسماعيل غازي مرحبا - دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية- الدمام - ط1- شوال 1429هـ - (أصل هذا الكتاب رسالة دكتوراه وهو يتألف من 950 صفحة) بحيث اهتم بعرض كل ما يمكن تخزينه من جسم الإنسان في الطب وكل ما يتعلق به، ولهذا سماه "البنوك الطبية" وأوضح ذلك طبياً وعرف حقيقة هذه البنوك وواقعها وأهدافها مع عرض الأحكام الشرعية لها، وكانت الاستعانة بهذا الكتاب في نقل أقوال بعض الفقهاء ، وأقوال بعض المجمعات الفقهية فيما يتعلق بموضوع البحث .

4- مستجدات العلوم الطبية وأثرها في الاختلافات الفقهية (دراسة مقارنة) - محمد نعمان محمد علي البعداني - دار الكتب - صنعاء ط1 اليمن - 2016م، (أصله رسالة دكتوراه من كلية الشريعة والقانون بجامعة أم درمان 2012م. هذبت حواشيتها وحذفت مقدمتها وفهارسها تتألف من 1142 صفحة) فقد عرض فيها الكاتب كل المستجدات الطبية في العصر الحديث وبين أحكامها الشرعية وهو كتاب رائع جداً يهتدى به في النوازل الطبية من طرف الباحثين و قد كانت الاستعانة به في نقل بعض أقوال الفقهاء ومناقشتها، من خلال الأبواب المتعلقة بموضوع البحث هذا ، ولكن المشكلة في هذا الكتاب رغم روعته وأهميته ، أن القارئ لا يمكنه معرفة الأقوال في المسألة إلا إذا قرأ كل قول وعند إنتهائه من قراءة ما قيل في القول الأول يكتشف ما هو القول الثاني وهكذا ، وفي هذا البحث أضيف تعديل بسيط بجمع الأقوال في المسألة الواحدة مع بعضها و ذكر أصحابها إن وجدوا ثم عرض أدلة كل قول بالتفصيل مما يسهل معرفة الأقوال الواردة في المسألة.

*كما أنه من خلال البحث اختلطت الأقوال في حكم التلقيح الصناعي بحيث لكل صورة قول وأحيانا يجمع قول في صورتين أو أكثر ولهذا تم تقسيم الأقوال باعتبارات مع الإشارة إلى الصور التي تندرج تحت كل اعتبار بحيث كان التقسيم الأول باعتبارين (اعتبار الزوجية فقط - واعتبار وجود طرف ثالث) ثم قسم اعتبار وجود طرف ثالث أيضا إلى اعتبارين (اعتبار المائين - اعتبار الرحم) وهكذا سهل التفصيل في المسألة ، و كل اعتبار اختلف الفقهاء فيه على أقوال ، وطبعا هذه الاعترابات تم استنتاجها من كل الكتب والمراجع التي تم اعتمادها في هذه المسألة انطلاقا من كتاب "البنوك الطبية" لإسماعيل مرحبا.

المنهج المتبع:

اقتضت طبيعة الموضوع أن تتبع فيه المناهج التالية:

المنهج الاستقرائي التحليلي: وذلك باستقراء النصوص و تتبع المسائل وتحليلها .

المنهج المقارن: وذلك في عرض أقوال الفقهاء و مناقشتها و ردها والترجيح بينها.

المنهج الوصفي: لتوضيح ووصف بعض المفاهيم الطبية و الفقهية و تصور المسائل تصورا دقيقا .

المنهجية المتبعة:

المحاولة في هذا البحث الالتزام بالمنهجية المقررة في الكراسة الصادرة عن قسم العلوم الإسلامية كما يلي:

- بدأ البحث في أمهات الكتب القديمة خاصة فيما يتعلق بالاجتهاد والنوازل وكذلك

المحاولة من الناحية الطبية بهدف نقل المعلومة من مصدرها.

- عزو الأقوال إلى أصحابها، والاقتباسات والنقول إلى مراجعها وإن تم التصرف

فيها، ولو بكلمة أو كلمتين حرصا على الإلتزام بالأمانة العلمية.

- جمع النصوص والأقوال المتعلقة بالموضوع وتحليلها ومناقشتها إذا تطلب الأمر.

- ذكر كل الأدلة لدعم المسائل و محاولة الترجيح بين الأقوال.
- عزو الآيات إلى سورها وأرقامها، اعتمادا على المصحف الشريف برواية ورش.
- تخريج الأحاديث النبوية من كتب التخريج مباشرة مع ذكر الباب ورقم الحديث والجزء والصفحة مع ذكر الراوي والمؤلف والمحقق إن وجد ودار النشر و البلد و رقم الطبعة و سنة النشر.
- وكان التهميش كالتالي : ذكر المؤلف ثم المؤلف ثم المحقق إن وجد ثم دار النشر إن وجدت أيضا وكذلك البلد و الطبعة ثم السنة ثم الجزء أو المجلد ثم الصفحة وفي حالة ما لم تتوفر بعض هذه المعلومات يشار إليها بمختصرات على الترتيب ((د.د.ن)- (د.ب) - (د.ط) - (د.س.ن.)) كما تم الاعتماد على كثير من المراجع غير الكتب مثل المجالات والمواقع الإلكترونية تم تهميشها على حسب ما وجد من معلومات لنسبها إلى أصحابها.
- وتم الاعتماد على بعض المختصرات وجمعها في جدول لتوضيح الكلمة كلها.
- وكل ما ذكر كان بين مقدمة وخاتمة بحيث حوت المقدمة على مدخل للموضوع ثم طرح الإشكال ثم أهمية الموضوع ثم أهدافه ثم عرض الأسباب الداعية إليه والتي كانت أسباب ذاتية وأخرى موضوعية ثم الدراسات السابقة ثم المنهج المتبع ثم المنهجية ثم الصعوبات ،أما الخاتمة والتي عرض فيها أهم النتائج وبعض التوصيات وفي الأخير تم تلخيص البحث وترجمته إلى اللغة الإنجليزية ،ثم تأتي الفهارس تباعا بدءا من فهرس الآيات ثم فهرس الأحاديث ثم فهرس الأعلام ثم فهرس المصادر والمراجع ثم إنتهى البحث بفهرس الموضوعات والذي حوى كل العناوين الموجودة في هذه المنكرة مع الإشارة إلى رقم صفحته.

- كما تم وضع ملخص عام للفصل الأول مع إدراج مخطط له وكذلك في الفصل الثاني، و تم دعم بعض الفروع التي احتاجت وضع مخططات لها لتقريب المعنى وفهم المقصود لإثراء هذا البحث أكثر.

صعوبات البحث:

- كما جاء في صحيح مسلم ، أن عمر خرج إلى الشام فلما جاء سرغا بلغه أن الوباء قد وقع بالشام، فأخبره عبد الرحمن بن عوف، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا فرارا منه» فرجع عمر بن الخطاب من سرغ.⁽¹⁾

وكذلك كان الحال في البلاد وكل العالم، ظهور الوباء المعروف في ب (فيروس كورونا - كوفيد 19) و الذي ترتب عليه صعوبة التنقل، والخروج، والالتقاء بالمشرفة ، غلق الجامعات والمكتبات العامة والخاصة ،فضلا عن الضغوطات النفسية.

- صعوبة ضبط الخطة وتقسيمها تقسيما متوازنا بسبب تداخل عناصر الموضوع وكثرتها.

- قلة المؤلفات في هذا الموضوع وإن وجدت دراسات سابقة صعب تحميلها وفي أغلب الأحيان تكون معروضة للبيع .

- سعة الموضوع كونه يجمع بين الحلول الطبية للعقم و آراء الفقهاء فيها ، كما أن المسائل التي تم عرضها في الجانب التطبيقي يمكن أن تشكل كل مسألة بحثا خاصة بها، ومع ذلك كان الاختصار قدر المستطاع .

- قلة المراجع الطبية خاصة مما أدى إلى الاستعانة بالمواقع الإلكترونية.

- ضيق الوقت ذلك بسبب العمل و مسؤوليات البيت .

⁽¹⁾ - رواه مسلم في صحيحه، كتاب السلام ، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها ، ج4 - ص 1742 - رقم الحديث: 2219.

وكما قال الشاعر:

لا تحسب المجد تمرا أنت آكله ***** لن تبلغ المجد حتى تبلغ الصبرا.

خطة البحث التفصيلية:

قسم البحث إلى فصلين، أما الفصل الأول فتم تناول ماهية الاجتهاد الفقهي والنوازل الفقهية الطبية و أما الثاني الحلول الطبية للعدم وحكمها الشرعي. بحيث قسم الفصل الأول إلى مبحثين كل مبحث تندرج تحته خمسة مطالب أما المبحث الأول فكان عن مفهوم الاجتهاد الفقهي تضمن المطلب الأول تعريف الاجتهاد الفقهي والثاني مشروعيته والثالث حكمه والرابع أركان الاجتهاد وشروطه أما الخامس فمراتبه الذي تفرع عنه لمحة عن الاجتهاد الجماعي ثم المبحث الثاني والذي كان عن مفهوم النوازل الفقهية الطبية فتم تعريف النوازل الفقهية الطبية في المطلب الأول والثاني أقسام النوازل الفقهية والثالث ضوابط الاجتهاد في النوازل والرابع منهج الحكم في النازلة والخامس أهمية الاجتهاد في النوازل الطبية، وبخصوص الفصل الثاني فقد كان المبحث الأول فيه مفهوم العقم وتشخيصه اندرج تحته ثلاثة مطالب أما الأول فتعريف العقم والثاني أسبابه أما المطلب الثالث فكان الفحوصات الطبية للعقم الذي تفرع عنه عدة فروع تضمنت فيزيولوجية الجهاز التناسلي للزوجين والتحاليل المطلوبة وتفصيلها وحكم العورة من أجل العلاج ، ثم في البحث الثاني أيضا اندرج تحته ثلاثة مطالب أما الأول العلاج الهرموني والجراحي تفرع عنه مشروعية التداوي والمطلب الثاني التلقيح الاصطناعي مع عرض أحكامه وتضمن استئجار الأرحام وفي المطلب الثالث عرض زرع المبيضين والخصيتين وحكمها الشرعي كونهما حل طبي مطروح لعلاج العقم وهذان الفصلان كانا بين مقدمة وخاتمة التي تلتها الفهارس (فهرس الآيات، الأحاديث، الأعلام، المصادر والمراجع وأخيرا فهرس الموضوعات).

هيكلية البحث :

الفصل الأول: ماهية الاجتهاد الفقهي والنوازل الفقهية الطبية

المبحث الأول: مفهوم الاجتهاد الفقهي

المطلب الأول: تعريف الاجتهاد الفقهي

المطلب الثاني: مشروعيته

المطلب الثالث: حكمه

المطلب الرابع: أركان الاجتهاد وشروطه

المطلب الخامس: مراتب الإجتهد

المبحث الثاني: مفهوم النوازل الفقهية الطبية

المطلب الأول: تعريف النوازل الفقهية الطبية

المطلب الثاني: أقسام النوازل

المطلب الثالث: ضوابط الاجتهاد في النوازل

المطلب الرابع: منهج الحكم في النازلة الفقهية

المطلب الخامس: أهمية الاجتهاد في النوازل الطبية

الفصل الثاني: الحلول الطبية للعلم وحكمها الشرعي

المبحث الأول: مفهوم العلم وتشخيصه

المطلب الأول: مفهوم العلم

المطلب الثاني: أسباب العلم

المطلب الثالث: الفحوصات الطبية للعلم

المبحث الثاني: حلول العلم وأحكامها الشرعية

المطلب الأول: العلاج الهرموني والجراحي

المطلب الثاني: التلقيح الصناعي

المطلب الثالث: زرع المبيضين والخصيتين

خاتمة

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

فهرس الأعلام

قائمة المصادر والمراجع

فهرس المواضيع .

الفصل الأول:

ماهية الاجتهاد الفقهي والنوازل الفقهية الطبية

المبحث الأول: مفهوم الاجتهاد الفقهي

المبحث الثاني: مفهوم النوازل الفقهية الطبية

تمهيد الفصل الأول:

إن من مميزات الشريعة الإسلامية شمولها ومرونتها وصلاحها لكل زمان ومكان، ولما كانت النصوص الشرعية محدودة ، فتح باب الاجتهاد منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى عصرنا هذا رحمة للعالمين، ففي كل يوم تنزل حادثة أو قضية تحتاج إلى حكم شرعي والذي لا يتأتى إلا باجتهاد الفقهاء الذين تتوفر فيهم الشروط .

المبحث الأول: مفهوم الاجتهاد

الفقهي

المطلب الأول: تعريف الاجتهاد الفقهي

المطلب الثاني: مشروعيته

المطلب الثالث: حكمه

المطلب الرابع: أركان الاجتهاد وشروطه

المطلب الخامس: مراتب الاجتهاد

المبحث الأول: مفهوم الاجتهاد الفقهي

من رحمة الله تعالى بعباده أن جعل النصوص الشرعية محدودة وأكثرها ظنية ليفتح باب الاجتهاد للفقهاء وذلك بالاستنباط وإعمال الفكر والعقل فيما ينزل بالناس من القضايا المستجدة.

المطلب الأول: تعريف الاجتهاد الفقهي

الفرع الأول: تعريف الاجتهاد لغة و اصطلاحا

أولاً: تعريف الاجتهاد لغة

(ج.هـ.د)، الجهد، بفتح الجيم: المشقة.

الجهد، بضم الجيم: الطاقة.

جهد دابته وأجهدها: إذا حمل عليها في السير فوق طاقتها.

وجاهد في سبيل الله: مجاهدة، وجهادا.⁽¹⁾

والفعل الثلاثي: جهد، جهده، جهدا، وأجهدته: بغلت مشقته.⁽²⁾

والاجتهاد والتجاهد: بذل الوسع و(المجهود).⁽³⁾

ثانياً: تعريف الاجتهاد اصطلاحا

عرفه الجصاص (حنفي المذهب): بأنه بذل المجهود، فيما يقصده المجتهد ويتحراه.⁽⁴⁾

⁽¹⁾ - زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، (ت: 666هـ)، مختار الصحاح، تح: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، صيدا، بيروت، لبنان، ط5 1420هـ/1999م، ص 63.

⁽²⁾ - ابن القطاع الصقلي (ت 515هـ)، كتاب الأفعال، دار عالم الكتب، (د.ب).ط1، 1403هـ/1983م ج1، ص 147.

⁽³⁾ - الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 63.

⁽⁴⁾ - أحمد بن علي الجصاص (ت: 370هـ)، الفصول في الأصول، تح: عجيل جاسم النمشي، طبع من طرف وزارة الأوقاف الكويتية، ط2، 1414هـ/1994م، ج4، ص 11

وعرفه أبو المظفر التميمي (شافعي المذهب): حيث قال الاجتهاد هو بذل الجهد في استخراج الأحكام من شواهدا الدالة عليها بالنظر المؤدي إليها.⁽¹⁾

ويقول ابن حزم الظاهري في الاجتهاد: حقيقة بناء لفظة الاجتهاد أنه افتعال من الجهد، وحقيقة معناها أنه استنفاد الجهد في طلب الشيء المرغوب إدراكه.

وقال: الاجتهاد في الشريعة هو استنفاد الطاقة في طلب حكم النازلة، حيث يوجد ذلك الحكم ما لا خلاف فيه بين أحد من أهل العلم.

وردوا عليه: بأنهم متيقنين بأن الله عز وجل قد بين الشريعة الإسلامية كلها بلا خلاف.⁽²⁾

ويقول الشيرازي في تعريف الاجتهاد: (شيخ الشافعية): الاجتهاد في عرف الفقهاء، استفراغ الوسع وبذل المجهود في طلب الحكم الشرعي.⁽³⁾

وقال الجويني: وأما الاجتهاد فهو بذل الوسع في بلوغ الغرض، فالمجتهد إن كان كامل الآلة في الاجتهاد في الفروع فأصاب فله أجران، وإن اجتهد وأخطأ فله أجر واحد.⁽⁴⁾

وعرفه أبو حامد الغزالي: بأن الاجتهاد التام أن يبذل الوسع في الطلب بحيث يحس نفسه بالعجز عن مزيد طلب.⁽⁵⁾

(1) - أبو المظفر التميمي (ت 489هـ)، قواطع الأدلة في الأصول، تح: محمد حسن محمد حسن

إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1418هـ/1999م، ج2، ص 302.

(2) - ابن حزم الظاهري الأندلسي (ت: 456هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، تح: أحمد شاكر، قدم له: أ.د. إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت - لبنان (د.ط.)، (د.س.ن) ج8، ص 133.

(3) - الشيرازي (ت: 476هـ)، اللمع في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2،

1424هـ/2003م، ص 129.

(4) - الجويني (ت: 478هـ)، الورقات، تح: د. عبد اللطيف محمد العبد، (د.د.ن.)، (د.ب.)، (د.ط.)،

(د.س.ن.)، ص 31.

(5) - أبو حامد الغزالي (ت: 505هـ)، المستصفى في علم الأصول، تح: محمد عبد السلام عبد

الشافعي دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1413هـ/1993م، ص 342.

وابن العربي يقول في حقيقة الاجتهاد: (مالكي المذهب) هي بذل الجهد واستنفاذ الوسع في طلب الصواب.⁽¹⁾

وعرفه عبد الكريم النملة: بأنه بذل المجتهد ما في وسعه لتحصيل ظن بحكم شرعي في دليل تفصيلي.⁽²⁾

ويقول الونشريسي (حامل لواء المذهب المالكي) عن الاجتهاد: بأنه بذل الفقيه وسعه في تحصيل الحكم الشرعي الظني.⁽³⁾

وعرفه الآمدي: مخصوص باستفراغ الوسع في طلب الظن بشيء في الأحكام الشرعية على وجه يحس من النفس العجز عن مزيد فيه.⁽⁴⁾
شرح التعريف:

- استفراغ الوسع: كالجنس للمعنى اللغوي والأصولي، وما وراءه خواص مميزة للاجتهاد بالمعنى الأصولي.

- طلب الظن: قيد يخرج به الاجتهاد في القطعيات.

- بشيء من الأحكام الشرعية: قيد يخرج به الاجتهاد في المعقولات وغيرها.

- بحيث يحس من النفس العجز عن المزيد فيه: قيد يخرج به اجتهاد المقصر في

اجتهاده مع إمكان الزيادة عليه، فإنه لا يعد في اصطلاح الأصوليين اجتهادا معتبرا.⁽⁵⁾

(1) - ابن العربي (ت: 543هـ)، المحصول في أصول الفقه، تح: حسين علي البدري، سعيد فودة، دار اليازق، عمان، ط1، 1420هـ/1999م، ص 152.

(2) - عبد الكريم النملة (ت: 2014م)، الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1420هـ/2000م، ص398.

(3) - أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي (ت: 914هـ)، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والمغرب في فقه النوازل، تح: محمد عثمان، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1433هـ/2012م، ج1، ص 47.

(4) - الآمدي (ت: 631هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، تح: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي بيروت، دمشق، لبنان، (د.ط)، (د.س.ن)، ج4، ص 162.

(5) الآمدي - مرجع سابق - ج4 - ص 162 بتصرف.

الفرع الثاني: تعريف الفقه لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف الفقه لغة:

الفقه: (ف.ق.هـ)، (الفقه): الفهم، وفقه الرجل بالكسر (فقهًا) وفلان لا يفقه ولا ينقه. وأفقهته الشيء: (أفهمته).

ثم نص به علم الشريعة، والعالم بها فقيه، وقد فقه، أي صار فقيهاً، وفقهه الله تفقيهاً، وتفقه إذ تعاطى ذلك، وفاقهه: أي باحثه في العلم.⁽¹⁾

والفقه: العلم بالشيء والفهم له، وغلب على الدين لشرفه ورفعته على سائر العلوم، وتخصيصها بعلم الفروع من الشريعة الإسلامية، والفقه في الأصل: الفهم.⁽²⁾

قال تعالى: ﴿لِيَنْفَقَهُوا فِي الدِّينِ﴾.⁽³⁾ أي ليفهموا الدين.

ودعا النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس فقال: «اللهم علمه الدين و فقهه في التّأويل»⁽⁴⁾ أي فهمه تأويله ومعناه، فاستجاب الله له فكان من أعلم الناس.

وفقه فقهًا: أي علم علماً.⁽⁵⁾

ابن سيده: وقد فقه فقاهاة، وهو فقيه من قوم فقهاء.

والأنثى: فقيهة من نسوة فقائه، وحكى اللحياني، نسوة فقهاء.

وأفقهته: أي بينت له تعلم الفقه.

ورجل فقه، فقيه، والأنثى: فقهة.

وأما فقه بضم القاف، إنما يستعمل في النعوت، يقال: رجل فقيه، وقد فقه.

(1) الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 242.

(2) ابن منظور (ت: 711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت- لبنان، (د.ط)، 1968م مج: 1، ص 523.

(3) سورة التوبة آية 122.

(4) - رواه ابن حبان في صحيحه ، [تح: شعيب أرنووط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط2، 1414هـ/1993م]، كتاب إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة رجالهم ، ذكر وصف الفقه والحكمة اللذين دعا المصطفى صلى الله عليه وسلم لابن عباس بهما، ج15 ص 531 رقم الحديث 7050.

(5) - ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، ص 523.

يفقه فقاهاة: إذا صار فقيها وساد الفقهاء.

والفقه: الفطنة.(1)

ثانيا: تعريف الفقه اصطلاحا

عرف الشيرازي الفقه فقال: أنه معرفة الأحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد، والأحكام

الشرعية هي: الواجب والمندوب والمباح والمحظور والمكروه، والصحيح والباطل.(2)

وعرفه الجويني: بأن الفقه هو معرفة الأحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد.(3)

وعرفه ابن العربي: بأن الفقه هو معرفة الأحكام الشرعية.(4)

وقال الآمدي عن الفقه: هو في علم المشرعين: الفقه مخصوص بالعلم الحاصل بجملة

من الأحكام الشرعية الفرعية بالنظر والاستدلال.(5)

وجاء في الروضة لنجم الدين الطوفي: قيل: أنه العلم بالأحكام الشرعية الفرعية عن

أدلتها التفصيلية بالاستدلال.(6)

والتعريف المختار للبيضاوي قال: الفقه هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من

أدلتها التفصيلية.(7)

(1) - ابن منظور، لسان العرب، المصدر نفسه، ص 523.

(2) - الشيرازي، اللمع في أصول الفقه، مرجع سابق، ص 6.

(3) - الجويني، الورقات، مرجع سابق، ص 7.

(4) - ابن العربي، المحصول في أصول الفقه، مرجع سابق، ص 21.

(5) - الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، ج 1، ص 6.

(6) - الطوفي (ت: 716)، شرح مختصر الروضة، تح: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، (د.ب)،

ط 1، 1407هـ/1987م، ج 1، ص 133.

(7) - القاضي البيضاوي (ت: 785هـ)، الإبهاج في شرح المنهاج، (منهاج الوصول إلى علم

الأصول)، تأ: السبكي وولده: تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (

د.ط)، 1416هـ/1995م، ج 1، ص 28.

الفرع الثالث: تعريف الاجتهاد الفقهي كتعريف مركب

الاجتهاد الفقهي هو بذل الفقيه كل ما في وسعه بالبحث في المصادر الشرعية عن طريق الاستقراء والاستنباط للحكم في المسائل الفقهية مع إعمال فكره وعقله بما يوافق الشريعة الإسلامية إن لم يجد في مصادرها.

المطلب الثاني: مشروعية الاجتهاد الفقهي

الفرع الأول: من القرآن

قال تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَأُولِي الْأَبْصَارِ﴾⁽¹⁾، وهي آية عامة، والنبي صلى الله عليه وسلم داخل في عموم هذه الآية.⁽²⁾

وقوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾⁽³⁾ والشورى إنما تكون بالاجتهاد.⁽⁴⁾ وقال تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَهَا سُلَيْمَانَ وَكَوْنًا - إِنَّا حُكَمَاءُ وَعِلْمًا﴾⁽⁵⁾.

داوود وسليمان حكما بالاجتهاد، والله سبحانه وتعالى مدحهما على ذلك، وعليه دل على أن الاجتهاد جائز شرعا.⁽⁶⁾

وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ﴾⁽⁷⁾. فهذه الآية تدل على مشروعية الاجتهاد عن طريق القياس.⁽⁸⁾

(1) - سورة الحشر، الآية 2.

(2) - الأمدي، الإحكام في أصول الأحكام، مرجع سابق، ج4، ص 165.

(3) - سورة آل عمران، الآية 159.

(4) - الأمدي، مرجع سابق، ص 165.

(5) - سورة الأنبياء، الآية 79.

(6) - ابن قدامة المقدسي (ت: 620هـ)، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة الريان، (د.ب.)، (د.س.ن.)، ط2، 1423هـ/2002م ج2، بتصرف ص 346

(7) - سورة النساء، الآية 105.

(8) - وهبة الزحيلي، (ت: 2015م)، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، دار الخير، دمشق، سوريا، ط2، 1427هـ/2006م، ج2، ص 276.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (1).

وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ (2). أي إعمال الفكر والعقل. (3).

وقال تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (4).

الفرع الثاني: من السنة

فيما يروى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لعمر: «أقضي بينهما». فقال: أقضي بينهما وأنت حاضر يا رسول الله؟ قال: «نعم على أنك إن أصبت فلك عشر أجور، وإن اجتهدت فأخطأت فلك أجر». (5).

وعن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «وإذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر». (6) وهذا دليل صريح بجواز الاجتهاد.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقر باجتهاد الصحابة رضي الله عنهم جميعاً كما في حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن. (7)

(1) سورة الجاثية، الآية 13.

(2) - سورة النحل، الآية 12.

(3) - وهبة الزحيلي، أصول الفقه الإسلامي، دار الفكر، دمشق - سوريا، ط 1، 1406هـ/1986م، ج 1، ص 1039.

(4) - سورة النحل، الآية 14.

(5) - رواه الحاكم في مستدركه على الصحيحين [تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط 1، 1411هـ / 1990]. كتاب الأحكام، ج 4، ص 99، رقم الحديث: 7004، حديث صحيح.

(6) - رواه ابن الملقن في التوضيح لشرح الجامع الصحيح، [تح: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق، سوريا، ط 1، 1429هـ / 2008م]، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة رقم 96، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، ج 33، ص 133، رقم الحديث: 7352.

(7) - وهبة الزحيلي، أصول الفقه الإسلامي، مرجع سابق ج 1، ص 1039.

« كيف تقضي إن عرض لك قضاء؟ »، قال: أقضي بكتاب الله، قال: « فإن لم يكن في كتاب الله؟ » قال: فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم: قال: « فإن لم يكن في سنة رسول الله؟ » قال: أجتهد رأيي ولا آلو: قال: فضرب صدره وقال: « الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضي رسوله. » (1)

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خرج رجلان في سفر وليس معهما ماء فحضرت الصلاة، فتيما صعيدا طيبا، فصليا، ثم وجدا الماء في الوقت، فأعاد أحدهما الصلاة بوضوء، ولم يعد الآخر، ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكرا ذلك، فقال للذي لم يعد: « أصبت السنة وأجزأتك صلاتك » وقال للذي توشأ وأعاد « لك الأجر مرتين. » (2)

وكان باب الاجتهاد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مفتوحا أمام الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم، فكانوا يجتهدون في غيابهم عنه صلى الله عليه وسلم ويعرضوا عليه اجتهادهم إذا جاءوه. (3)

وكما حدث في بني قريظة لما بعثهم النبي صلى الله عليه وسلم وقال لهم: « لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة. » (4)

(1) - رواه ابن كثير، في جامع الأسانيد والسنن الهادي لأقوم السنن، [تح: د. عبد الملك بن عبد الله آلدهيش، دار خضر، بيروت - لبنان -، مكة المكرمة، ط2، 1419هـ، 1998م]، كتاب حرف الميم

، باب معاذ بن جبل الأنصاري رضي الله عنه، ج7. ص 588، رقم الحديث: 9763

(2) - رواه ابو داود في سننه، [تح: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ -

2009م] كتاب الطهارة، باب: المتيمم يجد الماء بعد ما يصلي في الوقت، ج1، ص 253 رقم الحديث 388 .

(3) - عياض بن سامي السلمي، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، در التدمرية المملكة العربية السعودية، ط1، 1426 هـ/2005م، ص 449.

(4) - رواه البخاري في صحيحه، [تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ]، كتاب: المغازي، باب: مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب، ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرتهم إياهم، ج 5 ص 112 رقم الحديث.

فجاءهم وقت العصر، فقال بعضهم لم يرد منا أن نؤخر الصلاة، وإنما أراد استعجالنا، وقال آخرون: بل نأخذ بظاهر النص، ولا نصلي حتى نصل بني قريظة ولو غربت الشمس، فعمل كل فريق باجتهاده، ولم يعنف الرسول صلى الله عليه وسلم أحدا منهم.⁽¹⁾

الفرع الثالث: من الإجماع

أجمع الصحابة على مشروعية الاجتهاد ونذكر دليل ذلك على سبيل المثال لا الحصر: احتجاج أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين خالفه الصحابة في قتال مانعي الزكاة فقال: (لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة). فقالوا: قال النبي صلى الله عليه وسلم «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»⁽²⁾، فقال أبو بكر: (هذا من حقها)، فتبينوا صحة استخراجها ورجعوا إلى قوله.⁽³⁾

احتجاج عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الزبير وبلال ونفر معهما حين سأله قسمة سواد العراق، وراجعوه فيها مرة بعد أخرى فقال: قال الله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَمَا لَا يَكُونُ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾.⁽⁴⁾

(1) - عياض السلمي، مرجع سابق، ص 449.

(2) - رواه الترمذي في سننه، [تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1998م]، كتاب الإيمان، باب: ما جاء في أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، ج 4، ص 299، رقم الحديث: 2606. ورواه أيضا: ابن ماجة في سننه، [تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، (د.ب)، (د.ط)، (د.س.ن)]، كتاب: الفتن، باب: الكف عن من قال لا إله إلا الله، ج 2، ص 295، رقم الحديث: 3927.

(3) - الجصاص، الفصول في الأصول، مرجع سابق، ج4، ص 17.

(4) - سورة الحشر، الآية 7.

وقوله تعالى: ﴿ وَالزَّيْتُ جَاءُ مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾. (1) فلو قسمت السواد بينكم كانت دولة بين الأغنياء منكم، وبقي آخر الناس لا شيء لهم، فعرفوا صحة استدلاله ورجعوا إلى قوله. (2) وعن عكرمة قال: أرسلني ابن عباس إلى زيد بن ثابت أسأله عن زوج وأبوين فقال: (للزوج النصف، وللأم ثلث ما بقي، قال يزيد: للأب بقية المال. فقال ابن عباس: (للأم الثلث كاملاً)، قال عبد الرحمن قال: نجده في كتاب الله أو تقوله برأيك؟ قال: (أقوله برأيي ولا أفضل أمّا على أب). (3)

عن الشعبي قال: سئل أبو بكر عن الكلاله، فقال: (إني سأقول فيها برأيي، فإن يكن صواباً فمن الله، وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان، أراه ما خلا الولد و الوالد)، ولما استخلف عمر رضي الله عنه قال: (إني لأستحي من الله أن أردّ شيئاً قاله أبو بكر). (4) وعن عبد الرحمن بن شريح أن عمر بن الخطاب كان يقول: (إياكم وهذه العضل، فإنها إذا نزلت بعث الله لها من يقيمها ويفسرها). (5)

الفرع الرابع: من المعقول

إن نصوص القرآن والسنة محدودة، ووقائع الناس وحوادثهم لا متناهية، وتتغير بتغير الزمان والمكان، فالاجتهاد إذن واجب شرعي، وهذا ما سار عليه السلف الصالح. (6)

المطلب الثالث: حكم الاجتهاد الفقهي

ويعتري الاجتهاد الأحكام التالية:

1- يكون فرض عين: وذلك على حالتين:

- (1) - سورة الحشر، الآية 10.
- (2) - الجصاص، مرجع سابق، ج4، ص 18
- (3) - الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، الفقيه والمتفقه، تح: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الرياض، ط2 1421هـ، ج1، ص 496.
- (4) - الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقه، مرجع سابق، ج1، ص 490.
- (5) - ابن أبي شامة المقدسي (ت: 665هـ)، مختصر المؤمل للرد على الأمر الأول قدم له وخرج أحاديثه وعلق عليه، صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة الصحوة الإسلامية، (د.ط)، 1983م، ص 38.
- (6) - وهبة الزحيلي - الوجيز في أصول الفقه، مرجع سابق، ج1، ص 279، بتصرف.

- أ- اجتهاد في حق نفسه (أي المجتهد) لما تحل به نازلة.
- ب- اجتهاد فيما تعين عليه الحكم فيه، و يكون على الفور، إن ضاق فرض الحادثة أو النازلة، و إن اتسع كان على التراخي.⁽¹⁾
- 2- فرض كفاية:** و يكون على حالتين:
- أ- إذا سئل فقيه عن نازلة معينة، استوجب الإفتاء من جميع العلماء و أولهم من خص بالسؤال، فإذا أجاب هو أو أجاب واحدا من العلماء سقط الواجب عنهم، و إن لم يجب أي واحد منهم أثموا جميعا.
- ب- وهو أن يتردد الحكم بين قاضيين مشتركين في النظر، فيكون فرض الاجتهاد مشتركا بينهما، فأيهما تفرد بالحكم فيه، سقط فرضه عنه.⁽²⁾
- 3- يكون مندوبا:** في حالتين:
- أ- اجتهاد العلماء في غير النوازل يسبق إلى معرفة الحكم قبل نزول الحادثة.⁽³⁾ كأن يقول المجتهد: لو كان كذا أو إذا صار كذا، أصبح حكمه كذا.
- ب- أن يستفتي أحد المجتهدين في نازلة قبل نزولها.⁽⁴⁾
- 4- و يكون حراما:** في حالتين أيضا:
- أ- إذا وقع الاجتهاد في مقابلة دليل قاطع من نص أو إجماع فلا اجتهاد مع النص.
- ب- أن يقع الاجتهاد ممن لا تتوفر فيهم شروط المجتهد فيما يجتهد فيه.⁽⁵⁾

(1) - محمد الشوكاني (ت: 1250هـ)، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول تح: محمد عزو عناية، دمشق، كفر بطنا، قدم له خليل الميس و د.ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي، ط 1419هـ/1999م، ج2، ص 211، بتصريف.

(2) - محمد الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مرجع سابق، ص 212 بتصريف.

(3) - محمد الشوكاني، نفس المرجع، ص 212 بتصريف.

(4) - محمد الشوكاني، نفس المرجع، ص 212 بتصريف.

(5) - عبد الكريم النملة، الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، مرجع سابق، ص 402.

المطلب الرابع: أركان الاجتهاد وشروطه

الفرع الأول: أركان الاجتهاد

أولاً: تعريف الركن لغة واصطلاحاً

1- تعريف الركن لغة: ر ك ن: (رَكَن) إليه من باب دخل و(رَكِن) بالكسر (ركونا): أي مال إليه وسكن. (1)

قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾. (2)

وهو يأوي إلى (ركن شديد) أي إلى عزٍ ومنعة وركن الشيء جانبه الأقوى. (3)

2- تعريف الركن اصطلاحاً:

الركن هو ما يتوقف عليه وجود الحكم، ويكون جزءاً في ماهيته. (4)

ثانياً: أركان الاجتهاد: للاجتهاد أركان ثلاثة:

1- المجتهد فيه: وهو الواقعة المطلوب حكمها بالنظر والاستنباط، لعدم ظهور حكمها في النصوص أو لتعارض الأدلة فيها. (5)

2- نفس الاجتهاد: وهو بذل المجهود واستفراغ الوسع في فعل من الأفعال. (6) أي هو ذلك الجهد الذي يبذله المجتهد لإيجاد حكم ما في أمر ما.

3- المجتهد: وهو من يحوي علم الكتاب ووجوه معانيه، وعلم السنة بطرقها ومتونها ووجوه معانيها، ويكون مصيباً في القياس عالماً بعرف الناس. (7)

(1) - الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 128.

(2) - سورة هود، الآية 113.

(3) - الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 128.

(4) - وهبة الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه، مرجع سابق، ج1، ص 404.

(5) - عياض السلمي، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، مرجع سابق، ص 448.

(6) - أبو حامد الغزالي، المستصفى في علم أصول الفقه، مرجع سابق، ص 345.

(7) - علي بن محمد الجرجاني (ت 816هـ - 1413م)، معجم التعريفات - باب الميم - تح: محمد

صديق المنساوي، دار الفضيلة، القاهرة، مصر العربية، (د.ط)، (د.س.ن)، ص 170.

الفرع الثاني: شروط الاجتهاد

أولاً: تعريف الشروط لغة واصطلاحاً

1- تعريف الشرط لغة:

شرط: الشرط: معروف، وكذلك الشريطة والجمع شروط وشرائط، والشرط إلزام الشيء والتزامه في البيع ونحوه.

وقد شرط له وعليه كذا يشترط ويشترط شرطاً.

والشرط بالتحريك: العلامة والجمع أشراطٌ، وأشراط الساعة أعلامها. والاشتراط: العلامة التي يجعلها الناس بينهم.⁽¹⁾

2- تعريف الشرط اصطلاحاً: هو ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته.⁽²⁾

ثانياً: شروط الاجتهاد

1- شروط المجتهد فيه: عدم الاجتهاد في القطعيات والعقليات.⁽³⁾ أي لا اجتهاد مع النص من الكتاب أو السنة ولا في المسائل المجمع عليها، ولا الاجتهاد في الأمور العقلية، كإثبات وجود الله تعالى أو إثبات صفة من صفاته وغير ذلك من الأمور التي لا تدرك حقيقتها بالنظر وإعمال العقل.

2- شروط نفس الاجتهاد: لا يستعمل إلا فيما فيه كلفة وجهد.⁽⁴⁾ لكي يسمى اجتهاداً، فإذا لم يكن فيه لا كلفة ولا جهد فلا يسمى اجتهاداً.

3- شروط المجتهد:

- الإسلام: فلا يقبل اجتهاد غير المسلم.⁽⁵⁾

(1) - ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، ج7، ص 329.

(2) - عبد الكريم النملة، الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، مرجع سابق، ص 73.

(3) - أبو حامد الغزالي، مرجع سابق، ص 342.

(4) - أبو حامد الغزالي، المرجع نفسه، ص 345.

(5) - عياض السلمي، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، مرجع سابق، ص 451، بتصرف.

قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن نُّطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ (1).

- العقل: فالمجنون لا يقبل له قول ولا شهادة في نفسه فمن المؤكد أن لا يقبل له ذلك في الاجتهاد. (2)
- البلوغ: فالطفل الذي لم يبلغ الحلم لا يستطيع التمييز بين الخطأ والصواب في حق نفسه، فكيف يميز في حق الغير. (3)
- أن يكون ثقة: غير متساهل في أمر الدين. (4)
- واشتراط الغزالي العدالة في المجتهد لجواز الاعتماد على قوله. (5)
- بحيث يكون هذا المجتهد عدلاً، متجنباً للمعاصي الفادحة في العدالة. (6) واعتماد قول المجتهد العدل، إما هو في نفسه، وإن كان عالماً فله أن يجتهد لنفسه ويأخذ بهذا الاجتهاد، فالعدالة شرط لقبول الفتوى، لا لصحة الاجتهاد. (7) ذكره البيضاوي في الإبهاج وكأنه لا يشترط العدالة في المجتهد.
- أن يكون عالماً بحمل النصوص من الكتاب والسنة والخبر الواحد، وعالماً بالناسخ والمنسوخ منها.
- أن يكون عالماً بالعام والخاص والحقيقة والمجاز، ودلالات الألفاظ كلها وبأحكام العقول ودلالاتها، وبأصول الفقه.
- أن يكون عالماً بمواضع الاجتماعات من أقاويل الصحابة والتابعين وبوجوه الاستدلالات وطرق المقاييس الشرعية. (8)

(1) - سورة آل عمران، الآية 100.

(2) - عياض السلمي، المرجع نفسه، ص 451، بتصرف.

(3) - عياض السلمي، المرجع نفسه، ص 451، بتصرف.

(4) - أبو المظفر التميمي، قواطع الأدلة في الأصول، مرجع سابق، ج2، ص 306.

(5) - القاضي البيضاوي، الإبهاج في شرح المنهاج، مرجع سابق، ج3، ص 257.

(6) - أبو حامد الغزالي، مرجع سابق، ص 342، بتصرف.

(7) - القاضي البيضاوي، مرجع سابق، ج3، ص 257 بتصرف.

(8) - الجصاص، الفصول في الأصول، مرجع سابق، ج4، ص 273، بتصرف.

- أن يكون عارفا بلسان العرب من لغة وإعراب مواضع أخطائهم في الحقيقة والمجاز، ومعاني كلامهم في الأمر والنهي والعموم والخصوص.⁽¹⁾
- معرفة القياس والأصول التي يجوز تعليلها والتي لا يجوز تعليلها، وكذلك معرفة الأوصاف الجائز التعليل بها، وترتيب الأدلة ومعرفة وجوه الترجيح لتقديم الراجح على المرجوح.⁽²⁾

ثالثا: ما لا يشترط في الاجتهاد

- 1- ليس شرطا أن يعلم المجتهد بجميع النصوص من الكتاب والسنة من حيث التواتر وخبر الآحاد لاستحالة الإحاطة بكل ذلك ومثاله: قول معاذ بن جبل لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما حين أراد أن يرجم حبلى⁽³⁾ (أن يكون لك عليها سبيل، فلا سبيل لك على ما في بطنها) مع أن عمر أعلم من معاذ.
- 2- وحفاظ القرآن والسنة لا يغنيهم ما حفظوه أن يردوا المسائل إلى أصولها.⁽⁴⁾ قال صلى الله عليه وسلم: «نظر الله امرءا سمع مقالتي فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعها، فربّ حامل فقه غير فقيه، وربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه».⁽⁵⁾
- 3- ويجوز الاجتهاد لمن أحاط علمه بما روي في باب واحد، كإحاطته بباب المواريث فقط فيجتهد في هذا الباب فقط.⁽⁶⁾

(1) - أبو المظفر التميمي، قواطع الأدلة في الأصول، مرجع سابق، ج2، ص 303

(2) - أبو المظفر التميمي، المرجع نفسه، ج2، ص 306

(3) - الجصاص، مرجع سابق، ج4، ص 274، بتصرف.

(4) - الجصاص، مرجع سابق، ج4، ص 278، بتصرف.

(5) - رواه ابن ماجة في سننه ، [تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، د.ط.]، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب: من بلغ علما، ج1 ص 86 رقم الحديث: 236 ، ورواه أيضا الإمام أحمد بن حنبل في مسنده ، [تح: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1421هـ - 2001م] مسند المدنين، حديث جبير بن مطعم، ج 27 ص 301 رقم الحديث : 13350

(6) - الجصاص، الفصول في الأصول، مرجع سابق، ج4، ص 275 ، بتصرف.

- 4- ليس من شرط المجتهد أن يجيب على كل المسائل، فقد سئل الإمام مالك -رحمه الله- في أربعين مسألة، فقال في ست وثلاثين منها: (لا أدري). وتوقف كثير من الصحابة في كثير من المسائل، وكذلك توقف الشافعي.(1)
- 5- لا يشترط أن يعرف المجتهد جميع الكتاب بل ما يتعلق بأحكامه، وهو مقدار خمسمائة آية، كما لا يشترط حفظها عن ظهر قلب، فقط عليه أن يعلم بمواضعها ليجدها في وقت الحاجة.(2) وكذلك مواضع السنة والإجماع.

المطلب الخامس: مراتب الاجتهاد

المجتهدون ليسوا على مرتبة واحدة بل هم متفاوتون كل حسب علمه ودرجة تمكنه وملكته الفقهية، وهم على الترتيب التالي:

أولاً: المجتهد المطلق: ويكون على مرتبتين:

1- مجتهد مطلق مستقل: وهو من بلغ أعلى درجات الاجتهاد واستقل بإدراك الأحكام الشرعية من غير تقليد أو تقيد بمذهب من المذاهب، حيث صار يتمتع بملكة فقهية عالية تؤهله للاجتهاد دون إتباع،(3) وكان اجتهاده في كل أبواب الفقه لتوفره على جميع شروط الاجتهاد، فاتخذ قواعداً وأصولاً لنفسه،(4) وهذا نجده في فقهاء الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة.(5)

2- مجتهد مطلق غير مستقل (المنتسب): وهو من بلغ رتبة الاجتهاد المطلق، إلا أنه بقي منتسباً إلى مذهب غيره، ولم يؤسس لنفسه قواعد خاصة به. بل سلك طريقة إمام من أئمة المذاهب في الاجتهاد والفتوى من غير تقليد في الحكم مثل ابن القاسم وأشهب من

(1) أبو حامد الغزالي، المستصفى من علم أصول الفقه، مرجع سابق، ص 345، بتصرف.

(2) أبو حامد الغزالي، المرجع نفسه، ص 342، بتصرف.

(3) أحمد إبراهيم عباس الذروي، نظرية الاجتهاد في الشريعة الإسلامية - دار الشروق (د.ب)، ط1، 1403هـ/1983م، ص 47، بتصرف.

(4) وهبة الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ج2، ص 294

(5) أحمد إبراهيم عباس الذروي، مرجع سابق، ص 47، بتصرف.

المالكية، وأبي يوسف ومحمد وزفر من الحنفية، والبويطي والزعفراني والمزني من الشافعية. (1)

ثانياً: المجتهد المقيد: (مجتهد المذهب - مجتهد التخريج):

وهو الذي يقوم بتقرير أصول إمامه داخل المذهب والتخريج عليها، عارف بالقياس قادر على إلحاق الفروع بالأصول لإمامه، كابن أبي زيد من المالكية، والحسن بن زياد الكرخي والطحاوي من الحنفية، وأبي إسحاق الشيرازي وأبي إسحاق المرزوي من الشافعية، وغيرهم كثير، (2) ولا يشترط أن تتوفر فيه شروط المجتهد المطلق.

ثالثاً: المجتهد الجزئي:

وهو المجتهد في باب معين من أبواب الفقه، كباب المعاملات المالية أو باب الميراث أو باب الجنائيات إلى غير ذلك، ولا يشترط فيه كل الشروط، إنما لا بد أن يكون عالماً بذلك الباب الذي يجتهد فيه، متمكناً منه، ملماً بجميع ما يتعلق به، وهذا يفهم منه جواز تجزؤ الاجتهاد. (3)

رابعاً: مجتهد الترجيح:

وهو المتمكن من ترجيح قول أو أكثر عند التعارض سواء رجح لأقوال إمام المذهب أو الترجيح بين أقواله وأقوال تلاميذه، أو غيره من الأئمة، بحسب الأدلة التي يلمسها في المرجوح، وهو الذي لم يبلغ رتبة المجتهد في المذهب أو مجتهد التخريج لأنه حافظ لمذهبه غير مستتب ولم يتمكن من أصول الفقه مثل القدوري والمرغيناني صاحب "الهداية" من الحنفية، والقاضي عبد الوهاب والشيخ خليل من المالكية وأبي الطيب الطبري. (4)

وأبي حامد الاسفراييني والرافعي والنووي من الشافعية، وابن القيم وابن تيمية وابن قدامة والقاضي أبي يعلى من الحنابلة وغيرهم. (5)

(1) - وهبة الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ج2، ص 295، بتصرف.

(2) - وهبة الزحيلي، المرجع نفسه، ج2، ص 295، بتصرف.

(3) - وهبة الزحيلي، المرجع نفسه، ج2، ص 293، بتصرف.

(4) - وهبة الزحيلي، مرجع سابق، ج2، ص 295، بتصرف.

(5) - وهبة الزحيلي، المرجع نفسه، ج2، ص 296، بتصرف.

خامسا: مجتهد الفتيا

وهو الفقيه الحافظ لمذهبه من كتب المذهب ومنصوصات الإمام وتفرعات الأصحاب المجتهدين داخل المذهب وتخريجهم، ونقلها وفهمها، والإفتاء بها في المسائل المعروضة عليه، فإن لم يجد حكمها منقولا أعطى ما في معناه.(1)

الفرع الثاني: الاجتهاد الجماعي:

- ومن خلال عرض مراتب المجتهدين يمكن القول بأن الاجتهاد إما أن يصدر من مجتهد واحد وإما أن يصدر من مجموعة من المجتهدين وهذا إما يسمونه بالاجتهاد الجماعي.

أولا: يمكن تعريفه بأنه:

- استقراغ الفقهاء مجتمعين وسعهم لتحصيل ظن بحكم شرعي.(2)

ثانيا: الأسباب التي تقتضي ممارسة هذا الاجتهاد الجماعي: ولخصها الشيخ محمد الغزالي في النقاط التالية:

أ- أنه لم يبق بين المسلمين أناس بالمستوى العلمي والمعرفي والأخلاق والورع بحيث يقبل الناس على فتاويهم كما كان الحال مع السلف في الماضي.

ب- أن المسلمين متفرقون إلى 48 دولة، والاجتهاد الفردي لا يؤدي إلا إلى مزيد من التفرق والتشتت.

ج- تدخل الحكومات في شؤون المجتمع مما يحول دون ممارسة الاجتهاد الفردي.(3)

(1) - وهبة الزحيلي، المرجع نفسه، ج2، ص 296، بتصرف.

(2) - د.محمد أبو الفتح البيانوني - الاجتهاد الجماعي وأهميته في معالجة القضايا العامة - (د.د.ن) حلب ، سوريا - 1433هـ - 2012م - ص 3.

(3) - سعيد شيار - الاجتهاد والتجديد في الفكر الإسلامي المعاصر - المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، (د.ب)، (د.ط)، (د.س.ن)، ص 113 بتصرف.

ثالثاً: وعن أهمية الاجتهاد الجماعي يقول القرضاوي: (فرأى الجماعة أقرب إلى الصواب من رأي الفرد مهما علا كعبه في العلم، فقد يلح شخص جانباً في الموضوع لا ينتبه له شخص آخر، وقد يحفظ شخص ما يغيب عن غيره، وقد تبرز المناقشة نقاطاً كانت خافية، أو تجلي أموراً كانت غامضة، أو تذكر أشياء كانت منسية، وهذه من بركات الشورى، ومن ثمار العمل الجماعي دائماً، عمل الفريق أو عمل المؤسسة بدل عمل الأفراد).⁽¹⁾

وعن علي رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمرٍ أو نهي، فما تأمرنا؟ قال: «تتشاورون الفقهاء والعابدين ولا تمضوا فيه رأي خاصة» (لم يرو هذا الحديث عن الوليد بن صالح إلا نوح ابن قيس).⁽²⁾

رابعاً:

وأما عن ميلاد المجمعيات الفقهية فلم يكن بمحض الصدفة إنما مر بمراحل حيث كان يسمى بالاجتهاد الجماعي والذي ابتدأ بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم سنة 11 هـ وانتهى في أواخر القرن الأول هجري، وهذا العهد هو عهد التفسير التشريعي وفتح أبواب الاستنباط فيما لا نص فيه من الوقائع، وقد صدرت عن كبار الصحابة آراء كثيرة في تفسير نصوص الأحكام في القرآن والسنة كما صدرت عنهم عدة فتاوى واجتهادات فيما كان ينزل بهم⁽³⁾ ثم بعد عصر الصحابة وبعد عصر الدولة الأموية توقف الاجتهاد

(1) - د. يوسف القرضاوي - الاجتهاد في الشريعة الإسلامية مع نظرات تحليلية في الاجتهاد

المعاصر ، دار القلم ، القاهرة ، مصر العربية ، ط1، 1417هـ / 1996م ، ص 182.

(2) - رواه الطبراني في المعجم الأوسط، (تح د. طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن ابن

إبراهيم الحسيني ، دار الحرمين القاهرة ، مصر العربية (د.ط)، 1415هـ ، باب الألف - من اسمه

أحمد - ج2 - ص 172 - رقم الحديث: 1618.

(3) - عبد الوهاب خلاف، خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي، دار القلم، مصر العربية

القاهرة، (د.ط، د.س.ن)، ص 30 بتصرف.

الجماعي حيث استقل كل مجتهد برأيه وذلك لتفرق المجتهدين في الأقطار مما يصعب اجتماعهم وتشاورهم، ولأسباب أخرى كذلك كظهور البدع وبعض الفرق إلا أن هؤلاء المجتهدون أسسوا مذاهبهم والتي أسس تلامذتهم لها أصولاً مما أثرى الفقه بالكتابات والتدوين⁽¹⁾ ثم تأتي بعد ذلك مرحلة عصيبة على العالم الإسلامي، حيث أن الاجتهاد أصابه الشلل نظراً لضعف شوكة الدولة الإسلامية سياسياً و عسكرياً فدخل في صفوف المجتهدين من ليس منهم مما أشكل على الناس وذلك كان في (ق4هـ). مما أدى إلى شيوع التقليد و انتشار التعصب المذهبي.⁽²⁾

إلى أن دعا جماعة من العلماء إلى إحياء الاجتهاد الجماعي وهذا في العصر الحديث أين ظهرت المجمعات الفقهية.⁽³⁾

(1) - د. عبد المجيد السوسو الشرفي - الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي سلسلة كتاب الأمة، السنة 17، ذو القعدة 1418هـ، العدد 62، ص 52 بتصرف.

(2) - د. عبد المجيد السوسو، الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ص 54 بتصرف.

(3) - د. عبد المجيد السوسو الشرفي - المرجع نفسه، ص 56 بتصرف.

وأول ما ظهر من المجمعات الفقهية الإسلامية ما يلي:


- مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة الذي أنشئ سنة 1969م؛

- المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة سنة 1393هـ - 1972م؛

- مجمع الفقه الإسلامي بجدة سنة 1981م.⁽¹⁾

ومن ثم ظهرت كثير من المجامع الإسلامية في البلاد العربية والإسلامية حول العالم، في الهند وعمان وغيرها كثير.

⁽¹⁾ - سليمة بن عبد السلام - مرونة الشريعة الإسلامية من خلال الاجتهاد فيما لا نص فيه وتطبيقاته الفقهية - رسالة دكتوراه في العلوم الإسلامية ، فقه وأصوله ، إ.د. إسماعيل يحي رضوان ، جامعة باتنة ، كلية العلوم الإسلامية ، قسم الشريعة ، السنة الجامعية 2015م ، 2016م ، ص 64.



ليس شرط العلم بجميع النصوص
ليس شرط الإجابة على كل الأسئلة
عكس الاجتهاد في باب واحد من أبواب الفقه كباب المعاملات

المجتهد المطلق : مستقل : من توفرت فيه الشروط
غير مستقل : توفرت فيه الشروط لكنه منتسب لمذهبه .
المجتهد المقيد : من يقوم بتقرير أموال إمامه عارفاً بالقياس .
المجتهد الجزئي: في باب من أبواب الفقه .
مجتهد الترييح : المتمكن في الترييح بين الأقوال .

تعريفه : بذل الفقهاء مجتمعين تدهم لطلب حكم شرعي
أسبابه : عدم وجود من هو أهل للاجتهاد
-المسلمون متفرقون في العالم .
-تدخل الحكومات يعرقل الاجتهاد الغربي .
أهميته : أقرب إلى الصواب من رأي المجتهد .
ميلاده : 11هـ من عهد التغيير التشريعي بغية بابا الاجتهاد ثم الاجتهاد الفردي ثم شلله إلى أن ظهرت المجتمعات العميقة

ما ليس شرط
في الاجتهاد

مراتب
الاجتهاد

الاجتهاد
الجماعي .

الاجتهاد
الفقهي

المبحث الثاني: مفهوم النوازل

الفقهية الطبية

المطلب الأول: تعريف النوازل الفقهية الطبية

المطلب الثاني: أقسام النوازل

المطلب الثالث: ضوابط الاجتهاد في النوازل

المطلب الرابع: منهج الحكم في النازلة الفقهية

المطلب الخامس: أهمية الاجتهاد في النوازل الطبية

المبحث الثاني: مفهوم النوازل الفقهية الطبية

إن فقه النوازل من أهم فروع الفقه الإسلامي، وهو المحك الذي تعرف من خلاله مرونة الشريعة الإسلامية وديمومتها وبيان أحكامها المرتبطة بواقع الحياة، فهو المنهج الذي يمكن الفقيه من تنزيل هذه الأحكام على المسائل المستجدة بعد تتبعه منهج الاستنباط فيها بالاجتهاد.

المطلب الأول: تعريف النوازل الفقهية الطبية

الفرع الأول: تعريف النوازل لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف: تعريف النوازل لغة:

(نزل): النون الزاي واللام كلمة صحيحة تدل على هبوط شيء ووقوعه.⁽¹⁾ من مادة (ن.زل.نازلة).

نزل النزل: الحلول أي حل بمعنى: نزلهم ونزل عليهم ونزل بهم والنزول هو: المنزل.

والمنزل: بفتح الميم ويفتح الزاي - النزول وهو الحلول تقول: نزلت نزولاً ومنزلاً.⁽²⁾

وفي الحديث: «اللهم إني أسألك نزل الشهداء».⁽³⁾

ومن دعاء للميت⁽⁴⁾ «اللهم أكرم نزله».⁽⁵⁾

والنازلة: الشديدة تنزل بالقوم، وجمعها نوازل.

والمحکم: النازلة: الشدة من شدائد الدهر تنزل. بالناس.⁽⁶⁾

⁽¹⁾ - ابن فارس، (ت: 395هـ)، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (د.ب)، 1399هـ/1979م، ج5، ص 417.

⁽²⁾ - ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، مج 11، ص 656.

⁽³⁾ - رواه الترميذي في سننه، كتاب الدعوات، باب: منه، ج 5 ص 357 رقم الحديث : 3419.

⁽⁴⁾ - ابن منظور، مصدر سابق، مج 11، ص 658.

⁽⁵⁾ - رواه مسلم في صحيحه، كتاب: الجنائز، باب: الدعاء للميت في الصلاة، ج 2 ص 562 رقم الحديث : 363.

⁽⁶⁾ - ابن منظور، المصدر نفسه، مج 11، ص 659.

ومنه القنوت في النوازل، قال ابن تيمية: (القنوت مسنون عند النوازل) وهذا ما أثر عن الخلفاء الراشدين وسار عليه فقهاء أهل الحديث، والنبي صلى الله عليه وسلم قنت في النوازل، وكان قنوته لعارض فلما زال ترك القنوت.⁽¹⁾

ثانياً: تعريف النوازل اصطلاحاً

عرف ابن عابدين (حنفي المذهب) النوازل بأنها: الفتاوى والوقائع، وهي مسائل استنبطها المجتهدون المتأخرون لما سئلوا عن ذلك ولم يجدوا فيها رواية عن أهل المذهب المتقدمين.⁽²⁾

وتعريف النوازل في الفقه المالكي: هي القضايا والوقائع التي يفصل فيها القضاة طبقاً للفقه الإسلامي،⁽³⁾ بمعنى الأفضية وهي نوازل الأحكام من المعاملات المالية، الموارِيث وما يتعلق بالحقوق.⁽⁴⁾

كما تطلق النوازل على الأسئلة والأجوبة والفتاوى في اصطلاح المالكية.⁽⁵⁾ إن النوازل هي الوقائع والمسائل المستجدة والحادثة.⁽⁶⁾

تعريف النوازل في معجم لغة الفقهاء: بأنها الحادثة التي تحتاج إلى حكم شرعي.⁽⁷⁾

⁽¹⁾ - نقي الدين ابن تيمية (ت 728هـ)، الفتاوى الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا - مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1408هـ/1987م، مج2، ص 248.

⁽²⁾ - محمد أمين أفندي ابن عابدين (ت: 1252هـ)، مجموعة رسائل ابن عابدين، دار إحياء التراث العربي، (د.ب.)، (د.ط.)، (د.س.ن.)، ج1، ص 17.

⁽³⁾ - محمد بن حسين الجيزاني، فقه النوازل دراسة تأصيلية تطبيقية، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط2، 1427هـ/2006م، مج1، ص 20.

⁽⁴⁾ - الجيزاني، المرجع نفسه، مج1، ص 21.

⁽⁵⁾ - الجيزاني، المرجع نفسه، مج1، ص 21.

⁽⁶⁾ - الونشريسي، المعيار المعرب، مرجع سابق، ج1، ص 5.

⁽⁷⁾ - نور الدين أبو لحية، النوازل الفقهية ومناهج الفقهاء في التعامل معها، دار الأنوار (د.ب.)، ط2، 1436هـ/2015م، ص 8.

والنوازل أيضا عند الفقهاء: هي المسألة الواقعة الجديدة التي تتطلب اجتهادا وبيان حكم. (1)

أما التعريفات الحديثة للنوازل فهي متعددة منها:

- أن النوازل هي الحوادث المستجدة التي تحتاج إلى حكم شرعي. (2)
- تعريف وهبة الزحيلي: (والنوازل أو الوقاعات أو العمليات هي المسائل أو المستجدات الطارئة على المجتمع بسبب توسع الأعمال، وتعقد المعاملات والتي لا يوجد نص تشريعي مباشر أو اجتهاد فقهي سابق سيطبق عليها). (3)
- ومن خلال هذه التعريفات يمكن استنتاج تعريفا للنوازل:
- فالنوازل هي الوقائع المستجدة التي تحتاج حكما شرعيا بالاجتهاد فيها.

شرح التعريف:

الوقائع: أي التي تحل وتحصل وهو قيد خرج به المسائل الافتراضية التي قد يستحيل وقوعها أو يبعد. (4)

والوقائع أو الحوادث التي تحصل أو تحل لها عدة صور:

- 1- حوادث طارئة أو جديدة تقع لأول مرة مثل زراعة الأعضاء والتلقيح الصناعي.
 - 2- وقائع جديدة تغير حكمها بتغير العرف مثل صور قبض المبيع المعاصرة.
 - 3- وقائع اشترك فيها عدة صور قديمة مثل عقد الاستصناع (5)
- المستجدة: أي مسألة جديدة لم تقع من قبل قيد خرج به المسائل السالفة الوقوع. (6)

(1) - الجيزاني، مرجع سابق، مج1، ص 21.

(2) - خالد بن علي المشيقح، فقه النوازل في العبادات، من دروس الدورة العلمية بجامع الراجحي ببريدة لعام 1426هـ، المكتبة الوقفية، بحوث ومسائل، ص1.

(3) - وهبة الزحيلي، سبل الإستفادة من النوازل والفتاوى والعمل الفقهي، دار المكتبي، دمشق سوريا، ط1، 1421هـ/2001م، ص 9.

(4) - الجيزاني، فقه النوازل، مرجع سابق، ج1، ص 22، بتصرف.

(5) - عبد الله بن محمد الطيار، عبد الله بن محمد المطلق - د.محمد بن إبراهيم الموسى، الفقه الميسر، دار الوطن، الرياض السعودية، ط1، 1432هـ/2011م، ج13، ص 6.

(6) - الجيزاني، مرجع سابق، ج1، ص 23 بتصرف.

التي تحتاج حكما شرعيا: أي مسألة ملحة تحتاج إلى حكم شرعي يفصل فيها قيد يخرج به المسائل غير الملحة شرعا، أي كل ما هو خارج عن الأحكام الشرعية، كالمسائل الطبية والإدارية التي لا تحتاج حكم شرعي.⁽¹⁾

بالاجتهاد فيها: أي المعرفة ويشمل العلم والظن، قيد يخرج به الجهل والوهم والشك.⁽²⁾
ثالثا: المصطلحات ذات الصلة بمصطلح النوازل:

من خلال التعريفات اللغوية والاصطلاحية للنوازل تبين أن لفظ النوازل متعدد يؤدي نفس المعنى.

الفتاوى والوقاعات: وهناك كتب كثيرة اختصت بالنوازل بلفظ "الفتاوى" كفتاوى ابن تيمية.⁽³⁾ والنوازل والوقاعات للناطفي، وفتاوى قاضي خان،⁽⁴⁾ وفتاوى ابن رشد وغيرها من الكتب المعنونة بلفظ "الفتاوى" أو "الوقاعات" ويقصد بها النوازل.

المسائل، الأسئلة، الأجوبة، الجوابات: وسميت بذلك لأنها أسئلة تطرح على المفتين كتاب "مسائل القاضي أبي الوليد بن رشد"، وسميت بالأجوبة أو الجوابات عند علماء الأندلس لأنها مسائل أجاب عنها العلماء عند استفتائهم.⁽⁵⁾

القضايا: يقول الجيزاني بأن النوازل بهذا الاصطلاح تأتي بمعنى الأقضية وهي نوازل الأحكام من المعاملات المالية والإرث ونحو ذلك مما تتعلق به حقوق، كما في كتاب أبو الوليد القرطبي (ت: 606هـ) من فقهاء المالكية: المفيد للحكام فيما يعرض لهم من نوازل الأحكام.⁽⁶⁾

الحوادث: ويراد بها الشيء الذي يقع ولم يكن له ما يماثله مفردها حادثة.⁽⁷⁾

(1) - الجيزاني، فقه النوازل، المرجع نفسه، ج1، ص 23، بتصريف.

(2) - عبد الله بن محمد الطيار، الفقه الميسر، مرجع سابق، ج13، ص 6

(3) - نور الدين أبو لحية، النوازل الفقهية ومناهج الفقهاء في التعامل معها، مرجع سابق، ص 10.

(4) - ابن عابدين، مجموعة رسائل ابن عابدين، مرجع سابق، ج1، ص 17، بتصريف.

(5) - نور الدين أبو لحية، مرجع سابق، ص 11.

(6) - الجيزاني، مرجع سابق، ج1، ص 23، بتصريف.

(7) - عبد الله بن محمد الطيار، الفقه الميسر، مرجع سابق، ج13، ص 6.

المستجدات: وهو مصطلح عصري يطلق على المسائل الفقهية التي حدثت أو أحدثت ولم يتقدم فيها قول متبوع أو تغيرت أحكامها بعامل الزمان والمكان.⁽¹⁾

الفرع الثاني: أسماء العلم الذي يعني بالنازلة

فقه النوازل: هو العلم الذي يبحث في الأحكام الشرعية للوقائع المستجدة والمسائل الحادثة مما لم يرد بخصوصها نص، ولم يسبق فيها اجتهاد.⁽²⁾

فقه الواقع: أي فقه الحياة التي يعيشها الشخص وكل ما يحيط به.

فقه المقاصد: فأحكام النوازل تستنبط من المقاصد الشرعية وتعلل بها.

فقه الأولويات: وذلك من حيث الأولوية بالبحث والاستقصاء وإيجاد الحكم لها سواء تعلقت بالفرد أو المجتمع كتقديم مصلحة العام على الخاص.

فقه الموازنات: وذلك بالموازنة بين النازلة وبين ما يشبهها أو يقاربها.⁽³⁾

الفرع الثالث: تعريف الطب لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف الطب لغة

(طب) (ط.ب.ب) الطبيب وهو العالم بالطب، وجمع القلة: أطبة، وجمع الكثرة: أطباء. والمتطبب الذي يتعاطى علم الطب، تقول: طببت (بكسر الباء)، يا رجل طباً: أي صرت طبيباً، والطبُّ (بضم الطاء) والطُّبُّ (بفتح الطاء)، لغتان في الطب، وكل حاذق عند العرب طبيب.⁽⁴⁾

طَبَّبَ الطَّبُّ: علاج الجسم والنفس، ويقال تطببت له: أي سأل له الأطباء، وقالوا: إن كنت ذا طب وطب وطب فطب فطب لعينك، وجاء يستطب لوجعه: أي يستوصف الدواء أيها أصلح لدائه، والطبُّ: الرفق، والطبيب: الرفيق، والطب والطبيب: الحاذق من الرجال الماهر بعلمه، والطبيب في الأصل: الحاذق بالأمور العارف بها، وبه سمي الطبيب الذي

(1) - محمد يسري إبراهيم، فقه النوازل للأقليات المسلمة، دار اليسر، وزارة الأوقاف والشؤون

الإسلامية، قطر، ط 1 (طبعة خاصة)، 1334هـ - 2013م، مج 1، ص 42.

(2) - محمد يسري إبراهيم، مرجع سابق، مج 1، ص 42.

(3) - الونشريسي، المعيار المعرب، مرجع سابق، ج 1، ص 6.

(4) - الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 188.

يعالج المرضى، وقيل الطب من الإبل الذي لا يضع خفه إلا حيث ينظر، والطبُّ والطَّبُّ: السحر، المطبوب: المسحور.⁽¹⁾

وجد علماء اللغة أن بين الطب والسحر صلة، وهو تعبير عن مداواة الأمراض في السابق بالسحر، فقد كان الساحر طبيباً يداوي المرضى بسحره.

وكذلك كان الكهان يداوون المرضى لاعتقادهم أن الأمراض من الآلهة، والكهنة مقربين إليها.⁽²⁾ ومن مرسل عبد الرحمان بن أبي ليلي قال: (احتجم النبي صلى الله عليه و سلم على رأسه بقرن حين طُبَّ)، قال أبو عبيد: طُبَّ: أي سحر.⁽³⁾

ثانياً: تعريف الطب اصطلاحاً

قال ابن رشد: إن صناعة الطب هي صناعة فاعلة عن مبادئ صادقة يلتمس لها حفظ صحة بدن الإنسان، وإبطال المرضى، وذلك بأقصى ما يمكن في واحد من الأبدان، فإن هذه الصناعة ليس غايتها أن تبرئ ولا بد، بل أن تفعل ما يجب بالمقدار الذي يجب، وفي الوقت الذي يجب ثم ننتظر حصول غايتها.⁽⁴⁾

وعرف الأنطاكي الطب: بأنه العلم الذي يعرف الداء، فيضع له الدواء المناسب.⁽⁵⁾

(1) - ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، ص 553.

(2) - جواد علي، (ت: 1408هـ)، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقية، (د.ب.ن)، ط4، 1422هـ - 2001م، ج16، ص 14.

(3) - أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت: 852 هـ ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، د . ب 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ج 10 ص 228 .

(4) - ابن رشد القرطبي (ت: 595هـ)، الكليات في الطب، تح: أحمد فريد المزدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.ط.)، (د.س.ن)، ص 6.

(5) - داوود بن عمر الأنطاكي، (ت: 1599)، النزهة المبهجة في تشخيص الأذهان وتعديل الأمزجة، نشرت في الطباعة، نسخه: خطي - رقمي الناشر - مركز القائمية للتحريات الكمبيوترية العالمية، أهبهان، سرشناسة، مشخصات نشر، 1376هـ/1997م، ص 32.

وعرفه ابن سينا فقال: الطب هو علم يعرف منه أحوال بدن الإنسان من جهة ما يصح،
ويزول عن الصحة ليحفظ الصحة حاصلة ويستردها زائلة.⁽¹⁾

والتعريف الحديث للطب عند الأطباء:

الطب هو علم يختص بمعالجة الأمراض.⁽²⁾

الفرع الرابع: التعريف المركب للنوازل الفقهية

هي المستجدات الطبية التي تحتاج إلى أحكام شرعية فقهية لرفع الحرج عن الطبيب
والمريض معا.

المطلب الثاني: أقسام النوازل

تنقسم النوازل باعتبار عدة كما يلي:

أولاً: أقسام النوازل بالنظر إلى موضوعها:

1- نوازل فقهية: وهي ما كان من قبيل الأحكام الشرعية، بحيث تتضمن جميع أبواب
الفقه.

2- نوازل غير فقهية: كالنوازل العقدية في ظهور الفرق، والصور المعبرة عن الشرك،
وكبعض التسميات المعاصرة للمخترعات وغيرها، وبعض الاكتشافات العلمية.⁽³⁾

ثانياً: أقسام النوازل بالنظر إلى أبواب الفقه

1- نوازل في العبادات: كالصلاة في الطائرة، وتطهير المياه الملوثة بالوسائل الحديثة.

2- نوازل في المعاملات: وهي كثيرة مثل المرابحة للأمر بالشراء، والأوراق النقدية،
والصيرفة الإسلامية، البيع بالتقسيط.

⁽¹⁾ - ابن سينا (ت: 428هـ)، القانون في الطب، وضع حواشيه: محمد أمين الضناوي دار الكتب

العلمية، بيروت، لبنان، (د.ط)، (د.س.ن)، ج1، ص 13.

⁽²⁾ - أحمد محمد كنعان، الموسوعة الطبية الفقهية، دار النفائس، (د.ب)، ط1 1420هـ - 2000م،
ص 644.

⁽³⁾ - الجيزاني، فقه النوازل، مرجع سابق، ج1، ص 28.

3- نوازل في فقه الأسرة: وتحتاج هذه النوازل إلى أحكام سريعة سدا للذرائع، وذلك لخطورتها التي تكمن في اختلاط الأنساب وتفكيك الأسرة والوقوع في الزنى، كقضايا الإجهاض وأطفال الأنابيب وبنوك المني وتجميد الأجنة وغيرها.

4- نوازل في الجنايات والحدود والأطعمة: مثل الأطعمة المستوردة المحتوية على الجيلاتين، والأجبان واللحوم، والقتل بالصعق الكهربائي.⁽¹⁾

ثالثا: أقسام النوازل بالنظر إلى خطورتها وأهميتها:

1- نوازل كبرى: كالقضايا المصيرية التي حلت بالأمة الإسلامية من حوادث وبلايا ومؤامرات ومكائد مباشرة وغير مباشرة من طرف أعداء الإسلام وذلك على كل المستويات الفكرية والتربوية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها.

2- نوازل دون ذلك: كالتعصب للمذاهب أو لرأي الفرد في الأحكام الشرعية وإن كانت من النوازل الكبرى التي أدت إلى تشتت الأمة الإسلامية.⁽²⁾

رابعا: أقسام النوازل المتعلقة بالنظر إلى الرجل والمرأة:

1- نوازل خاصة بالرجل: مثل الإمامة والخلافة والنوازل الطبية وغيرها.

2- نوازل خاصة بالمرأة: كموانع الحمل والعلاج والسفر من أجل العلم وغيرها.⁽³⁾

خامسا: أقسام النوازل بالنظر إلى وقوعها وسعة انتشارها:

1- نوازل لا يسلم أحد من الابتلاء بها غالبا: كالتصوير، والتعامل بالأوراق النقدية، الاختلاط في المدارس والجامعات وغيرها.

2- نوازل يعظم وقوعها: كالصلاة في الطائرة، والتعامل بالبطاقات البنكية.

3- نوازل يقل وقوعها: كاللجوء السياسي، ومداواة العضو التالف وغيرها.

4- نوازل قد انقطع وقوعها واندثرت: ولم تعد تذكر كاستخدام المدافع والبرقيات في إثبات دخول شهر رمضان وثبوت هلال شوال.⁽⁴⁾

(1) - عبد الله بن محمد الطيار، الفقه الميسر، مرجع سابق، ج13، ص 8، بتصرف.

(2) - الحيزاني، فقه النوازل، مرجع سابق، ج1، ص 28، بتصرف.

(3) - عبد الله بن محمد الطيار، الفقه الميسر، مرجع سابق، ج13، ص 9، بتصرف.

(4) - الحيزاني، مرجع سابق، ج1، ص 29، بتصرف.

سادسا: النوازل المتعلقة بالأفراد والتركيب:

1- نوازل مفردة: كغسيل الكلى وأثره في الطهارة والصيام.

2- نوازل مركبة: كالمراسد الفلكية وأثرها في تحديد أوقات العبادات. (1)

سابعا: أقسام النوازل بالنظر إلى جذتها:

1- نوازل محضة: وهي التي لم تقع أصلا من قبل أبدا كأطفال الأنابيب.

2- نوازل نسبية: وهي التي وقعت قبلا وتطورت أسبابها والواقع المحيط بها حتى صارت كأنها نازلة جديدة كالبيع بالتقسيط، والزواج بنية الطلاق، والعمليات الطبية الجراحية كجراحة التجميل. (2)

المطلب الثالث: ضوابط الاجتهاد في النوازل

الفرع الأول: تعريف الضوابط لغة واصطلاحا

أولا: تعريف الضابط لغة

(ض ب ط): (ضبط) الشيء حفظه بالحزم وبإبه ضرب

ورجل ضابط أي حازم. (3)

ثانيا: تعريف الضابط اصطلاحا

قال الفيومي: القاعدة في الاصطلاح بمعنى الضابط وهي الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته. (4)

(1) - عبد الله بن محمد الطيار، مرجع سابق، ج13، ص 9 ، بتصرف.

(2) - الجيزاني، فقه النوازل، مرجع سابق، ج1، ص 29 ، بتصرف.

(3) - الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 182.

(4) - ماجد بن سعد بن عبد العزيز الدويس، الضوابط الفقهية لزوال الملك، رسالة ماجستير في الفقه المقارن، إ: د. سعد بن عمر الخراشي، جامعة الإمام بن سعود الإسلامية، المعهد العالي للقضاء، قسم الفقه المقارن، التعليم الموازي، المملكة العربية السعودية، العام الجامعي، 1430هـ - 1431هـ، ص 19. بتصرف.

الفرع الثاني: ضوابط الاجتهاد في النوازل

أولاً: ضوابط يحتاجها الناظر في النوازل قبل الحكم في النازلة

- 1- التأكد من وقوع النازلة: وذلك عند استفتاء المجتهد من طرف المستفتي فربما استفتاه في أمر افتراضي قد يحدث أو يستحيل حدوثه.(1)
 - 2- أن تكون النازلة من المسائل التي يسوغ النظر فيها: مثل عدم الاجتهاد فيما ورد فيه نص أو في مسائل العقيدة والتوحيد أو في المتشابه من القرآن والسنة.(2)
 - 3- فهم النازلة فهما دقيقا وتصورها تصورا صحيحا: قبل البدء في الاجتهاد فيها فالحكم على الشيء فرع عن تصوره وذلك بفهم المسألة من جميع جوانبها والتعرف على كل أبعادها وظروفها وأصولها وفروعها ومصطلحاتها وفي كل ما له تأثير في الحكم فيها.(3)
 - 4- التثبت والتحري و استشارة أهل الاختصاص والرجوع إلى علمهم: كالرجوع إلى الأطباء في المسائل الطبية، وغير ذلك.(4)
 - 5- الإلحاح في الدعاء لله تعالى: وطلب الفتح والمعونة منه سبحانه بأن يلهمه الرشد والصواب والتوفيق والسداد وإصابة الحق والتجرد في دراسة النازلة، والإخلاص لله تعالى فيها وذلك بالتجرد من أي رياء أو ضغوطات خارجية.(5)
- كما وعليه التحلي بالصبر أثناء بحثه عن الحق بين طيات الكتب وفي مختلف المجالات على حسب النازلة المراد البحث فيها، وأن لا يتعصب لأي مذهب أو إمام، وينقل أقوال جميع الفقهاء في المسألة الواحدة، ثم يكون ترجيحه على حسب المصلحة فيما يرضي الله عز و جل.

(1) - مسفر بن علي بن محمد القحطاني، منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، (دراسة تأصيلية تطبيقية)، دار الأندلس الخضراء، جدة المملكة العربية السعودية، ط2، 1431هـ - 2010م، ص 309، بتصرف.

(2) - القحطاني، مرجع سابق، ص 312، بتصرف.

(3) - القحطاني، المرجع نفسه، ص 315، بتصرف.

(4) - القحطاني، المرجع نفسه، ص 317، بتصرف.

(5) - الونشريسي، المعيار المعرب، مرجع سابق، ج1، ص 11، بتصرف.

ثانيا: ضوابط يحتاجها الناظر في النوازل أثناء الحكم على النازلة:

1- الاجتهاد في البحث عن الحكم الشرعي للنازلة وذلك بتتبع طرق الاستنباط من النصوص الشرعية أولا وإن لم يجد لجأ إلى القياس على الأدلة أو التخريج على أقوال الأئمة ثم يذكر كل الأدلة في حكمه على النازلة، وأن يبين البديل المباح عند المنع من المحذور حماية للدين وإصلاحا للناس خاصة للذين يعيشون في بلاد الكفر وعليه أيضا التمهيد في حكم النازلة مما يجعله مقبولا لدى السائل.(1)

2- مراعاة مقاصد الشريعة من المعاني و الحكم الملحوظة للشارع و الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها جليا للمصالح و درءا للمفاسد.(2)

3- فقه الواقع المحيط بالنازلة، ذلك أن المحيط يتغير بتغير الزمان والمكان مما يؤدي إلى تغيير الفتوى بسبب فساد الأخلاق والمجتمعات، وعليه أسست القاعدة الفقهية (لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان)، وليس هذا معناه أن الأحكام مضطربة فتتغير بتغير الزمان والمكان إنما لأن الحكم الشرعي لازم لعلته وسببه جارٍ معه، فعند اختلاف الزمان والمكان تختلف العلل بالتالي تختلف الأحكام.(3)

4- مراعاة العوائد والأعراف باعتبار أنها من مصادر الشريعة المختلف فيها، وقد رجع إليها الفقهاء في كثير من المسائل، قال القرافي -رحمه الله-: (إن إجراء الأحكام التي مدركها العوائد مع تغير تلك العوائد خلاف الإجماع وجهالة في الدين، بل كل ما في الشريعة يتبع العوائد بتغير الحكم فيه عند تغير العادة إلى ما تقتضيه العادة المتجددة).

ولهذا كانت قاعدة (العادة محكمة) بناء على ما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - مرفوعا: (ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن).(4)

(1) - القحطاني، مرجع سابق، ص 324، بتصرف.

(2) - القحطاني، مرجع سابق، ص 328، بتصرف.

(3) - القحطاني، المرجع نفسه، ص 334، بتصرف.

(4) - القحطاني، المرجع نفسه، ص 338، بتصرف.

5- الوضوح والبيان في الإفتاء وذلك عند تبليغ الحكم المتعلق بالنازلة فيجب أن يكون الإخبار عن هذا الحكم واضحا جلياً لا غموض فيه وغير مضطرب أي مخاطبة الناس بلغة عصرهم التي يفهمونها وتجنب خشونة الألفاظ وصعوبتها. (1)

المطلب الرابع: منهج الحكم في النازلة

الفرع الأول: تعريف المنهج لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف المنهج لغة:

ن ه ج: (التَّهَج) بوزن الفلَس، و(المنهج) بوزن المذهب و(المنهاج) الطريق الواضح. و(نهج) الطريق أبانه وأوضحه، و(نهجه) أيضاً سلكه وبابهما قطع، و(التَّهَج) بفتحين البهر وتتابع النفس وبابه طرب. (2)

ثانياً: تعريف المنهج اصطلاحاً:

وللمنهج عدة تعريفات على حسب المراد به، ولعل أبسط تعريف للمنهج وأشمله هو الذي ذكره الأديب الدكتور علي جواد الطاهر، وهو طريقة يصل بها إنسان إلى حقيقة. (3)

الفرع الثاني: المنهج المتبع لإدراك حكم النازلة

لابد للناظر في نازلة من النوازل أن يسلك المنهج التالي:

أولاً: التصور

1- تعريف التصور لغة واصطلاحاً

أ- تعريف التصور لغة: ص و ر: (الصُّور) القرن ومنه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي

الصُّورِ﴾. (4) و(الصور) بكسر الصاد لغة في الصور جمع صورة. و(صوره

تصويراً) (فتصور) و(تصوّرت) الشيء توهمت صورته فتصور لي. (5)

(1) - القحطاني، المرجع نفسه، ص 341، بتصرف.

(2) - الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 320.

(3) - علي جواد الطاهر (ت: 1996م)، منهج البحث الأدبي، مطبعة العاني، بغداد العراق، (د.ط.)،

1970م، ص 13.

(4) - سورة الأنعام، الآية 73.

(5) - الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 180.

ب- تعريف التصور اصطلاحاً: عرفه الجرجاني فقال:

التصور هو إدراك الماهية من غير أن يحكم عليها بنفي أو إثبات، والتصور حصول صورة في العقل. (1)

2- التصور:

على المجتهد تصور النازلة المراد دراستها تصوراً صحيحاً، وفهمها فهماً دقيقاً، فالحكم على الشيء فرع عن تصوره ولتحقيق ذلك عليه الجمع بين أمرين اثنين وهما:

أ- فهم النازلة في ذاتها.

ب- الواقع المحيط بها. (2)

وضبط الجيزاني تصور النازلة كالتالي:

أ- الاستقصاء والتحري عن الدراسات السابقة حول النازلة سواء كانت فقهية أو غير فقهية على حسب موضوعها فمثلاً تكون طبية، أو زراعية، أو هندسية أو اقتصادية... إلخ.

ب- النظر في تاريخ ومكان نشأة النازلة لفهم الواقع المحيط بها. (3)

ج- الرجوع إلى أهل الاختصاص بالاستقراء النظري والعملي وذلك فيما يخص النوازل المعاصرة الطبية وغيرها.

وهذا الجدول عرضه الجيزاني كأنموذج يتضمن أهم المعلومات التي تتطلبها النازلة: (4)

1	اسم النازلة
2	تصنيف النازلة
3	صورة النازلة
4	تاريخ وقوعها أول مرة

(1) - علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: 816هـ)، كتاب التعريفات، [تح: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1403هـ - 1983م]، مج1، باب التاء، ص 59.

(2) - الجيزاني، فقه النوازل، مرجع سابق، ج1، ص 43، بتصريف.

(3) - الجيزاني، المرجع نفسه، ص 44، بتصريف.

(4) - الجيزاني، المرجع نفسه، ج1، ص 44، بتصريف.

5	مكان حدوثها أول مرة
6	اسم الذي أحدثها
7	الأسباب والدوافع التي أدت إلى وقوعها
8	الجزور التاريخية والتطورات اللاحقة
9	مدى انتشارها
10	مدى الحاجة إليها وأهميتها
11	ما يترتب عليها من مصالح
12	ما يترتب عليها من مفسد
13	الدراسات السابقة في هذه النازلة

وقد يحتاج الأمر إلى إجراء استبانة أو جولة ميدانية أو مقابلة شخصية.⁽¹⁾

ثانياً: التكيف

1- تعريف التكيف لغة واصطلاحاً

أ- تعريف التكيف لغة:

ك ي ف: (كيف) اسم مبهم غير متمكن وإنما حرك آخره لالتقاء الساكنين وبني على الفتح دون الكسر لمكان الياء وهو للاستفهام عن الأحوال، وقد يقع بمعنى التعجب:⁽²⁾ كقوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾.⁽³⁾ وإذا ضم إليه (ما) صح أن يجازى به تقول: كيفما تفعل أفعل.⁽⁴⁾

⁽¹⁾ - القاضي عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (ت: 466هـ)، عيون المجالس في اختصار عيون الأدلة لابن القصار، تح: حامد عبد الله المحلاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،

(د.ط.)، (د.س.ن.)، ج1، ص 10.

⁽²⁾ - الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 276.

⁽³⁾ - سورة البقرة، الآية 28.

⁽⁴⁾ - الرازي، مرجع سابق، ص 276.

ب- تعريف التكييف اصطلاحاً: وهو تصنيف المسألة تحت ما يناسبها من النظر الفقهي،

وهو رد المسألة إلى أصل من الأصول الشرعية.⁽¹⁾

2- أنواع التكييف: والتكييف نوعان بسيط ومركب.

أ- البسيط: فهو الواضح الذي يسهل فيه رد النازلة إلى أصل شرعي كالقول بأن الودائع البنكية من باب القرض وليس من باب الوديعة وذلك لأجل أمور تتعلق بهذه الودائع.

3- تكييف النازلة:

حدد العلماء منهج النظر في النوازل كما بينه النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه رضوان الله عليهم من خلال حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن.⁽²⁾

فتكييف النازلة يكون بواحد من أربعة مسالك على الترتيب التالي:

أ- المسلك الأول: النص والإجماع: البحث عن حكم النازلة في نصوص القرآن والسنة والإجماع،⁽³⁾ وذلك بدلالة العموم أو المفهوم أو الإشارة أو القياس أو الإيماء.⁽⁴⁾

ب- المسلك الثاني: التخريج على نازلة متقدمة: وذلك بالاجتهاد في إلحاق هذه النازلة بما يشابهها من النوازل المتقدمة، لتقاس عليها وتأخذ حكمها.⁽⁵⁾

ج- المسلك الثالث: التخريج على قاعدة فقهية أو أصل شرعي أو فتوى إمام متقدم: وذلك بالنظر في اندراج حكم هذه النازلة تحت قواعد فقهية أو ضمن فتاوى أئمة،⁽⁶⁾ مثل حكم السعي فوق سطح المسعى عملاً بالقاعدة الفقهية (الهواء يأخذ حكم القرار).⁽⁷⁾

(1) - القاضي عبد الوهاب، عيون المجالس في اختصار الأدلة لابن القصار، مرجع سابق، ج1، ص 10.

(2) - القحطاني، منهج إستنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، مرجع سابق، ص 272، بتصرف.

(3) - القاضي عبد الوهاب، مرجع سابق، ج1، ص 11 بتصرف.

(4) - الجيزاني، فقه النوازل، مرجع سابق، ج1، ص 50 بتصرف.

(5) - القاضي عبد الوهاب، مرجع سابق، ج1، ص 11 بتصرف.

(6) - القاضي عبد الوهاب، المرجع نفسه، ج1، ص 12 بتصرف.

(7) - الجيزاني، مرجع سابق، ج1، ص 51 بتصرف.

د- المسك الرابع: الاستنباط: وذلك باستخراج حكم مناسب لهذه النازلة، بردها إلى المصادر الشرعية المتفق عليها ثم المختلف فيها بالترتيب مع مراعاة المصالح وسد الذرائع.(1)

مثل: الحكم بجواز زراعة الأعضاء طلبا لمصلحة المريض المستفيد وحفظا لحياته، والحكم بعدم الجواز حفظا لحق المريض المتبرع أو من في حكمه، وصيانة لحرمة.(2)
ثالثا: التطبيق:

1- تعريف التطبيق لغة واصطلاحا:

أ- تعريف التطبيق لغة: ط ب ق: (الطَّبِق) واحد، (الأطباق) ، و(المطابقة) الموافقة، و(التطابق) الاتفاق و(أطبق) الشيء غطاه، والحمى (المطبقة) بكسر الباء الدائمة لا تفارقه ليلا ولا نهارا.(3)

ب- تعريف التطبيق اصطلاحا: ويقال له أيضا المطابقة، والطباق والتكافؤ والتضاد، وهو أن يجمع بين المتضادين مع مراعاة التقابل فلا يجيء باسم مع فعل ولا بفعل مع اسم،(4) وهنا يراد به التنزيل بمعنى تنزيل الحكم على النازلة.

2- تطبيق الحكم على النازلة: يحتاج تنزيل الحكم على النازلة إلى نظر كلي عام، ومن القواعد المقررة شرعا وعرفا وعقلا في تطبيق الأحكام الخاصة على محالها،(5) أن ينسجم هذا التطبيق مع المصالح العليا والمحافظة على مصالح الشريعة (الكليات الخمس: حفظ الدين و النفس والعقل والنسل والمال)،(6) بحيث لا يؤدي تحصيل المصلحة الجزئية إلى تفويت مصلحة عظمية.

(1) - الجيزاني، مرجع سابق، ج1، ص 52 بتصرف.

(2) - القاضي عبد الوهاب، مرجع سابق، ج1، ص 12 بتصرف.

(3) - الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 188.

(4) - الجرجاني، كتاب التعريفات، مرجع سابق، ص 61.

(5) - القاضي عبد الوهاب، مرجع سابق، ج1، ص 12 بتصرف.

(6) - الجيزاني، فقه النوازل، مرجع سابق، ج1، ص 54 بتصرف.

ومثال ذلك: أن النبي صلى الله عليه وسلم هدم الكعبة وبنها على قواعد إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وقتل رأس المنافقين مع ما فيه من المصلحة الظاهرة الذي دل عليها النظر الخاص مراعاة للمصلحة العليا.⁽¹⁾

وتكون هذه المحافظة بمراعاة ثلاثة قواعد هي:

- أ- الموازنة بين المصالح والمفاسد في الحال المآل كنقل الأعضاء.
- ب- تقدير حالات الاضطرار وعموم البلوى كالفوائد الربوية في بلاد الكفر.
- ج- اعتبار الأعراف والعادات في المجتمعات واختلاف أحوالهم وظروفهم واختلاف الزمان والمكان.⁽²⁾

رابعاً: التوقف: يصار إليه عند العجز عن تصور المسألة تصوراً تاماً أو العجز عن تكييفها، أو في حالة تكافؤ الأدلة وعدم القدرة على الترجيح.⁽³⁾

قال ابن عبد البر: (ومن أشكل عليه شيء لزمه الوقوف، ولم يجز له أن يحيل على الله قولاً في دينه، لا نظير له من أصل، ولا هو في معنى أصل، وهذا الذي لا خلاف فيه بين أئمة الأمصار قديماً وحديثاً، فتدبره).⁽⁴⁾

المطلب الخامس: أهمية الاجتهاد الفقهي في النوازل الطبية

للاجتهاد الفقهي أهمية كبيرة وكبيرة جداً في جميع المجالات لسيما في القضايا المعاصرة خاصة القضايا الطبية وتتمثل هذه الأهمية فيما يلي:

- بيان كمال الشريعة وشموليتها، وأنها صالحة لكل زمان ومكان فما من نازلة من النوازل إلا ولها حكمها في الشريعة الإسلامية.⁽⁵⁾

(1) - القاضي عبد الوهاب، عيون المجالس في اختصار الأدلة لابن القصار، مرجع سابق، ج1، ص 13 بتصرف.

(2) - الجيزاني، فقه النوازل، مرجع سابق، ج1، ص 56.

(3) - الجيزاني، المرجع نفسه، ج1، ص 58.

(4) - القاضي عبد الوهاب، مرجع سابق، ج1، ص 13-14.

(5) - خالد المشيقح، فقه النوازل في العبادات، مرجع سابق، ص 2، بتصرف.

- قال الإمام الشافعي في الرسالة: (فليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها).⁽¹⁾
- قال تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾.⁽²⁾
- الاستجابة لأمر الله ورسوله، لأن الاجتهاد في النوازل من تبليغ العلم والعمل به.⁽³⁾
 - تحقيق قصد الشارع في جلب المصالح ودرء المفاسد، ومراعاة حاجات الناس ومصالح العباد المتجددة والمتطورة ورفع الحرج عنهم فيما يلتبس عليهم.⁽⁴⁾
 - الحاجة إلى الاجتهاد حاجة دائمة بدوام أحداث الحياة وتجديدها وأحوال المجتمعات وتغيرها وتطورها.⁽⁵⁾
 - الاجتهاد في النوازل يؤدي المجتهد والفقهاء إلى التأليف والتصنيف في شتى القضايا والمسائل كالمسائل الطبية ومسائل المعاملات المالية وغيرها.⁽⁶⁾ مما يكسبه ملكة فقهية عالية.⁽⁷⁾
 - إعطاء النوازل في كل عصر أحكامها الشرعية المناسبة يجدد الدين ويحيي ما اندرس من معالمه.⁽⁸⁾
 - تأدية الأمانة التي حملها الله للعلماء وتبرئة الذمة على قدر المستطاع.⁽⁹⁾

(1) - الإمام المطلبي محمد بن إدريس الشافعي (ت: 820م)، الرسالة، تح: محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي وأولاده، مصر، ط1، 1358هـ/1940م، ص 20، بتصرف.

(2) - سورة النحل، الآية 89.

(3) - خالد المشيقح، مرجع سابق، ص 2، بتصرف.

(4) - القحطاني، منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، مرجع سابق، ص 115، بتصرف.

(5) - القحطاني، المرجع نفسه، ص 113، بتصرف.

(6) - القحطاني، المرجع نفسه، ص 120، بتصرف.

(7) - خالد المشيقح، فقه النوازل في العبادات، مرجع سابق، ص 4، بتصرف.

(8) - الجيزاني، فقه النوازل، مرجع سابق، ج1، ص 35 بتصرف.

(9) - الونشريسي، المعيار المعرب، مرجع سابق، ج1، ص 7.

- لولا الاجتهاد الذي ضبط حياة الناس المتغيرة والمتجردة لتصرفوا فيما ينزل بهم من حوادث ومستجدات بأرائهم وأهوائهم، أو بقوانين وأعراف بعيدة كل البعد عن الدين مما يؤدي إلى الانحراف عن الدين الإسلامي جزئياً أو كلياً. (1)
 - إيقاظ الأمة الإسلامية والتنبيه إلى خطورة المسائل والقضايا النازلة التي أصبحت حقائقها الشرعية غائبة عن عامة المسلمين في عصرنا. (2)
 - كسب الثواب والأجر عند رب العالمين في بذل المجتهد جهده لاستخراج حكم النازلة. (3)
 - إن مجال القضايا الطبية في أمس الحاجة إلى الاجتهاد الفقهي الذي ينطلق من الإمام والإحاطة بكل حقيقة القضايا ومشكلاتها وتطور تغيراتها. (4)
- والاجتهاد في النوازل الطبية ذو أهمية بالغة بحيث يرفع اللبس عنها مما ييسر حياة المرضى والأطباء ويرفع الحرج عنهم، وهذا دليل على أن الشريعة الإسلامية تمس جميع مناحي الحياة ولا يمكن الاستغناء عنها بأي حال.

(1) القحطاني، مرجع سابق، ص 113، بتصرف.

(2) - الجيزاني، مرجع سابق، ج 1، ص 35 بتصرف.

(3) - خالد المشيقح، مرجع سابق، ص 3، بتصرف.

(4) - عبد الرؤوف بن محمد أمين الأندونيسي، الاجتهاد وتأثره وتأثيره في فقهي المقاصد والواقع، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.ط.)، (د.س.ن.)، ص 225، بتصرف.

ملخص الفصل الأول :

الاجتهاد هو بذل المجتهد وسعه لاستبطان الحكم الشرعي بإعمال العقل، وهو مشروع بالنص والإجماع والمعقول، و تعتريه الأحكام الفقهية فرض العين والكفاية والندب والحرمة في مقابلة النص، كما أن أركانه ثلاثة و التي هي المجتهد والمجتهد فيه ونفس الاجتهاد ولكل ركن شروط خاصة به لا بد من توفرها، وهناك شروط ليس بالضرورة توفرها، والمجتهدون ليسوا على مرتبة واحدة بل يتفاوتون كل حسب علمه. والاجتهاد إنما يكون في النوازل التي تحتاج إلى حكم شرعي ولها عدة مسميات قديمة كالفتاوى ، وللنوازل أقسام باعتبارات عدة كالنظر إلى موضوعها فقهية وغير فقهية، وللإجتهاد في النوازل ضوابط يجب التقيد بها من طرف المجتهد، ولا بد من إتباع منهج معين للوصول إلى حكم في النازلة وذلك بالتصور ثم التكييف ثم التطبيق ثم الترجيح أو التوقف إن تعذر الترجيح.

وللاجتهاد الفقهي في النوازل أهمية كبيرة جدا أهمها إثبات مرونة الشريعة الإسلامية وصلاحياتها لكل زمان ومكان والاستجابة لأمر الله في تبليغ العلم والعمل به، ورفع الحرج عن الناس فيما يشكل علي





الفصل الثاني

العلول الكصبفة للعمم

وعمكمها الشرعم

المبعم الأول: مفهم العمم وشمخمفه

المبعم الثاني: حمل العمم وأعمامها الشرعمفة



تمهيد:

إن كلمات "أبي - أُمي"، "ولدي - ابنتي" من أسمى القيم التي ترقى بالروح والنفس وهي سبب السعادة والبهجة في حياة كل أسرة بل هي حلم كل زوجين، لكن قد لا يتحقق هذا الحلم مما يضطرهما إلى البحث عن الأسباب التي أدت إلى ذلك فيلجؤون إلى الأطباء من أجل عمل الفحوصات اللازمة عليهم يجدون حلاً طبياً لحالتهم وفي طيات هذا الفصل تحمل بين مبحثيها مفهوم العقم والحلول الطبية له مع عرض الأحكام الشرعية لكل تفاصيل العلاج بدءاً من التشخيص إلى آخر الحلول.

المبحث الأول: مفهوم العقم

وتشخيصه

المطلب الأول: مفهوم العقم

المطلب الثاني: أسباب العقم

المطلب الثالث: الفحوصات الطبية للعقم

المبحث الأول: مفهوم العقم وتشخيصه

العقم هو عدم قدرة الزوجين على الإنجاب، ويعد من أكبر المشاكل في العالم كله وليس محصورا في مجتمع معين أو فئة معينة، وقد ينتج عن أسباب عديدة منها ما يتعلق بالرجل ومنها ما يتعلق بالمرأة مما يتطلب عمل فحوصات طبية وتحاليل مخبرية لاكتشاف هذه الأسباب.

المطلب الأول: مفهوم العقم

الفرع الأول: تعريف العقم لغة واصطلاحا

أولا: تعريف العقم لغة

ع ق م: (العقام) بالفتح (العقيم) وهو أيضا الداء الذي لا تبرأ منه وقياسه الضم إلا أن المسموح هو الفتح، و(أعقم) الله رحمها (فعقمت) على ما لم يسم فاعله إذا لم تقبل الولد.⁽¹⁾ الكسائي: رحم (معقومة) أي مسدودة لا تلد ومصدره (العقم) و(العقم) بفتح العين وضمها. ورجل (عقيم) لا يولد له ولد. وريح عقيم لا تلقح سحابا ولا شجرا. ويوم القيامة يوم عقيم لأنه لا يوم بعده.

وامرأة عقيم ونسوة (عقم) وقد يسكن.

ورجال عقماء، ونسوة معقومات وعقائم وعقم.⁽²⁾

والدنيا عقيم أي لا ترد على صاحبها خيرا.⁽³⁾

وعقمت إذا لم تحمل فهي عقيم وعقرت.⁽⁴⁾

(1) - الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص 215.

(2) - الرازي، المرجع نفسه، ص 215.

(3) - أبو عبد الرحمن الفراهيدي البصري (ت: 170هـ)، كتاب العين، تح: د. مهدي المخزومي، د.

إبراهيم السمرائي، دار مكتبة الهلال، (د.ط.)، (د.ب.)، (د.س.ن.)، مج 1، ص 186.

(4) - ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، ج 12، ص 414.

ثانياً: تعريف العقم اصطلاحاً

1- تعريف العقم عند الفقهاء القدامى : لم يعرف الفقهاء العقم تعريفاً مانعاً جامعاً وإنما أوردوه في سياق حديثهم ويرجع ذلك ربما لشهرة الكلمة وورودها في القرآن: قال تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا﴾ (1).

وربما لكونها ليست مصطلحاً فقهيّاً يترتب عليه أحكامٌ فقهيةٌ بسبب عدم إمكانية الجزم بتحقيقه إلا بالموت. (2)

2- تعريف العقم عند الفقهاء المعاصرين:

عرفه الدكتور زياد صبحي ذياب: بأنه العجز عن الإنجاب لوجود علة أو عيب بالزوجين معا أو بأحدهما وهما في سنٍ يمكن الإنجاب به عادة. (3)

3- تعريف العقم في الطب:

و لعل أنسب تعريف هو تعريف الأطباء لأنه من اختصاصهم وهو : عدم قدرة الفرد على الإنجاب سواء امرأة أو رجل (4) بعد 12 شهراً من العلاقة الزوجية دون استخدام موانع الحمل. (5)

الفرع الثاني: أنواع العقم:

العقم نوعان: عقم أولي وعقم ثانوي

أولاً: عقم أولي: وهو عدم وجود أطفال من الأساس وهو في الرجال والنساء.

(1) - سورة الشورى، الآية 50.

(2) - د. ياسر عبد الحميد النجار، أسباب العقم في الشريعة والطب وحكم علاجه (دراسة فقهية مقارنة)، (د.د.ن)، (د.ط)، (د.س.ن)، ع6، ص 305.

(3) - ياسر عبد الحميد النجار، المرجع نفسه، ص 307.

(4) - حنين ولي حنين- د. مصري خليفة، أطلس 4 دائرة معارف طبية وصيدلانية مبسطة، دار نوبار، (د.ب)، 2005م، ص 32.

(5) - نتره ريفن، العلوم الأساسية، علم الأحياء، سلسلة الكتب الجامعية المترجمة (1)، وزارة التعليم العالي، المملكة العربية السعودية، العبيكان، (د.ط)، (د.س.ن)، ج7، ص 1083.

1- العقم عند الرجال: ترجع أسباب العقم في 30% من الحالات للرجل منفردا وتتعدد هذه الأسباب وتختلف، كما تختلف طرق الفحص والعلاج، ولأن العقم مشكلة مشتركة بين الرجل والمرأة فيجب أولا على الرجل الذهاب إلى الطبيب من أجل الفحص ومعرفة أسباب العقم لديه.

2- العقم عند النساء: وذلك لأسباب عدة.

ثانيا: عقم ثانوي: وهو عدم القدرة على الإنجاب بعد إنجاب طفل أو طفلين،⁽¹⁾ وقد يكون العقم دائما مدى الحياة كما قد يكون مؤقتا يمكن علاجه.⁽²⁾

قال تعالى: ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَاقِبَةً﴾.⁽³⁾

المطلب الثاني: أسباب العقم

للعقم أسباب متعلقة بالرجل وأخرى متعلقة بالمرأة وأسباب مشتركة بينهما، ولفهم هذه الأسباب وإدراكها لابد من معرفة فيزيولوجية الجهاز التناسلي لكل من الزوجين.

(1) - أنواع العقم، ملف شامل عن كل ما يخص العقم عند الرجال والنساء. موقع

<https://www.dailymedicalinfo.com>

(2) - أحمد مهدي محمد شويخات ، الموسوعة العربية العالمية، دائرة المعارف العالمية نسخة إلكترونية،

1425هـ - 2004م، الموسوعة - العقم. <http://www.intaajworld.com>

(3) - سورة الشورى: الآية 50.

قال أبو قراط أبو الطب (ت: 377ق.م): (إن معرفة ماهية الشخص الذي يعاني من مرض ما، هو أكثر أهمية من معرفة نوع المرض الذي يعاني منه هذا الشخص).⁽¹⁾

الفرع الأول: فيزيولوجية الجهاز التناسلي

أولاً: بالنسبة للمرأة

1- الرحم: وهو عضو يميل إلى الصلابة يبلغ طوله 12 إصبعا (على حسب أصابع صاحبتة)، يصل إلى المعى، متواجد فوق المستقيم تحت المثانة (ولهذا كثيرا ما تحدث مشاكل في المثانة للمرأة الحامل أو عند هبوط الرحم).

يتكون من قرنين بيضيين من أجل إنجاب التوأم حيث ينتهي كل بطن بمجرى يحاذي السرة إلى الثدي وذلك من أجل تردد الدم بين اللبن وغذاء الجنين والحيض (ولهذا يؤثر وجود اللبن في العقم) ، كما أنه قابل للتمدد لاستيعاب الجنين،⁽²⁾ ويحتوي الرحم على طبقة عضلية بها ألياف طويلة ودائرية تتقلص لتساعد في صعود الحيوانات المنوية إلى قناتي فالوب.⁽³⁾

2- عنق الرحم: وهو البوابة في أسفل الرحم يمر منها الحيوان المنوي إلى داخل الرحم طوله حوالي 3 سم له فتحة خارجية تمتد إلى قناة عنق الرحم وأخرى داخلية مفتوحة إلى

⁽¹⁾ - موقع رف المعلومات 2017 - أشهر أقوال أبقراط.. <https://www.youandinfo.com>

⁽²⁾ - الأنطاكي، النزهة المبهجة في تشحيز الأذهان وتعديل الأمزجة، مرجع سابق، ص 151.

⁽³⁾ - زهير الكرمي، محمد سعيد صبياني، سهام العقاد العارف، الأطلس العلمي، فيزيولوجيا الإنسان، (مر وتح: د. عصام المياس، د. حافظ قبيسي، دار الكتاب اللبناني، بيروت لبنان، (د.ط)، (د.س.ن)، ص 92).

* داود بن عمر الأنطاكي، المعروف بالرئيس الضرير كان عالما بالصيدلة والطب، لقب بالحاكم والماهر والطبيب الحاذق والعلامة الطبيب والصيدلاني الضرير، وهو حافظ للقرآن الكريم، درس الأمراض الشائعة في وقته وعمل على الأدوية التي تعالجها ووضع لها قوانين مفردة ومركبة وعمل على بعض المستحضرات الطبية، ألف الكثير من المؤلفات منتشرة في البلاد الأوربية والهند و.م.أ، وهذا وصفه للرحم و بدون أجهزة طبية في القرن 15م. من موقع ويكيبيديا.

جسم الرحم، تحتوي قناة عنق الرحم على ثنايا مبطنة بخلايا تفرز مخاط يتغير شكله حسب الهرمونات الأنثوية على مدار الشهر حيث تكون ضئيلة بعد نزول الدورة وسميكة، وتصبح في الأيام التي تسبق التبويض لزجة ورفيعة ومع الوقت تزداد اللزوجة والرفعة حتى موعد التبويض لمساعدة الحيوانات المنوية الطبيعية على المرور من خلالها، وبعد التبويض ترجع الإفرازات لتكون ضئيلة وسميكة لمنع مرور الحيوانات المنوية، وبعد دخول الحيوانات المنوية إلى قناة عنق الرحم يحميها المخاط من حمضية المهبل والأجسام المضادة ويعمل المخاط على تغذية الحيوانات المنوية أثناء وجودها داخل الرحم.⁽¹⁾

3- البوقان الرحميان (قناة فالوب): يمتد البوقان الرحميان اللذان يتراوح طول الواحد منهما من 10 إلى 13 سم تقريبا من النهايات العلوية للرحم نحو المبيضين، ولا يتصلان بالمبيضين مباشرة، وبدلا من ذلك يتحول طرف كل بوق إلى شكل قمع بامتدادات تشبه أصابع اليد (خمل البوق الرحمي) عندما يجري إطلاق البويضة من المبيض توجيهها إلى فتحة كبيرة نسبيا للبوق الرحمي.

يحتوي البوقان الرحميان على نتوءات دقيقة (أهداب)، وتدفع الأهداب والعضلات في جدار البوق الرحمي البويضة نحو الأسفل عبر البوق إلى الرحم، ويعد البوق الرحمي الموضع المألوف لتخصيب البويضة من قبل النطاف.⁽²⁾

4- المبيضان: وهما عضوا التناسل في جسم المرأة المسؤولان عن إنتاج البويضات يقعان في جهة الظهر من تجويف البطن على جانبي العمود الفقري، ويتكون المبيض من طبقة داخلية تسمى النخاع، حيث تحتوي هذه الطبقة على أوعية دموية كبيرة وأعصاب وأنسجة، وطبقة أخرى خارجية تسمى القشرة تتكون في هذه الطبقة بويضات داخل أجسام

(1) - أشرف صبري، موقع د. أشرف صبري، استشاري النساء والتوليد والعمق والحقن المجهرى،

[/http://drashrafsabry.com/infertility-book.2020](http://drashrafsabry.com/infertility-book.2020)

(2) - MSD أدلة إصدار المستخدم، مقدم المعلومات الطبية الأول الموثوق منذ 1899.

<https://www.msdmanuals.com>

تسمى حويصلات ومع نمو الحويصلة بفعل هرمون معين تقترب من السطح مكونة حويصلة ناضجة تسمى حويصلة جرافيان.⁽¹⁾

- البويضات عند المرأة: يحمل جنين الأنثى الذي يبلغ 20 أسبوعاً نحو 7 ملايين بويضة وينخفض هذا العدد إلى 2 مليون عند الولادة ويبقى كذلك إلى سن البلوغ فيصبح ما بين 300 ألف و500 ألف بويضة ويضل ينخفض حيث تموت حوالي 1000 بويضة تقريباً في الشهر وعلى مدار العمر يطلق المبيضان حوالي 500 بويضة ناضجة وهذا ما يسمى بمخزون المبيض AMH. وينفذ عند سن اليأس وانقطاع الطمث.⁽²⁾

- الدورة الطمثية: هي دورة من التغيرات الطبيعية التي تحدث في الرحم والمبيض بهدف تمكين عملية التكاثر، ففيها يتم إنتاج البويضات وتجهيز الرحم للحمل، وتحدث الدورة للمرأة في فترة خصوبتين. وتقسم كل دورة بناءً على الأحداث التي تحدث في المبيض إلى ثلاثة أطوار، الطور الجرابي والتبويض وطور الجسم الأصغر في الدورة المبيضية، والحيض وطور التكاثر والطور الإفرازي في الدورة الرحمية، تتحكم فيهما هرمونات جهاز الغدد الصماء، وبحسب طول الدورة من أول يوم للدورة إلى بداية دورة جديدة، والمتوسط لطول الدورة عادة 28 يوم لكنه يختلف بين النساء بين 21 و45 يوم تتكرر هذه الدورة طوال الحياة الإنجابية للمرأة من بداية الحيض إلى نهايته في سن اليأس، بحيث يبدأ من سن 8 سنوات حتى 15 سنة ومتوسط نهايته من 45 إلى 55 سنة حسب كل امرأة وقد يتدخل العامل الوراثي في ذلك.⁽³⁾

أ- الدورة المبيضية: تتميز الدورة المبيضية بتحرير البويضة من طرف أحد المبيضين بعد تطور أحد الجريبات المبيضية.

(1) - زهير الكرمي، محمد صبياني، سهام عارف، الأطلس العلمي، مرجع سابق، ص 93.

(2) - موقع Clear blue، كم عدد البويضات الموجودة لدي؟

4 <https://arabic.clearblue.com>

(3) - موقع ويكيبيديا، مرجع سابق.

في بداية الدورة يتطور أحد الجريبات بسرعة وينمو، وفي نفس الوقت تنمو جريبات أخرى ولكنها سرعان ما تضحل، وتدعى هذه المرحلة بالمرحلة الجريبية وتدوم من 12 إلى 18 يوم من الدورة.

الإباضة: تعتبر الإباضة نهاية للمرحلة الجريبية وتوافق انفجار الجريب الناضج وتحرر البويضة.

تدوم المرحلة الثانية من الدورة (المرحلة اللوتينية) 14 يوم تقريبا حيث يتحول خلالها الجريب المفرغ من بويضته إلى جسم أصغر ينمو هذا الأخير لمدة أيام قليلة ثم يضمحل في نهاية الدورة.⁽¹⁾

ب- الدورة الرحمية:

- **الحيض:** هو أول أطوار الدورة الرحمية ويسمى الطمث أو القراء ، وخروج دم الحيض أي أن المرأة لم تحمل في دورتها السابقة وتستمر فترته من ثلاثة إلى خمسة أيام، وقد يكون يومين إلى 7 أيام طبيعي وفي كل حيضة تخسر المرأة 35 ملم من دمها في المتوسط، المدى الطبيعي يتفاوت بين 10 و 80 ملم وكلما كانت كمية الدم أكثر كلما زادت احتمالية الإصابة بنقص الحديد Fe.⁽²⁾


- **طور التكاثر:** هو الثاني في الدورة الرحمية وفيه تتكون بطانة الرحم تحت تأثير هرمون الأستروجين، وتزداد سماكة جداره الداخلي، وتكثر أوعيته الدموية وخلاياه الإفرازية.

- **الطور الإفرازي:** وهو آخر أطوار الدورة الرحمية ويتزامن من حدوثه مع الطور الأصفوري في الدورة المبيضية.⁽³⁾

(1) - مجموعة من الأساتذة، علوم الطبيعية والحياة، شعبة العلوم التجريبية، رياضيات السنة 2 ثانوي، الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية، وزارة التربية الوطنية، الجزائر 2011م -2012م، ص 64.

(2) - موقع ويكيبيديا، مرجع سابق.

(3) - موقع ويكيبيديا، المرجع نفسه.



ثانياً: بالنسبة للرجل

1- أجزاء الجهاز التناسلي وظائفه:

أ- الخصيتان: وهما غدتا التناسل عند الرجل،⁽²⁾ وهما بيضتان جوهر رخو دسم أبيض،⁽³⁾ وتوجدان خارج الجسم لكي تكون درجة حرارتهما أقل من درجة حرارة تجويف الجسم لأنها لو تساوت درجة الحرارة بينهما أدى ذلك إلى العقم ولهذا نجدها خارج الجسم وتوجد الخصية داخل كيس جلدي يسمى كيس الصفن.⁽⁴⁾ حجم الخصية الواحدة 4 سم طولاً و2.5 سم سمكاً، ووظيفة الخصيتان إفراز هرمون الذكورة التستسترون و تصنيع وإفراز الحيوانات المنوية.⁽⁵⁾ وتتكون الخصيتان من أنابيب منوية⁽⁶⁾ في مجموعات تقرب من 250 - 300 حاوية بشكل المخروط، وهذه الأنابيب يبطنها من الداخل خلايا متخصصة تقوم بتصنيع

1- موقع ذرية الطبي معلومات طبية - الاخصاب الطبيعي <https://www.thuriah.com>

2- مجموعة من الأساتذة، الأطلس العلمي، مرجع سابق، ص 92.

3- الأنطاكي، مرجع سابق، ص 152.

4- أشرف صبري، تشخيص وعلاج تأخر الحمل - الجهاز التناسلي للرجل، موقع د. أشرف صبري.

5- حمد بن علي الصفيان، سلسلة الحبيب الطبية، العقم أسبابه وعلاجه، مكتبة العبيكان (د.ب.)،

د.ط.)، (د.س.ن.)، ص 33.

6- الأنطاكي، النزهة المبهجة، مرجع سابق، ص 92.

الحيوانات المنوية، وهي في حالة عمل دائم وانقسامات مستمرة أضعاف ما يحدث من نشاط دائم في خلية النحل⁽¹⁾ سبحان الله.

تنتج هذه الخلايا ما يقرب من 2 مليون حيوان منوي يوميا بدءا من سن البلوغ إلى سن متأخرة وتختلف النسب من رجل لآخر ومن وقت لآخر لنفس الرجل، وتوجد بين الأنابيب الدقيقة خلايا متخصصة تسمى خلايا الليندق تفرز هرمون الذكورة تستسترون⁽²⁾، هذه الخلايا تكون بينية تقع بين الأنابيب المنوية⁽³⁾ تبطن هذه الأنابيب خلايا السترولي⁽⁴⁾ تفرز مادة غذائية للحيوانات المنوية⁽⁵⁾ وتتجمع هذه الأنابيب لتكون الأوعية الصادرة فتؤدي إلى البربخ.⁽⁶⁾

ب- البربخ: وهو مجموعة أنابيب دقيقة ملتفة مع بعضها البعض بشكل دقيق ملاصقة للخصية يبلغ طولها 20 قدما إذا ما امتدت أي (6.096م)، ويمكث الحيوان المنوي في البربخ لأسابيع يتغذى فيها وينمو ليكون قادرا على الحركة وإخصاب البويضة، تتجمع الحيوانات المنوية للتخزين داخل قنوات التخزين، ولهذه الأنابيب القدرة على إفراز كميات كبيرة من ثاني أكسيد الكربون مما يجعل السوائل فيه حمضية بهدف تقليل حركة الحيوانات المنوية لتسهيل عملية التخزين.⁽⁷⁾

(1) - حمد بن علي الصفيان، مرجع سابق، ص 33.

(2) - حمد بن علي الصفيان، المرجع نفسه، ص 34.

(3) - أشرف صبري، تشخيص وعلاج تأخر الحمل، مرجع سابق.

(4) - الأنطاكي، مرجع سابق، ص 150.

(5) - أشرف صبري، مرجع سابق.

(6) - مجموعة من الأساتذة، الأطلس العلمي، مرجع سابق، ص 93.

(7) - حمد بن علي الصفيان، مرجع سابق، ص 35.

- ج- شبكة الأنابيب الدقيقة: تخلق الأنابيب المنوية الخارجية من كل فص في الخصية شبكة اسمها شبكة الأنابيب الدقيقة ومن الشبكة تخرج قنوات رفيعة تسمى القنوات الخارجية وتتصل بالبربخ في ظهر الخصية.(1)
- د- الحبل المنوي: يتحد البربخ مع قناة سميكة تدعى الحبل المنوي وهي حوالي 30 سم وتحوطها عضلات تنقبض لمساعدة خروج الحيوانات المنوية(2) وسط السائل لزج عبر الإحليل إلى الخارج وتتدفق ما بين 2 إلى 6 ملم من السائل المنوي تحوي أكثر من 10 ملايين حيوان منوي في الحالات الطبيعية.(3)
- هـ- الحويصلة المنوية والبروستاتا: وهما حويصلتان منويتان عبارة عن غدد طول كل حويصلة حوالي 10 سم وعرضها 5 سم ملتوية داخل التكوين الغدي وتفرز هذه الحويصلات حوالي 60% من السائل المنوي وذلك لإطالة عمر السائل المنوي وجعله هلامي وأكثر لزوجة و الحويصلة مصدر لإنتاج الفركتوز لتغذية الحيوانات المنوية قد يصل تركيزه من 120 إلى 200 مم% من السائل المنوي وهي نسبة كافية لإعطاء طاقة لحوالي 100 مليون حيوان منوي لمدة 20 ساعة، ولهذا إذا قلت هذه النسبة عن هذا المعدل تؤدي إلى خلل في عدد الحيوانات المنوية أو حركتها أو شكلها مما يؤدي إلى العقم(4) وكذلك غدة البروستاتا.(5)

(1) - أشرف صبري، تشخيص وعلاج تأخر الحمل، مرجع سابق.

(2) - أشرف صبري، المرجع نفسه.


(3) - حمد علي الصفيان، العقم أسبابه وعلاجه، مرجع سابق، ص 35.

(4) - موقع ويكيبيديا، مرجع سابق.

(5) - حمد علي الصفيان، مرجع سابق، ص 35.

و- السائل المنوي: هو إفراز هلامي سميك يفرزه الرجل ويشكل مزيجاً من إفرازات الحويصلات المنوية وغدة البروستات يتراوح مقداره الطبيعي بين 2 و 3 ملم، دوره تغذية الحيوان المنوي وتسهيل انتقاله.(1)

ن- الحيوان المنوي: هو خلية لا ترى بالعين المجردة وترى بالميكروسكوب، وهي خلية متحركة، وتحمل الصبغات الوراثية للذكر بداخل رأس الحيوان المنوي، ويتركب من الرأس والرقبة تحوي جسيمات صغيرة الميتوكوندريا وهي مصدر الطاقة وأيضا يتركب الحيوان المنوي على الجسم والذيل الذي يساعده على الحركة.(2)




(3)

(1) هيام رزق، دليل الحمل والإنجاب، السلسلة الطبية للدليل الصحي للأسرة، دار القلم (د.ب.)، (د.ط.)، (د.س.ن.)، ص 26.

(2) حمد علي الصفيان، العقم أسبابه وعلاجه، مرجع سابق، ص 36.

(3) موقع الباحثون السوريون، الفحص الذاتي للخصية،

<https://www.syr-res.com/article/5003.html>



¹ - موقع تفسير آيات القرآن الكريم ، الواقعة الآيتين 56 و57 - هارون يحي كتاب معجزة خلق الانسان - الشيخ خالد المغربي المسجد الأقصى محاضرات كومبيوتر <http://www.al-msjd-al-aqsa.com/Quran/Ay056057.HTM>

الفرع الثاني: أسباب العقم

أولاً: أسباب العقم عند المرأة

- وجود أورام بيضية في الرحم مما يتسبب في انسداد الرحم.(1)
- وجود أجسام مضادة في عنق الرحم تقتل الحيوانات المنوية أو تعيق حركتها.(2)
- عدم وجود بويضات من الأساس.
- عدم خروج بويضات من المبيض.
- عدم انفجار الحويصلة عند وقت الإباضة.
- انسداد قنوات فالوب.
- اضطراب الدورة الشهرية بالتالي تبويض غير منتظم.
- زيادة هرمون البرولاكتين (هرمون الحليب) الذي يحث على عدم حدوث عملية الإباضة.(3)
- وجود تكيسات في الرحم بسبب خلل في الهرمونات الذي يمنع الحمل وقد يكون سببا في الإصابة بمرض السكر وارتفاع ضغط الدم والكوليسترول في الدم وتصلب الشرايين والإصابة بالأزمات القلبية وأيضا الإصابة بسرطان الرحم وبسبب في الإجهاض.(4)
- وجود تشوهات في الرحم أو عنق الرحم.
- قد يؤثر انتباز بطانة الرحم (بطانة الرحم المهاجرة) الذي يحدث عندما ينمو نسيج بطانة الرحم خارجه في وظيفة المبيضين والرحم وقناة فالوب.
- انقطاع الطمث المبكر بسبب غير معروف أو بسبب أمراض الجهاز المناعي وبعض الحالات الوراثية والعلاج الإشعاعي أو الكيميائي.(5)

(1) - أشرف صبري، تشخيص وعلاج تأخر الحمل، مرجع سابق.


(2) - حمد علي الصفيان، العقم أسبابه وعلاجه، مرجع سابق، ص 45.

(3) - حنين ولي حنين، مصري خليفة، أطلس 4، معارف طبية وصيدلانية مبسطة، مرجع سابق، ص 33.

(4) - أشرف صبري، مرجع سابق.

(5) - موقع MAYOCLINIC.مرجع سابق.

- ضعف الإباضة لوجود خلل في الهرمونات. (1)
- خلل خلقي في الجينات والصبغيات في حالات عدم تكون المبيضين وفي حالات تسارع فقد البويضات لأسباب وراثية.
- انعدام أو خلل في مستقبلات هرمونات LH و FSH في المبيض.
- أسباب غير معروفة .
- بعض الأدوية تؤدي إلى تلف في خلايا الغدة.
- وجود التصاقات داخل الرحم. (2)
- عيوب الرحم و التشوهات الخلقية :




2

(1) - حمد علي الصفيان، العقم علاجه و أسبابه ، مرجع سابق، ص 43.

(2) - موقع ويكيبيديا، مرجع سابق.

(2) - موقع د. أشرف صبري ، مرجع سابق .



(1)

ثانياً: أسباب العقم عند الرجل

- قد تكون أسباب وراثية لعدم نزول الخصيتين إلى وضعهما الطبيعي حيث أن حرارة الجسم تؤثر على عملية تكوين الحيوانات المنوية.(2)

¹ - موقع الدكتور أشرف صبري ، مرجع سابق .

² - حنين ولي حنين، مصري خليفة، أطلس 4، معارف طبية وصيدلانية، مرجع سابق، ص 33.

- انسداد في الحبل المنوي.
- دوالي الخصية.
- تكيسات في الحبل المنوي.(1)
- مشاكل الغدد المتحكمة بإنتاج الخصيتين في المخ كعيوب خلقية أو تلف في الغدد.
- مشاكل في إنتاج الحيوانات المنوية.
- تعرض الخصيتين للإشعاع أو للكيمياء أو للحرارة العالية على عملهما.
- تعرض الخصية للإصابات يضر بأنسجتها.
- وجود التواءات في الخصية أو أورام.(2)
- عدم وجود حيوانات منوية في السائل المنوي.
- قلة الحيوانات المنوية عن 20 مليون/ ملل بحيث لا يجب أن تقل عن هذه النسبة.
- زيادة لزوجة في السائل المنوي.
- انسداد في القنوات التناسلية.
- وجود حيوانات منوية غير مكتملة النمو.(3)
- وجود تشوهات في الحيوانات المنوية.
- مشاكل هرمونية.
- أمراض مزمنة كداء السكري أو أمراض البروستاتا.
- تناول أدوية بكثرة بحيث تؤثر على وجود الحيوانات المنوية وإنتاجها.
- إجراء عمليات جراحية سابقا أثرت على الخصيتين.(4)
- التهابات (السيلان، الكلاميديا)، والتهاب البروستاتا والبربخ.

(1)- حمد علي الصفيان، العقم أسبابه و علاجه، مرجع سابق، ص 40.

(2)- أشرف صبري، تشخيص وعلاج تأخر الحمل، مرجع سابق.

(3)- حنين ولي حنين، مصري خليفة، مرجع سابق، ص 32.

(4)- موقع DAILYMEDICALINFO.COM، مرجع سابق.

- أسباب مناعية زيادة نسبة الأجسام المضادة للحيوانات المنوية.
- عوامل نفسية.
- أسباب غير معروفة.(1)
- خلل في الكروموسومات أي بعض الاختلالات الوراثية كما في متلازمة كلاين فلتز حيث يولد الذكر بكرموسوم أنثوي زائد يؤدي إلى خلل في نمو الجهاز التناسلي له، وأيضا كما في داء التليف الكيسي، متلازمة كالمان أو متلازمة كارتاجينر.(2)

(1) - حمد علي الصيفان، العقم أسبابه وعلاجه، مرجع سابق، ص 41.

(2) - موقع، د. أحمد مطاوع. [/https://manhealthclinic.com](https://manhealthclinic.com)

(3) - موقع منتدى أزهار الماضي الجميل، مجموعة من أستاذات التعليم المتوسط لمادة علوم الطبيعة و الحياة ، بعض أسباب تشوه النطاف لدى الرجل، الخميس 3 سبتمبر 2015، 17: phpBB12:

<https://mountada11com.yoo7.com/t2233-topic>



(1)

المطلب الثالث: الفحوصات الطبية

الفرع الأول: الفحوصات الطبية لتشخيص العقم والحكم الشرعي لكشف العورة من أجل

الفحص

أولاً: فحوصات المرأة

1- عند زيارة المرأة لطبيب أو طبيبة نساء من أجل معرفة أسباب تأخرها في الإنجاب مع زوجها، أول ما يقوم به الطبيب هو الفحص عن طريق جس الأعضاء التناسلية بكتا اليدين للتعرف عن ما إذا كانت مشاكل بها أم لا، ثم بعد ذلك يستعمل المنظار (منظار

- منقار البطة) أو الفحص بواسطة الأمواج فوق الصوتية،⁽¹⁾ وكل هذه المراحل لابد منها كي يكون التشخيص دقيقاً وعلى حسب التشخيص يكون العلاج.
- 2- وبعد هذا الفحص الجسدي العام يطلب تحاليل دم مستوى الهرمونات للتأكد من التبويض إن كان جيداً أم لا.
- 3- ويطلب كذلك الطبيب من المريضة تصوير شعاعي (الأشعة بالصبغة) للبحث عن انسدادات في قناتي فالوب أو أية مشاكل أخرى في الرحم.
- 4- وقد يلجأ الطبيب إلى عمل منظار جراحي (تنظير البطن) فتحة صغيرة تحت السرة يدخل منها تليسكوب رفيع ومضيء لفحص دقيق للرحم وقناتي فالوب والمبايض،⁽²⁾ والتأكد من عدم وجود بطانة الرحم المهاجرة.
- 5- تنظير الرحم قد يطلبه الطبيب من المرأة على حسب حالتها للبحث عن وجود أمراض في الرحم وذلك بواسطة إدخال جهاز رفيع مضيء عبر عنق الرحم.⁽³⁾
- * تكون الفحوصات بالترتيب وعلى حسب ما يتطلبه الفحص وكلما كان التشخيص دقيقاً كلما إتضح سبب العقم أكثر بالتالي اتضح العلاج المناسب بالضبط له و القاعدة الطبية تقول : التشخيص نصف العلاج .

(1) - مجموعة أطباء ألمان - حاجوج إلياس (مترجم) - كيف يعمل هذا الجسم، جسم الإنسان وأمراضه، المعهد البيبلوغرافي - ألمانيا، مكتبة العبيكان، المملكة العربية السعودية، ط1، 1427هـ - 2006م، ص 727. بتصرف.

(2) - نجيب لبيوس، العقم ورقة معنوية.

بتصرف ص 1 Gynuity.

HEALTHPROJECTS/https://gynuity.org/assets/resources/jnfertility-Arabic.pdf

(3) - موقع MAYOCLINIC، العقم، مرجع سابق.

ثانياً: فحوصات الرجل:

1- أول فحص يقوم به الطبيب للرجل الذي يعاني من العقم هو الفحص الموضوعي مع طرح بعض الأسئلة التي من شأنها أن تكون سبباً في العقم، ثم يقوم بإجراء فحص بالموجات فوق الصوتية عالية التردد لتشخيص دوالي الخصية ومشاكل أخرى محتملة الوجود،⁽¹⁾ وقياس الدم المتدفق إلى الخصية.⁽²⁾

2- يتم أخذ عينة من البربخ أو من الخصية نفسها في حالات مشاكل تكوين الحيوانات المنوية قد لا يجد الطبيب الحيوانات المنوية داخل الخصية فيضطر إلى أخذ عينات من مناطق مختلفة من الخصية لإيجادها.⁽³⁾

3- تحليل الهرمونات الذي يشمل هرمونات الغدة الدرقية TSH والنخامية (LH-FSH) وهرمونات الذكورة TESTOSTERONE وهرمون الحليب PROLACTIN.⁽⁴⁾

4- تحليل السائل المنوي،⁽⁵⁾ حيث يطلب الطبيب إجراءه في المختبر، للكشف عن عدد الحيوانات المنوية وسرعة حركتها وجودتها (وجود تشوهات)، و اختبار درجة حموضة السائل المنوي،⁽⁶⁾ خلايا الدم البيضاء في السائل المنوي، تشابك الحيوانات المنوية لزوجته وزمن سيولة السائل المنوي وسكر الفركتوز والخلايا الصديدية.⁽⁷⁾

(1) - موقع أحمد مطاوع، مرجع سابق، بتصرف .

(2) - ياسمين ياسين، موقع WEBETEBE، الثلاثاء 15 يناير 2019م، آخر تعديل 18 أبريل.

3 <https://baby.webteb.com>

(3) - أشرف صبري، مرجع سابق، بتصرف .

(4) - حمد علي الصفيان، العقم أسبابه وعلاجه، مرجع سابق، ص 43.

(5) - موقع MAYOCLINIC، مرجع سابق.

(6) - ياسمين ياسين، مرجع سابق.

(7) - أشرف صبري، مرجع سابق.

ثالثاً: مستويات التحاليل المطلوبة من الزوجين مع الشرح

1- التحاليل المطلوبة من الزوجة:

- هرمون الاستروجين والإسترايول: وهما الهرمون المسؤول عن نمو وضائف الأعضاء التناسلية الأنثوية وعن تسهيل عملية الإلقاح وعن تحضير الرحم للحمل تفرزها الغدة النخامية تحت تأثير هرموني LH وFSH وأي خلل في الأستروجين والإسترايول يؤثر عليهما أي على LH وFSH.

- مستوياتها الطبيعية في الدم: في النصف الأول من الدورة الشهرية (1 ← 14 يوم) ← 70 - 440 بيكرومول/ل، في النصف الثاني منها (14←28يوما) ← 220 - 620 بيكرومول/ل.⁽¹⁾

- هرمون البروجيستيرون: ويفرزه الجسم الأصفر داخل المبيض أثناء النصف الثاني من الدورة الشهرية وهو مهم في تحضير الرحم لعملية زرع البويضات وذلك بإمداد الدم للغشاء المبطن للرحم، ويحافظ على الحمل، وينظم الدورة الشهرية.

- مستوياته الطبيعية في الدم: في النصف الأول من الدورة ← 0.8←6.4 نانومول/ل في النصف الثاني من الدورة ← 8←80 نانومول/ل. وزيادته تؤدي إلى نقص LH.⁽²⁾

- الهرمون اللوتيني LH:

هو بروتين كربوهيدراتي يفرز من الغدة النخامية وهو المسؤول عن التبويض وإفراز هرموني الأستروجين والبروجيستيرون من المبيض بعد التبويض.

⁽¹⁾ - حنين ولي حنين - مصري خليفة، أطلس 10، التحاليل الطبية والأشعة والفحوصات الإكلينيكية وكيفية قراءتها وفهم ما تشير إليه نتائجها، مطابع النوبار، ط3، 2012م، ص 131.

⁽²⁾ - حنين ولي حنين - مصري خليفة، المرجع نفسه، ص 132.

مستوياته الطبيعية في الدم: في النصف الأول والثاني من الدورة ← 2 - 20 وحدة دولية/ل في منتصف الدورة ← 15 - 80 وحدة دولية/ل. (1)

- الهرمون المنبه للجريب FSH:

ويفرز هذا الهرمون مع هرمون LH من الغدة النخامية وهو أيضا يعتبر بروتين كربوهيدراتي وFSH هو المسؤول عن انطلاق هرمون الأستروجين في المبيض.

مستوياته الطبيعية في الدم (FSH):

- أثناء النصف الأول والثاني من الدورة ← ما بين 2-12 وحدة دولية/ل.

- في منتصف الدورة أثناء التبويض ← ما بين 8-22 وحدة دولية/ل. (2)

- هرمون البرولاكتين: (هرمون الحليب PRL): وهو المسؤول عن إفراز الحليب يرتفع جدا أثناء الحمل تفرزه الغدة النخامية.

مستوياته الطبيعية في الدم: برولاكتين: في المرأة غير الحامل ← 4-25 ميكروجرام/ل. (3)

- هرمون التستسترون: (هرمون الذكورة): زيادته تؤدي إلى نقص في مستوى LH وإلى ترحل الإناث.

مستوياته الطبيعية في الدم: في الإناث البالغات 0.35-3.8 نانومول/ل. (4)

- هرمونات الغدة الدرقية: (هرمون TSH): وتفرزه الغدة النخامية وتتواجد الغدة الدرقية في الجزء الأمامي من الرقبة وتحتوي على خلايا جريبية تصنع وتفرز هرمون T_4 (رابع يود الثيوسين) وهرمون T_3 (ثالث يود الثيوسين) حيث تحتوي على عنصر اليود مصدره الغذاء ويستقر معظم اليود في الغدة الدرقية ويدخل في تصنيع هرموناتها.

(1) - حنين ولي حنين، مصري خليفة، مرجع سابق، ص 139.

(2) - حنين ولي حنين - مصري خليفة، أطلس 10، المرجع نفسه، ص 140، بتصرف .

(3) - حنين ولي حنين - مصري خليفة، المرجع نفسه، ص 141، بتصرف .

(4) - حنين ولي حنين - مصري خليفة، المرجع نفسه، ص 136، بتصرف .

مستوياته الطبيعية في الدم: مستوى T_4 ← ما بين 5-12 ميكروغرام/100 مللتر .
(65-156 نانومول/ل).

- مستوى T_3 ← ما بين 0.07-0.17 ميكروغرام/100 مللتر .
(0.91-2.2 نانومول/ل).⁽¹⁾

- مستوى TSH الهرمون المنبه للغدة الدرقية ← ما بين 0.5-5 مل وحدة دولية/ل وأي اضطراب في هذه الغدة يؤدي إلى اضطراب الهرمونات الأخرى أشهرهم هرمون اللبن.⁽²⁾
- مخزون المبيض AMH:

المستوى الطبيعي (1.5-4.0) نانوغرام/ملل.

المستوى الأقل من الطبيعي (1.0-1.5) نانوغرام/ملل.

المستوى المنخفض (0.5-1.0) نانوغرام/ملل.

المستوى المنخفض جدًا (أقل من 0.5) نانوغرام/ملل.⁽³⁾

- THROMBOPHILIASCREEN ← له تأثير على تخثر الدم الذي يعيق تغذية الجنين فيؤدي إلى موته.⁽⁴⁾

2- التحاليل المطلوبة من الزوج:

- هرمون الأستروجين والاستراديول ← 70-330 بيكرمول/ل.⁽⁵⁾

- هرمون البروجسترون ← أقل من 3.18 نانومول/ل.⁽⁶⁾

(1) - حنين ولي حنين - مصري خليفة، مرجع سابق، ص 145، بتصريف .

(2) - أشرف صبري، مرجع سابق.

(3) - أميرة أمين، موقع إد أرابيا، دليلك التعليمي الأول، 2020.

<https://www.edarabia.com>

(4) - أشرف صبري، مرجع سابق.

(5) - حنين ولي - مصري خليفة، أطلس 10، مرجع سابق، ص 131.

(6) - حنين ولي، مرجع سابق، ص 132، بتصريف .

- هرمون LH: يزيد من إنتاج هرمون الذكورة تستسترون.
- مستوياته الطبيعية في الدم: ما بين 1-8.4 وحدة دولية/ل. (1)
- هرمون FSH: يلعب هذا الهرمون دورا في المراحل الأولى من تكوين الحيوانات المنوية.
- مستوياته الطبيعية في الدم: ما بين 1-10.5 وحدة دولية/ل. (2)
- هرمون البرولاكتين: (هرمون الحليب PRL): ما بين 6-17 ميكروجرام/ل. (3)
- هرمون التستسترون (هرمون الذكورة): ما بين 9-38 نانومول/ل.
- وزيادته تؤدي إلى نقص إفراز هرمون LH. (4)
- هرمونات الغدة الدرقية: TSH: نفس المستويات للرجل مع المرأة. (5)
- AB'S.ANTI-SPERM: الأجسام المضادة للحيوانات المنوية. (6)
- تحاليل السائل المنوي:
- كمية السائل المنوي : ما بين 2-6 ملل.
- تحديد وقت الزوجة للسائل المنوي: ما بين 20 و 45 دقيقة ويراقب كل 10 دقائق إلى أن تنتهي السيولة وقد ترتفع الزوجة فيتجاوز زمن الفحص 6 ساعات مما يدل على وجود مشاكل به تعيق حركة الحيوانات المنوية و قد يكون التدخين من الأسباب لذلك .

(1) - حنين ولي، المرجع نفسه، ص 140، بتصرف .

(2) - حنين ولي، المرجع نفسه، ص 141، بتصرف .

(3) - حنين ولي، المرجع نفسه، ص 142، بتصرف .

(4) - حنيني ولي، المرجع نفسه، ص 130، بتصرف .

(5) - حنين ولي حنين، مصري خليفة، أطلس 10، المرجع نفسه، ص 146.

(6) - موقع Heart، مجلة قلب الأردن. <http://www.joheart.com>

- درجة الحموضة:

يكون السائل المنوي قاعدي بحيث تتراوح درجة حموضته الطبيعية ما بين 7.2 و 8.5 (أهم أسباب الانخفاض: التوتر، القلق، نقص الفيتامينات، التدخين...).

- عدد الحيوانات المنوية:

الطبيعي أكثر من 20 مليون.

- أشكال الحيوانات المنوية:

الأشكال الطبيعية تزيد عن 70% وما دون 70% غير طبيعي.

- حركة الحيوانات المنوية

الطبيعي 60% فما فوق.

- كريات الدم البيضاء والحمراء: **GR.GB**

يدل تواجدها داخل السائل المنوي على وجود التهاب أو نزيف أو مشكلة ما.⁽¹⁾

⁽¹⁾ - نور سامي شنك ، تحليل السائل المنوي ، (ماجستير تحاليل طبية، مختبرات ألفا الطبية)، موقع مجلة قلب الأردن.



AB'SANTI-SPerm
الأجسام المضادة

T₄ ← ما بين 5-12 ميكروغرام/100ملل (65-156 نانومول/ل)
TSH
T₃ ← ما بين 0.07-0.17 ميكروغرام/100ملل (0.91-2.2 نانومول/ل)

MH.ROMLOPHILIASCREAM
تخثر الدم الذي يسبب الإجهاض المتكرر

تحليل السائل المنوي

الكمية: 2-6 ملل/ ق و.
وقت اللزوجة: ما بين 20-45د (لا يجب أن يتجاوز 6 ساعات وإلا فيوجد مشكل فيه).
درجة الحموضة: قاعدي 7.2 و 8.5.
العدد: الحيوانات المنوية أكثر من 20 مليون/ ق و.
الأشكال: الطبيعي 70% ما دونه يوجد تشوهات.
الحركة: الطبيعي 60% فما فوق.
GR-GB وجودها في السائل المنوي يدل على التهابات ومشاكل أخرى
الحجم يتراوح ما بين 1.5 و 5 سم مكعب

مخزون المبيض AMH

المستوى الطبيعي (1.5-4.0) نانوغرام/ل
المستوى أقل من الطبيعي (1.0-1.5) نانوغرام/ل
المستوى المنخفض (0.5-1.0) نانوغرام/ل
المستوى المنخفض جدا (أقل من 0.5) نانوغرام/ل

الفرع الثاني: الحكم الشرعي لكشف العورة من أجل الفحص

الأصل في العورة الستر، وأنها لا تكشف سواء كانت عورة امرأة أو رجل. ولكن من أجل العلاج اختلف الفقهاء فيه على قولين.

القول الأول: التحريم

الكثير من الفقهاء منهم ابن جزي المالكي

- الأدلة من القرآن: قال تعالى: ﴿يَبْنِيْ عَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُورِي سَوْءَ تِكْمَ وَرِيْشًا وَ لِبَاسَ النَّقْوِيْ ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ﴾ (1).

وقال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِيْنَ يَغْضُؤْنَ مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (30) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ (2).

وهذا دليل على غض البصر و تحريم النظر إلى العورات وسترها.

- الأدلة من السنة: عن معقل بن يسار رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير من أن يمس امرأة لا تحل له». (3).

عن عبد الرحمن بن سعيد الخدري عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة». (4).

(1) - سورة الأعراف، الآية 26.

(2) - سورة النور، الآيتين 30، 31.

(3) - رواه الطبراني في المعجم الكبير ، إتح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2، (د.س.ن) ، بقية الميم - كتاب أبو العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير ، باب عن معقل بن يسار ج20، ص 211، رقم الحديث: 486.

(4) - رواه مسلم في صحيحه ، كتاب الحيض، باب 17، تحريم النظر إلى العورات، ج1، ص 266، رقم الحديث: 338-78.

- الأدلة من الإجماع: (أجمع المسلمون على أن السواتين عورة من الرجل والمرأة) ونص الفقهاء على وجوب ستر العورة وغط البصر، قال ابن جزري المالكي: (العورة يجب سترها عن أعين الناس إجماعاً).⁽¹⁾

هذه الأدلة من القرآن والسنة والإجماع على وجوب ستر العورة أدلة عامة، والعورة عند الفقهاء فيها خلاف كبير وإنما الذي يهمني في هذا البحث هو كشف العورة المغلظة من أجل الفحص لعلاج العقم إلا أنني وجدت المسألة فيها خلاف كبير أيضاً بين مؤيد ومعارض وفيه تفصيل طويل، فاكتفيت بما يشفي الغليل ويريح الضمير، وعليه جوز العلماء الكشف عن العورة في حالات العلاج لكن بضوابط شرعية وعند الحاجة الملحة.

القول الثاني : الجواز

- الأدلة من السنة:

عن أنس بن مالك قال: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يغزو بأمر سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى).⁽²⁾

وعن أم عطية الأنصارية قالت: (غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات، أداوي الجرحى أو الجريح وأصنع لهم الطعام وأخلفهم في رحالهم).⁽³⁾

⁽¹⁾ - محمد خالد منصور، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي، دار النفائس، الأردن، ط2، 1420 هـ/ 1999، ص 28.

⁽²⁾ - رواه مسلم، في صحيحه كتاب الجهاد والسير، باب 47: غزوة النساء مع الرجال، ج3، ص 1442، رقم الحديث 1810/135

⁽³⁾ - رواه الدرامي في سننه، [تح: حسين سليم أسد الدراني، دار المفتي، المملكة العربية السعودية، ط1 1412 هـ/ 2000 م]، كتاب الجهاد، باب: في النساء يغزون مع الرجال، ج3، ص 1571، رقم الحديث: 2466 .

- أقوال الفقهاء :

الشيخ زاده الحنفي ، السمرقندي ، ابن القطان الفاسي ،العز بن عبد السلام ، ابن قدامه ،العثيمين ، مجمع الفقه الإسلامي في دورته 14 المنعقد في مكة المكرمة مع وضع بعض الشروط.

- يقول الشيخ زاده الحنفي: (ويحرم النظر إلى العورة والخاتن والخافضة والقابلة والحاقرن ولا يتجاوز قدر الضرورة).⁽¹⁾

- ويقول السمرقندي الحنفي: (وما يباح النظر يباح للمس من غير شهوة ولا يباح للمس والنظر بين السرة والركبة إلا في حالة الضرورة بأن كانت المرأة ختانة تختن النساء أو كانت تنظر إلى الفرج لمعرفة البكارة، أو كان في موضع العورة قرح أو جرح يحتاج إلى التداوي، وإن كان لا يعرف ذلك إلا رجل يكشف ذلك الموضع الذي فيه جرح أو قرح فينظر إليه ويغض البصر ما استطاع).⁽²⁾

- ويقول ابن القطان الفاسي وهو مالكي: (يجوز للمريض الإبداء وللمداوي النظر إلى العورة عند الحاجة مقصورا على موقع الضرورة).

وقال القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلاني (مالكي): (يجوز النظر إلى الفرج والعورة عند الضرورة الشديدة والحاجة عند العلاج).⁽³⁾

⁽¹⁾ - ابراهيم بن ابراهيم الحلبي (ت: 956هـ)، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، تح: عبد الرحمن الكليبولي والعلاء العصفكي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.ط) ، 1419هـ-1998م ، ج4، ص 199

⁽²⁾ - أبو بكر علاء الدين محمد بن أبي أحمد السمرقندي (ت: 450هـ-1145م)، تحفة الفقهاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1405هـ-1984م، ج3، ص 334.

- تحفة الفقهاء هو أصل كتاب بدائع الصنائع للكساني .

⁽³⁾ - أبو الحسن علي بن القطان الفاسي (ت: 628هـ)، النظر في أحكام النظر بحاسة البصر، تح: شريف أبو العلاء العدوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.ط) ، 2003م، ص 161.

- وفي مقدمته رسالة الحدود للإمام التفتازاني (ت: 793هـ).

- وقال عز الدين بن عبد السلام وهو شافعي: (كشف العورات والنظر إليها مفسدتان محرمتان على الناظر والمنظور إليه، لما في ذلك من هتك الأستار، ويجوزان لما يتضمنانه من مصلحة الختان أو المداواة أو الشهادات على العيوب).⁽¹⁾
- وجاء في المغني لابن قدامة وهو حنبلي: (ويباح للطبيب النظر إلى ما تدعوا إليه الحاجة من بدنها من العورة وغيرها فإنه موضع حاجة).⁽²⁾
- ومن المعاصرين الشيخ محمد صالح العثيمين (ت: 2001م) سئل عن فحص المرأة عند الطبيب اضطراراً فأجاب: (إن زهاب المرأة للطبيب عند عدم وجود الطبيبة لا بأس به)،⁽³⁾ الشيخ اشترط عدم وجود طبيبة.
- كما ذكر أهل العلم، ويجوز أن يكشف للطبيب كل ما يحتاج النظر إليه إلا أنه لا بد وأن يكون مع المرأة محرم ودون خلوة من الطبيب بها لأن الخلوة محرمة، وهذا من باب الحاجة وقد ذكر أهل العلم - رحمهم الله - إنما أبيض هذا لأنه محرم تحريم الوسائل، وما كان تحريمه تحريم الوسائل فإنه يجوز عند الحاجة إليه.⁽⁴⁾

⁽¹⁾ - عز الدين بن عبد السلام (ت: 660هـ)، القواعد الكبرى الموسوم بقواعد الأحكام في إصلاح الأنام، تح: د. نزيه كمال حماد ود. عثمان جمعة ضميره، دار القلم، دمشق، سوريا، ط1، 1421هـ-2000م. ج1، ص 155

⁽²⁾ - ابن قدامة المقدسي، (ت: 620هـ)، المغني، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط3، 1417هـ-1997م، ج9، ص 498.

⁽³⁾ - مجموعة من العلماء، دليل المرأة المسلمة، جم وتح: عرفان عشا حسونة الدمشقي، دار الفكر، بيروت، لبنان، (د.ط.)، (د.س.ن.)، ص 918.

⁽⁴⁾ - موقع إسلام ويب، ISLAMWEB.NET.

- وقال الخادمي: (أباح الفقهاء استحسانا النظر إلى العورة لغرض العلاج والتداوي) وقال في الهامش: (يكون ذلك مباحا إذا تعين وتأكد).⁽¹⁾

- وفصل مجمع الفقه الإسلامي في مسألة كشف العورة قرر إن الأصل فيها الستر وكشفها من أجل العلاج لكن بضوابط، وبما أن التداوي مشروع في الإسلام فيستلزم منه النظر من أجل العلاج [عملا بالقاعدة الفقهية: الإذن بالشيء إذن بما يقتضي ذلك الشيء إيجابه].⁽²⁾

والقاعدة الفقهية تقول : إن الضرورات تبيح المحظورات.

- أصدر المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي في دورته الرابعة عشرة المنعقد بمكة المكرمة، والتي بدأت يوم السبت 20 شعبان 1415هـ-21 جانفي 1995م، القرار التالي بعد النظر فيه:

1- الأصل الشرعي أنه لا يجوز كشف عورة المرأة للرجل ولا العكس، ولا كشف عورة المرأة للمرأة، ولا عورة الرجل للرجل.

2- يؤكد المجمع على ما صدر من مجمع الفقه الإسلامي، التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بقراره 8/12/75 في 1 ← 1414/1/7هـ وهذا نصه: (الأصل أنه إذا توافرت طبية مسلمة، متخصصة يجب أن تقوم بالكشف على المريضة، وإذا لم يتوافر ذلك، فتقوم بذلك طبية غير مسلمة، فإن لم يتوافر ذلك يقوم به طبيب مسلم، وإن لم يتوافر طبيب مسلم يمكن أن يقوم مقامه طبيب غير مسلم، على أن يطلع من جسم المرأة على قدر الحاجة، في تشخيص المرض ومداواته، وأن لا يزيد عن ذلك، وأن يعض الطرف قد

⁽¹⁾ - نور الدين الخادمي، تعليم علم الأصول بشرح واضح وأسلوب عصري وتطبيق ميسر واختصار فريد، مكتبة العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية، العليا، (د.ط)، 1403هـ/2002م، ص 234.

⁽²⁾ - محمد خالد منصور، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص 25.

استطاعته، وأن تتم معالجة الطبيب للمرأة هذه، بحضور محرم، أو زوج، أو امرأة ثقة خشية الخلوة) انتهى.

3- وفي جميع الأحوال المذكورة، لا يجوز أن يشترك مع الطبيب إلا من دعت الحاجة الطبية الملحة لمشاركته، ويجب عليه كتمان الأسرار إن وجدت.

4- يجب على المسؤولين في الصحة والمستشفيات، حفظ عورات المسلمين والمسلمات من خلال وضع لوائح وأنظمة خاصة، تحقق هذا الهدف، وتعاقب كل من لا يحترم أخلاق المسلمين وترتيب ما يلزم لستر العورة، وعدم كشفها أثناء العمليات إلا بقدر الحاجة من خلال اللباس المناسب شرعا.⁽¹⁾

- ويوصي المجمع ما يلي:

1- أن يقوم المسؤولون عن الصحة بتعديل السياسة الصحية، فكرا ونهجا، وتطبيقا بما يتفق مع ديننا الإسلامي الحنيف، وقواعده الأخلاقية السامية، وأن يولوه عنايتهم الكاملة لدفع الحرج عن المسلمين وحفظ كرامتهم وصيانة أعراضهم.

2- العمل على وجود موجه شرعي في كل مستشفى للإرشاد والتوجيه للمرضى، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا والحمد لله رب العالمين.⁽²⁾


⁽¹⁾ - قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة في دوراته العشرين (1398هـ-)

1432هـ/1977م-2010م)، الإصدار الثالث، رابطة العالم الإسلامي مكة المكرمة، (د.ط.)،

د.س.ن)، ص 339.

- قرارات الدورة الرابعة عشر 20 شعبان 1415هـ، 21 يناير 1995م، القرار الثامن، بشأن ضوابط كشف العورة أثناء علاج المريض.

⁽²⁾ - قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة، المرجع نفسه، ص 339.



المبحث الثاني:

المبحث الثاني: طول العقم وأحكامها

الشرعية

المطلب الأول: العلاج الهرموني والجراحي

المطلب الثاني: التلقيح الصناعي

المطلب الثالث: زرع المبيضين والخصيتين

المبحث الثاني: حلول العقم

إن الطب من أعظم النعم التي حباها المولى جل في علاه به بعد الإسلام، ولقد خلقت التكنولوجيا الطبية الحديثة الكثير من القضايا مثل التلقيح الصناعي و استأجار الأرحام و زرع الأعضاء التي يحتاج حلها إلى نظرة شرعية إذ أن الشريعة الإسلامية تعتمد على نظام كامل من الأخلاقيات مما جعلها قادرة على التعامل مع كل المشكلات الطبية وذلك أنها تتميز بمرونة جعلتها تتكيف معها وتضبطها.

المطلب الأول: العلاج الهرموني والجراحي

الفرع الأول: تعريفات

أولاً: تعريف الهرمون: هو مادة كيميائية، يتم إنتاجها وتخزينها داخل غدة لا قنوية، وينطلق هذا الهرمون إلى الدم بمجرد وصول إشارة فيزيولوجية والتي قد تنتج من تغير تركيز بعض محتويات الدم أو من وصول إشارة عصبية ، وعن طريق مجرى الدم ينتقل الهرمون إلى العضو المستهدف.(1)

وفي حالة وجود خلل في الهرمون تعطى أدوية هرمونية طبية لضبط هذا الخلل وهذا ما يسمى بالعلاج الهرموني.

ثانياً: تعريف الجراحة: الجراحة عند الأطباء هي إجراء جراحي بقصد إصلاح عاهة أو رتق أو تمزق، أو عطب أو بقصد إفراغ صديد أو سائل مرضي آخر، أو لاستئصال عضو مريض أو شاذ.(2)

وقد يتطلب علاج العقم التدخل الجراحي بالنسبة للرجل أو للمرأة على حسب حالة كل واحد منهما.

(1) - حسين بن سالم الزبيدي، علم نفس النمو، دار الوراق، عماد الأردن، ط1، 2015م، ص 150.

(2) - محمد بن محمد بن مختار الشنقيطي، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، مكتبة

الصحابية، جدة، ط2، 1415هـ-1994م، ج1، ص 39.

الفرع الثاني: العلاج بالنسبة للمرأة والرجل

أولاً: بالنسبة للمرأة

- 1- علاج تكيس المبيض يكون إما بضبط الوزن الزائد أو العكس وإما بالأدوية أو بالجراحة أو بالإخصاب الخارجي.
- 2- ضبط الهرمونات بالأدوية مثل الكلوميدي والبروجيستيرون والإبر المنشطة وغيرها من الأدوية.⁽¹⁾
- 3- إعطاء دواء ينظم الدورة الشهرية وبالتالي ينظم التبويض مع إعطاء علاج لارتفاع هرمون البرولاكتين⁽²⁾ بالأدوية أو الجراحة أو الأشعة.⁽³⁾
- 4- علاج الأورام الليفية باستخدام الهرمونات أو استئصاله من خلال منظار الرحم باستخدام الاستئصال الجراحي أو بالليزر أو من خلال منظار البطن أو علاج الورم بالسدد الشراييني لتقليل حجمه وقطع الدم عنه وذلك حسب الحالات.
- 5- استئصال الزوائد الرحمية بالجراحة أو بالمنظار الرحمي حتى لا يحدث انسداد في تجويف الرحم.⁽⁴⁾
- 6- علاج الحاجز الرحمي أو أي تشوهات بالرحم جراحياً.

ثانياً: بالنسبة للرجل

- 1- تعالج مشاكل إنتاج الحيوانات المنوية بالأدوية والحقن لتقوية حركتها وتعديل هرمون الذكورة، ومضادات الأكسدة وللزوجة الزائدة والأجسام المضادة وبعض حالات دوالي الخصية.⁽⁵⁾

(1) - أشرف صبري، مرجع سابق ، بتصريف .

(2) - حنين ولي حنين، مصري خليفة، أطلس 4، مرجع سابق، ص 33 ، بتصريف .

(3) - أشرف صبري، مرجع سابق ، بتصريف .

(4) - أشرف صبري، المرجع نفسه ، بتصريف .

(5) - أشرف صبري، المرجع نفسه ، بتصريف .

- 2- العلاج الجراحي لإنتاج الحيوانات المنوية بإنزال الخصية المعلقة وعلاج الالتواءات ودوالي الخصية.(1)
- 3- تعالج الأعراض فقط في حالة التهاب الخصية المتقدم وإن تطور الأمر إلى سرطان تستأصل جراحيا.(2)
- 4- في بعض الحالات قد يلجأ إلى الجراحة لإزالة الانسداد في طريق الحيوانات المنوية وأيضا الجراحة لدوالي الخصية.(3)
- 5- قد تجرى عملية تصوير الدماغ بالرنين المغناطيسي أو الموجات فوق الصوتية للمستقيم أو للصفن أو اختبار الأسهر (وهو القناة الناقلة للمني) و تصوير الأوعية في بعض الحالات.
- 6- اختبار عينة البول للكشف عن وجود حيوانات منوية لبعض الحالات.
- 7- الاختبارات الجينية التي تساعد على تحديد ما إذا كان هناك عيوب وراثية تسبب العقم.
- 8- علاج الانسداد جراحيا.(4)
- 9- علاج عدم نزول الخصيتين إلى وضعهما الأصلي داخل كيس الصفن.(5)

الفرع الثالث: مشروعية التداوي

إن الطب والدواء أمران سخرهما الله جل في علاه لنبي البشر، والأخذ بهما لا يتنافى أبدا مع التوكل على الله والإيمان بقدره.

(1) - أشرف صبري، مرجع سابق ، بتصرف .

(2) - مجموعة أطباء ألمان، كيف يعمل هذا الجسم؟، مرجع سابق، ص 717.

(3) - موقع MAYOCLINIC ، مرجع سابق .

(4) - حنين ولي حنين، مصري خليفة، أطلس 4، مرجع سابق، ص 32.

(5) - حنين ولي حنين، مصري خليفة، المرجع نفسه، ص 33.

عن كعب بن مالك عن أبيه أنه قال: يا رسول الله، أرأيت دواء يتداوى به، ورقِّي نسترقى بها، وأشياء نفعلها، هل تردُّ من قدر الله؟ قال: «يا كعب بل هي من قدر الله». (1) والدواء ما هو إلى سبب مطلوب من الإنسان المسلم اتخاذه مع التوكل على الله والإعتقاد التام بأنه هو الشافي سبحانه وتعالى، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً وقف بناقته على باب المسجد، وهم بالدخول، فقال: يا رسول الله، أرسل راحلتي وأتوكل؟ فقال له صلى الله عليه وسلم: «بل قيدها وتوكل». (2) وعليه أخذ الدواء والعلاج مع التوكل على الله مشروع ومطلوب.

مشروعية التداوي:

- 1- من القرآن: قال تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَنُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾. (3) وجه الدلالة: أن العسل الذي يخرج من النحل يستخرجه الناس ويستشفون به لأن فيه شفاء.
- 2- من السنة: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: « لكل داء دواء فإن أصاب الداء الدواء برئ بإذن الله عز وجل ». (4)

(1) - رواه ابن حبان في الإحسان ، كتاب الرقى والتمائم، ذكر البيان بأن استرقاء المرء عند وجود العلل من قدر الله ، ج13، ص 465، رقم الحديث: 6100.

(2) - رواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، [تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1411هـ - 1990م] ، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ذكر عمر بن أمية الضمري الكناني رضي الله عنه ، ج3، ص 722، رقم الحديث: 6616.

(3) - سورة النحل، الآية 69.

(4) - رواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، كتاب الطب، باب وأما حديث طارق بن شهاب ، ج4، ص 222، رقم الحديث: 7434.

- عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بحرام». (1)
- عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن كان في شيء مما تداويتم به خير فالحجامة». (2) في احتجام النبي صلى الله عليه وسلم وتداويه دليل على مشروعية التداوي ومشروعية الجرحه أيضا.
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء». (3) وجه الدلالة: أنه لكل داء يحل بالمرء مهما كان فأكد أن الله جعل له دواء وشفاء.
- وعن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء». (4) وجه الدلالة: أن الإنسان إذا أصابته حمى يتخذ سببا لتبريدها وهو الاغتسال بالماء.
- وعن أم قيس بنت محسن قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «عليكم بهذا العود الهندي، فإن فيه سبعة أشفية». (5) ذلك أن الإنسان يلتمس الشفاء في الدواء.

(1) - رواه أبو داود في سننه ، [تح: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، (د.ط) ، (د.س.ط)] ، كتاب الطب، باب في الأدوية المكروهة: ج4، ص 7، رقم الحديث: 3874 ،حكم الألباني بأنه ضعيف.

(2) - رواه أبو داود في سننه ، المرجع نفسه ، كتاب الطب، باب في الحجامة، ج4، ص 4، رقم الحديث: 3857 ، حكم الألباني بأنه صحيح.

(3) - رواه البخاري في صحيحه ، [تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، د.ب، ط1، 1422هـ] ، كتاب الطب، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، ج7، ص 122، رقم الحديث: 5678.

(4) - رواه البخاري في صحيحه ، المرجع نفسه ، كتاب الطب، باب الحمى من فيح جهنم، ج7، ص 129، رقم الحديث: 5725.

(5) - رواه البخاري في صحيحه ، المرجع نفسه ، كتاب الطب، باب السعوط بالقسط الهندي والبحري ج7، ص 124، رقم الحديث: 5692.

وذكر صلى الله عليه وسلم هذه الأشفية ووجه الدلالة في الحديث أن الإنسان يلتمس الشفاء في الدواء.

هذا والأدلة على مشروعية التداوي كثيرة وكثيرة جداً والنبي صلى الله عليه وسلم أرشدنا إلى كثير من الأدوية النافعة لكثير من الأسقام وهذا ما يسمى بالطب النبوي الذي استوحى منه الطب الحديث في العديد من الأدوية والعقاقير الطبية.

وقد يصل حكم التداوي في بعض الحالات إلى الوجوب كما قال ابن تيمية -رحمه الله - (أن منه ما هو محرم ومنه ما هو مكروه ومنه ما هو مباح ومنه ما هو مستحب، وقد يكون ما هو واجب وهو يعلم أنه يحصل به بقاء النفس لا بغيره كما يجب أكل الميتة عند الضرورة)⁽¹⁾.

- و جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم 69/5/7: في دورة مؤتمره السابع بجدة في المملكة العربية السعودية من 7-12 ذو القعدة 1412هـ الموافق لـ 9-14-1992م: (الأصل في حكم التداوي أنه مشروع لما ورد في شأنه في القرآن الكريم والسنة القولية والعملية، ولما فيه من (حفظ النفس) الذي هو أحد المقاصد الكلية من التشريع وتختلف أحكام التداوي باختلاف الأحوال والأشخاص:


- فيكون واجبا على الشخص إذا كان تركه يفضي إلى تلف نفسه أو أحد أعضائه أو عجزه أو كان المرض ينتقل إلى غيره كالأمراض المعدية.

- ويكون مندوبا إذا كان تركه يؤدي إلى ضعف البدن ولا يترتب عليه ما سبق في الحالة الأولى.

(1) - أحمد بن تيمية (ت 728هـ)، مجموع فتاوى أحمد بن تيمية، ج وتح: عبد الرحمن بن محمد - وساعده ابنه محمد، مجمع الملك فهد، المملكة العربية السعودية، (د.ط)، 1425هـ، 2004م، كتاب الحديث: مج 18، ص 12، (ابن تيمية نسبة إلى اسم جدته تيمية التي ربتة).

- ويكون مباحا إذا لم يندرج في الحالتين السابقتين.
- ويكون مكروها إذا كان بفعل يخاف منه حدوث مضاعفات أشد من العلة المراد إزالتها، انتهى). (1)

(1) - طلال خلف حسن، العقم بين الطب والشريعة، ص 188
Journal of Al. Frolredis Arts -N (1) N (27)-2016 - 176- 220.
<http://www.jaa.tu.edu.iq>.



المطلب الثاني: التلقيح الاصطناعي

الفرع الأول: نشأته

لا شك أن التلقيح الصناعي أمر دخل على المجتمع الإسلامي حيث أنه فكرة قادمة من الغرب.

ففي سنة 1971م نشر طبيبان بريطانيان هما روبرت إدواردز وباتريك ستبتو عن أول كيسة أريمية مرحلة قبل المضغة تمت رؤيتها بعد الإخصاب في طبق زجاجي ، وبعد سبع سنوات نجح الطبيبان في إكمال ولادة أول طفلة أنابيب في العالم هي لويس براون في عام 1978 بمدينة أولدهام بإنجلترا.

وفي استراليا فقد كانت كانديس ريد أول طفلة أنابيب التي ولدت في مستشفى ملبورن الملكي في سنة 1980م، وفي سنة 1986م ولد طفلان في مدينة أديلير من بيوض مجمدة.⁽¹⁾

الفرع الثاني: تعريف التلقيح الاصطناعي

أولاً: تعريف التلقيح واصطلاحاً

1- تعريف التلقيح لغة : لقح : اللقاح اسم ماء الفحل من الإبل والخيل، وقيل أصل اللقاح للإبل ثم أستعير للنساء، فيقال: لقحت إذا حملت.

وقد يقال للأمهات الملائيح : أي ما في بطونهم وهي الأجنة.

قال المزني: وأنا أحفظ أن الشافعي يقول: المضامين ما في ظهور الرجال والملائيح ما في بطون الإناث، ومعنى اللقاح الحامل.⁽²⁾

- اللقاح - لقاح النعم والشجر، ورياح لواقح، تلقح السحاب بالماء، والأصل ملقحة ولكنها لا تلقح إلا وهي في نفسها لاقح، كما في بعض التفاسير.⁽³⁾

(1) - الموسوعة العربية العالمية ، أطفال الأنابيب ، مرجع سابق ، بتصرف .

(2) - ابن منظور، مصدر سابق، ج2، ص 579 .

(3) - ابن فارس، مرجع سابق، ج3، ص 812.

قوله تعالى: ﴿ وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَّاحٍ ﴾ (1).

2- تعريف التلقيح اصطلاحاً: هو اتحاد البويضة مع الحيوان المنوي ينتج عنه خلية تسمى زيجوت "zygote" وتشكل بداية نمو الجنين، وتحتوي zygote على عدد كامل من الكروموزومات نصفها من نواة البويضة التي تحمل الصفات الوراثية للأم والنصف الثاني من نواة الحيوان المنوي التي تحمل الصفات الوراثية للأب. (2)

ثانياً: تعريف الاصطناعي لغة واصطلاحاً

1- تعريف الاصطناعي لغة: ص ن ع: (الصنع) بالضم مصدر قولك: (صنع) إليه معروفاً وصنع به (صنيعاً) قبيحاً أي فعل.
و(الصناعة) حرفة الصانع وعمله (الصنعة) و(اصطنع) عنده (صنيعة) و(اصطنعه) لنفسه فهو (صنيعته) إذا اصطنعه وخرجه.
و(التصنع) تكلف حسن السمات.
و(المصانعة) الرشوة.
و(المصنعة) بفتح الميم وضم النون وفتحها كالحوض يجمع فيه ماء المطر. (3)
صنع: صنعت الشيء صنعا.
وفرس صنيع: صنعه أهله بحسن القيام به.
والمصانع: ما يصنع من بئر وغيرها. (4)

(1)-سورة الحجر، الآية 22.

(2) - هيام محمود رزق ، السلسلة الطبية، الدليل الصحي للأسرة، دليل الحمل والإنجاب، مرجع سابق، ص 26.

(3) - الرازي، مرجع سابق، ج1، ص 179.

(4) - ابن فارس، مرجع سابق، ج1، ص 542.

والاصطناعي : فيقال إصنع فلان خاتما إذا سأل رجلا أن يصنع له خاتما.(1)

2- تعريف الاصطناعي اصطلاحا : يعود أصل كلمة الصناعة إلى كلمة لاتينية تعني الاجتهاد أو العمل الصعب، والصناعة وفق قاموس كامبريدج هي مجموعة الشركات والعمليات المعنية بإنتاج السلع كالصناعة النسيجية والصناعة السياحية وصناعة السيارات وغيرها، والصناعة نوعان وراثية بغير تدخل البشر كالزراعة والحيوانات واستخراجية هي التي تتضمن إنتاج المواد الطبيعية.(2)

ومنه يكون تعريف الاصطناعي من الصناعة والمراد به في البحث، هو النوع الثاني من أنواع الصناعة الاستخراجية بتدخل البشر أي ما يصنع بأيديهم وتدخلهم.

ثالثا: تعريف التلقيح الاصطناعي

يقصد بعملية التلقيح الاصطناعي الجمع بين خلية جنسية مذكرة وخلية جنسية أنثوية بغير الطريق الطبيعي، وبرعاية طبيب مختص قصد الإنجاب.(3)

الفرع الثالث: أنواع التلقيح الاصطناعي

أولاً: التلقيح الصناعي الداخلي: وهو ما أخذ فيه ماء الرجل وحقن في رحم المرأة زوجة أو غيرها.

ثانياً: التلقيح الصناعي الخارجي: حيث تؤخذ البويضات من مبايض المرأة عن طريق أنبوب ضيق شبيه بالتليسكوب يعرف بمنظار جوف البطن يدخل عبر شق صغير في الجلد بعد ذلك توضع خلايا البويضات مع الخلايا المنوية في طبق غير عميق وتلاحظ

(1) - شادية الصادق الحسن حكم الإسلام في التلقيح الاصطناعي، مجلة العلوم والبحوث الإسلامية،

ع 2 فبراير 2011م، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، معهد العلوم والبحوث الإسلامية، ص 2.

(2) - فيكتوريا الخزاعلة ، موقع موضوع ، 18 يونيو 2019 ، 6:51 ، بتصرف.

<https://mawdoo3.com>

(3) - بغدالي الجيالي، الوسائل العلمية الحديثة للمساعدة على الإنجاب في قانون الأسرة الجزائري ،

دراسة مقارنة ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الخاص ، قانون الأسرة ، إشراف الدكتور

جمال الدين، جامعة الجزائر، كلية الحقوق بن عكنون ، 2013-2014 ، ص 6.

تحت المجهر في المعمل، فإذا التحمت بويضة وحيوان منوي، وبدأت البويضة المخصبة في النمو توضع في رحم الزوجة لتستكمل تكوينها،⁽¹⁾ بإذن الله.

الفرع الرابع: صور التلقيح الصناعي

وتكون في سبع صور:

الصورة الأولى: تلقيح نطفة الزوج ببويضة امرأة ليست زوجته ثم تزرع اللقيحة في رحم زوجته (يوجد طرف ثالث وهو امرأة متبرعة بالبويضة).

الصورة الثانية: تلقيح نطفة رجل غير الزوج ببويضة الزوجة ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة (يوجد طرف ثالث وهو الرجل المتبرع بالنطفة).

الصورة الثالثة: تلقيح خارجي بين نطفة الزوج وبويضة الزوجة ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة أخرى متطوعة (يوجد طرف ثالث وهي المرأة المتبرعة برحمها).

الصورة الرابعة: تلقيح خارجي لنطفة رجل أجنبي ببويضة امرأة أجنبية ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة (يوجد طرفين طرف ثالث وهو الرجل المتبرع بالنطفة وطرف رابع وهي المرأة المتبرعة بالبويضة).

الصورة الخامسة: تلقيح خارجي بين نطفة رجل ببويضة زوجته ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة الأخرى أي الزوجة الثانية التي تكون ضرة الزوجة صاحبة البويضة كطرف ثالث، (طرف ثالث وهي الضرة المتبرعة بالرحم).

الصورة السادسة: أخذ نطفة الزوج وبويضة الزوجة وتلقح خارجياً ثم تزرع في رحم الزوجة نفسها، (تلقيح خارجي الزوج والزوجة فقط لا وجود لطرف أجنبي).⁽²⁾

(1) - ستيف باركر، موسوعة سؤال وجواب، جسم الإنسان، دار الفاروق، الجيزة، مصر، (د.ط)،

2009م، ص 32.

(2) - محمد البعداني، المستجدات الفقهية، مرجع سابق، ص 94، بتصرف

الصورة السابعة: أخذ نطفة الزوج وتلقيحها داخل رحم زوجته تلقيحا داخليا،⁽¹⁾ (تلقيح داخلي الزوج والزوجة فقط لا وجود لطرف أجنبي).

الفرع الرابع: حكم التلقيح الصناعي

إن التلقيح الصناعي أمر معقد وتدور حوله الكثير من الملاحظات والشكوك والمخاطر لما له من مآلات وخيمة، ولهذا عقدت له الندوات والمجمعات الفقهية وأفتى فيه الفقهاء المعاصرين بفتاوى مختلفة.

وكما تقرر تصنيف صور التلقيح الصناعي في سبع صور فقد كانت الفتاوى مبنية باعتبارات هي كالتالي :

1- الاعتبار الأول: وهو الذي يكون فيه الزوجين فقط لا ثالث لهما ويكون التلقيح بنطفة الرجل وبيضة زوجته سواء كان ذلك داخليا أو خارجيا وهذا يشمل الصورتين السادسة والسابعة من صور التلقيح الصناعي.

2- الاعتبار الثاني: وهو الذي يكون فيه طرف أجنبي بنطفة أو ببيضة أو برحم كمتبرعين وهذا قسمته إلى اعتبارين:

أ- اعتبار المائين : وذلك بالتبرع بالبويضة أو التبرع بالنطفة أو التبرع بهما معا للزوجين اللذين يريدان الإنجاب.

ب- اعتبار الرحم: وذلك بالتبرع بالرحم أو استئجاره.

وقد وضعت هذا التقسيم كي تسهل الدراسة لهذه الصور .

أولا: أحكام التلقيح الصناعي بالاعتبار الأول:

والذي يشمل الصورتين السادسة والسابعة وهما التلقيح الخارجي والداخلي للزوجين فقط لا ثالث لهما، أي بدون تدخل طرف أجنبي لا ببيضة ولا بحيوان منوي ولا برحم.

واختلف الفقهاء بهذا الاعتبار على خمسة أقوال:

(1) - محمد نعمان البعداني، مرجع سابق، ص 94 ، بتصرف.

القول الأول: التحريم.

القول الثاني: الجواز بشروط.

القول الثالث: الجواز في التلقيح الداخلي دون الخارجي بشروط.

القول الرابع: التوقف

القول الخامس: إنه من مواطن الضرورات فلا يفتى فيه بفتوى عامة.⁽¹⁾

1- القول الأول: التحريم

وقال بهذا الكثير من الفقهاء منهم رجب التميمي - محمد إبراهيم شقرة - عبد الله بن زيد آل محمد - والدكتور بكر أبو زيد⁽²⁾ - محمد علي البار⁽³⁾ - الشيخ محمد شريف أحمد⁽⁴⁾ - الألباني - عبد اللطيف الفرفور - علي بياض - عبد الرحمن الجبرين - عبد الحميد طهماز - محرز سلامة - عبد الله الخرجي - بدر المتولي عبد الباسط - خالد العك - كارم غنيم.⁽⁵⁾

(1) - محمد البعداني، مرجع سابق، ص 94 بتصريف.

(2) - ياسر عبد الحميد حاد الله النجار، التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، دراسة فقهية مقارنة، الدهقلىة، (د.د.ن)، (د.ط)، (د.س.ن)، ص 390 .

(3) - محمود أحمد طه، الإنجاب بين المشروعية والتحريم: رفض الإنجاب - التلقيح الصناعي - الاستنساخ تعديل الصبغات الوراثية في الجنين، دار الفكر والقانون، المنصورة، (د.ط)، (د.س.ن)، ص 92 .

(4) - زياد أحمد سلامة، أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة، دار البيارق، بيروت، لبنان، ط1 1417هـ/1996م، ص 72 .

(5) - إسماعيل غازي مرحبا، البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية (رسائل جامعية 75)، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الدمام، ط1، شوال 1429هـ، ص 434 - 435.

أدلتهم وأقوالهم:

- 1- قال الدكتور محمد علي البار بالتحريم في قول مفاده أن التلقيح الصناعي بين الزوجين يزيد من احتمال ولادة أطفال مشوهين بعيوب خلقية.(1)
- 2- ومنعه ابن عثيمين سدا للذرائع لأن المسألة خطيرة وقال إنه لا يفتي بذلك إلا إذا وردت لديه مسألة يعرف فيها الزوج والزوجة والطبيب.(2)
- 3- ومما استدل به التميمي قوله تعالى: ﴿نَسَأُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَيَّ شَيْءٍ وَقَدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوَةٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (3) قال بأن الولد يأتي كما نص عليه الشرع عن طريق المعاشرة الزوجية.(4)
- 4- وما ذكره الشيخ محمد شريف أحمد و من وافقه في هذا الرأي من العلماء لعدم اعتبار العقم مرضاً أو لعدم الحاجة إلى كشف العورة ولا يصح في هذه الحالة، مفاده أن الطفل الذي يولد عن طريق التلقيح سيكبر وسيقرأ القرآن وقوله تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ﴾ (5) خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴿6﴾ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ﴿7﴾ .(5)
- وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَّاءٍ مَهِينٍ ﴿20﴾ فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴿6﴾ ويقصد التركيز على كلمة "دافق" و"قرار مكين" قال فكيف سيكون شعوره؟(7)

(1) - محمود أحمد طه ، مرجع سابق ، ص 92 ، بتصريف.

(2) - ابن عثيمين (ت: 1421هـ) ، لقاء الباب المفتوح ، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة

الإسلامية، الكتاب مرقم آليا، ج30، ص 25، بتصريف .

(3) - سورة البقرة، الآية 223.

(4) - زياد أحمد سلامة، مرجع سابق، ص 70 ، بتصريف .

(5) - سورة الطارق، الآية 5، 6، 7.

(6) - سورة المرسلات، الآية 20، 21.

(7) - زياد أحمد سلامة، مرجع سابق، ص 72 ، بتصريف .

5- العقم قدر إلهي وعلى صاحبه أن يرضى به وربما لو رزق بالولد شقي به وتعس، والله أعلم بمصلحة عباده، واللجوء للتلقيح اعتراض لقدر الله و استدلوا⁽¹⁾ بقوله تعالى:

﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِشَاءً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ۚ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثَاءً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ۝﴾ (2).

6- واستدلوا بقوله تعالى: ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ۝۱۱۸ وَلَا أَضِلَّهُمْ وَلَا أُغْنِيَهُمْ وَلَا أَمْنِيَهُمْ وَلَا أَمُرُهُمْ فَلْيَبْتَئِكُنَّ ءَاذَانَ الْآعْمَىٰ وَلَا مِرْمَهُمْ فَلْيَغْيِرْبَ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا ۝﴾ (3).

ويقصدون من هذا الاستدلال هو أن التلقيح الصناعي من شأنه أن يغير الطريقة المعتادة التي نص عليها الشرع في تحصيل الولد.⁽⁴⁾

7- ما يتطلبه التلقيح الصناعي من كشف العورات وهذا غير جائز إلا للضرورة وليس التلقيح الصناعي بضرورة.⁽⁵⁾

8- ما ينتاب التلقيح الصناعي من شبهات وذرائع من اختلاط النطف والبويضات أو احتمال حصول الخطأ وقد يكون ذلك عمداً من أجل إنجاح العملية من طرف المركز لما يجري من التنافس بين المراكز والمخابر الخاصة بالتلقيح طلباً للربح والتجارة، وذلك يؤدي إلى انتهاك عرض الرجل ودينه، فالتلقيح مرتبط بعدالة المختصين وأمانتهم ويصعب

(1) - شيخة أحمد التفاق، الإذن الطبي بين المنظور الشرعي والقانون الإماراتي - التلقيح الصناعي نموذجاً - مجلة الشارقة، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، ع1، 1440هـ/2019م،

مج16، ص 19 بتصرف. <https://www.sharjah.ac.ae> //

(2) - سورة الشورى، الآية 49-50.

(3) - سورة النساء، الآية 118-119.

(4) - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 440، بتصرف.

(5) - محمد نعمان البعداني، مرجع سابق، ص 109، بتصرف.

التحري لهذه المفاصد ويصعب أيضا الاحتياط منها فإذا تعذر ذلك فمصلحة الإنجاب تتعارض بمفصلة اختلاط الأنساب ودرء المفاصد أولى من جلب المصالح.⁽¹⁾

9- أقل ما يقال في التلقيح الصناعي أنه شبهة وقد أمرنا بترك الشبهات،⁽²⁾ عن عامر قال: عن النعمان بن بشير، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الحلال بين والحرام بين، وبينهما مشتهيات لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات: كراعٍ يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعها». ⁽³⁾

- وعن وائلة بن الأسقع: قال: تدانيت النبي صلى الله عليه وسلم بمسجد الخيف، فقال لي أصحابه: إليك يا وائلة: أي تتح عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «دعوه إنما جاء يسأل» قال: فدنوت، فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لتفتنا عن أمر نأخذه عنك من بعدك، قال: «لَتُفْتِكَ نَفْسُكَ» قال: قلت وكيف لي بذلك؟ قال: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، وإن أفتاك المفتون». قلت: وكيف لي بعلم ذلك؟ قال: «تضع يدك على فؤادك، فإن القلب يسكن للحلال ولا يسكن للحرام، وإن الورع المسلم يدع الصغير مخافة أن يقع في الكبير». ⁽⁴⁾

- وعن وابصة بن معبد الأسدي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ابصت: «جئت تسأل عن البرِّ والإثم» قال: قلت: نعم، قال: فجمع أصابعه فضرب بها صدره، وقال:

(1) - محمد نعمان البعداني، المرجع نفسه، ص 109 ،بتصرف.

(2) - علي محي الدين القره داغي وعلي يوسف المحمدي، فقه القضايا الطبية المعاصرة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، ط2، 1427هـ-2006م، ص 573 ،بتصرف.

(3) - رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه ج1، ص 20، رقم الحديث: 52.

(4) - رواه أبو يعلى في مسنده ، [تح: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، سوريا، ط1، 1404هـ - 1984م ، 208 حديث وائلة بن الأسقع، ج13، ص 476، رقم الحديث: 7492.

«استفتت نفسك، استفتت قلبك يا وابصة - ثلاثا - البر ما اطمأنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك».(1)

10- وحرمة الألباني أيضا حيث قال لما سئل عنه: (لا يجوز إلا إذا كان الزوجان طبيبان أو أحدهما على الأقل طبيب، ويتعاطى أحدهما التلقيح بيده، أما التلقيح على أيدي رجال غرباء عنها. فهذا لا يجوز فالقضية من حيث أنها تلقيح صناعي ليس فيها شيء إطلاقا كالتلقيح بالنسبة للدجاجة تماما، لكن باعتبار ما قد يطرأ على هذا التلقيح من غش ومن ضياع النسب فمن هنا لا يجوز) - وأضاف - (حتى لو عرف من صلاح الرجل القائم على هذا العمل).(2)

مناقشة ادلة المانعين:

- لا يعقل أن يكون كل زوجين عقيمين طبيبين ولا حتى أحدهما على الأقل طبيب فإن هذه الظاهرة في عامة الناس بالتالي أن الألباني يحرم التلقيح إلا على الطبيبين.

الرد على من استدل بـ "ماء دافق"

أطفال الأنابيب خلقوا من ماء الرجل الذي خرج من بين الصلب ودافقا ومن ماء المرأة الذي خرج من الترائب دافقا أيضا وليس في الآية ما يمنع خلق الإنسان بالماء إذا لم يكن دافقا، والآية تقرر الكيفية الأساسية في تكوين الولد ولا تمنع غيرها من الكيفيات بدليل أن عيسى عليه السلام لم يخلق من ماء رجل دافق.(3)

(1) - رواه الدارمي في سننه ، كتاب البيوع ، باب: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، ج3، ص 1649، رقم الحديث: 2575 ،إسناده ضعيف لانقطاعه.

(2) - محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ) ، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، الكتاب مرقم آليا ورقم الجزء هو رقم الدرس موقع المكتبة الشاملة، ج44، ص 16 بتصرف <https://al-maktaba.org/book/7682/530>.

(3) - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 436 ، بتصرف .

الرد على من قال إن علاج العقم بالتلقيح اعتراض على قدر الله:

إن التلقيح وسيلة وأخذ بالأسباب وليس اعتراض على قدر الله إنما سعي لتحقيق مقصد من مقاصد الشريعة وتلبية لأمر النبي صلى الله عليه وسلم على إكثار النسل.⁽¹⁾

الرد على من قال بتغيير خلق الله بالتلقيح الصناعي:

إن التلقيح الصناعي هو طريقة من طرق الإنجاب، وليس فيه أي تغيير لصفة الإنجاب أما الحمل والولادة فهي بإذن الله دائما.⁽²⁾

الرد على من قال بأن التلقيح الصناعي ليس ضرورة لدرجة تكشف العورة:

إن الغرض المشروع لتحصيل الأولاد يمكنه أن يبيح انكشاف العورة من أجل علاج العقم ويقدر الحاجة.⁽³⁾

الرد على من قال باحتمال الخطأ واختلاط الأنساب:

أن ذلك ضئيل مع قيام الزوجية بل يكاد أن يكون معدوما، ومن شروط الجواز هو عدالة الطبيب وأمانته، فلا ينبغي القول بالتحريم بناء على الاحتمالات الضئيلة وإلا أدى ذلك إلى منع توليد النساء في المستشفيات خوفا من اختلاط الأولاد.⁽⁴⁾

من المؤكد أن الطبيب المسلم لديه ضمير و ورع فهو صاحب رسالة شرعية قبل أن يكون طبيا و يعرف قدر الأمانة المعلقة في عنقه ، نحسبه كذلك والله حسيبه .

(1) - شيخة أحمد التفاق، مرجع سابق، ص 19 ، بتصرف.

(2) - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 440 ، بتصرف.

(3) - محمد نعمان البعداني، مرجع سابق، ص 109 ، بتصرف.

(4) - محمد نعمان البعداني، المرجع نفسه، ص 110 ، بتصرف.

2- القول الثاني: الجواز بشروط

أ- الشروط:

وهي الشروط التي وضعها المجيزون للتلقيح بنوعيه بين الزوجين فقط لا ثالث لهما لا ببويضة ولا بحيوان منوي ولا برحم.

- أن يكون ذلك أثناء قيام عقد الزوجية.
- أن يكون برضى الزوجين.
- أن يغلب على ظن الطبيب نتائج إيجابية.
- أن تثبت الحاجة إليه فعلا.
- أن يتقيد انكشاف المرأة بقدر الضرورة.
- أن تراعى الضمانات الدقيقة الكافية لمنع اختلاط الأنساب.
- أن يكون المعالج امرأة مسلمة إن أمكن وإلا امرأة غير مسلمة وإلا طبيب مسلم وإلا طبيب غير مسلم بهذا الترتيب.

- ولا يجوز الخلوة بين المعالج والمرأة إلا بحضور زوجها أو امرأة أخرى.⁽¹⁾
- أن تكون بين الزوجين لا ثالث لهما، ووجود الزوج أثناء العملية لضمان عدم اختلاط مائه أو استبداله.⁽²⁾

ب- القائلين بالجواز بشروط:

وقال بهذا العديد من الفقهاء منهم: محمد شلتوت، سعد الشويرخ، مصطفى الزرقا مع اشتراط استبعاد كشف العورة، الدكتور عبد الوهاب حومد، الدكتور مذكور - القرضاوي، الشيخ مخلوف - علي جاد الحق وعبد الكريم زيدان.

(1) - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 433 ، بتصرف.

(2) - مجلة الشارقة، مرجع سابق، ص 16.

أدلتهم وأقوالهم:

- 1- قال عبد الوهاب حومد: (ولست أرى شخصياً سبباً شرعياً أو قانونياً أو أخلاقياً يبطل رفض هذه الطريقة ما دام حوین (نطفة) يلقح بيضة زوجته بأسلوب لا يختلف عن أي أسلوب علاجي من حق الطبيب إجراؤه).⁽¹⁾
- 2- وقال مصطفى الزرقا: (فإذا استبعدنا من الاعتبار محذور انكشاف المرأة لمصلحة (الولادة) المشروعة لم يكن في هذه الطريقة (يقصد ما بين الزوجين فقط) بالتلقيح الاصطناعي أي مانع شرعي يوجب حظرها، فيمكن إعلان جوازها يحتاج إليها لتحمل الزوجة من زوجها).
- وفي قول آخر مفاده (أن الأمر شبيهه بالتلقيح الطبيعي).⁽²⁾
- 3- ويقول محمد شلتوت: (إذا كان بماء الرجل لزوجته كان تصرفاً واقعاً في دائرة القانون والشرائع التي تخضع لحكمها المجتمعات الإنسانية الفاضلة، وكان عملاً مشروعاً لا إثم فيه ولا حرج).⁽³⁾
- 4- أن طريق الإنجاب بالتلقيح الصناعي إنما هو ضرب من التداوي والأخذ بالأسباب المشروعة.⁽⁴⁾
- 5- أن الهدف من الزواج هو حفظ النسل وهذا الأخير مقصد شرعي.
- 6- أن العقم حالة مرضية ينشأ عنها مشاكل أسرية كالطلاق وحالات نفسية و بالتلقيح تستمر الحياة الزوجية.⁽⁵⁾

(1) - محمود أحمد طه، الإنجاب بين المشروعية و التحريم، مرجع سابق، ص 93.

(2) - محمود أحمد طه ، المرجع نفسه ، ص 93 ، بتصرف .

(3) - محمد شلتوت، الفتاوى، دار الشروق، بيروت ، لبنان ، ط 18 ، 1421هـ / 2001م، ص 329.

(4) - إسماعيل مرحبا، البنوك الطبية، مرجع سابق، ص 436 ، بتصرف.

(5) - محمد البعداني، مرجع سابق، ص 103 ، بتصرف.

- 7- تطبيق قاعدة الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة أو خاصة والرغبة في الولد حاجة ارتقت لمنزلة الضرورة، ومطلب يرتفع بتحقيقه حرج الحرمان منه.⁽¹⁾
- 8- فيه مصلحة التنازل وتكثير الأمة إذا كان الأمر ملحا.
- 9- القياس على التلقيح الطبيعي، وكونه تصرفا واقعا في دائرة القانون والشرائع.⁽²⁾
- 10- قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره الثالث بعمان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية من 8-13 صفر 1407هـ/11-16 أكتوبر 1986م مفاده (أما الطريقتان السادسة والسابعة فقد رأى مجلس المجمع أنه لا حرج من اللجوء إليها عند الحاجة مع التأكد على ضرورة الأخذ بالاحتياطات اللازمة).⁽³⁾
- 11- عملا بقاعدة (إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمها ضررا، بارتكاب أخفهما) وعملا بقاعدة (الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف).⁽⁴⁾ ذلك أنه لو سلمنا بأن التلقيح مفسدة كما قاله البعض فهو حل لترابط الأسر وحمايتها من التشتت والطلاق والله أعلم.
- 12- التلقيح بين الزوجين لا يتعارض مع الأخلاق أو القانون لأن هدفه علاجي واعتبر الإسلام العقم مرض يحتاج العلاج.⁽⁵⁾ فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «تداووا عباد الله، فإن الله سبحانه، لم يضع داء ، إلا وضع معه شفاء، إلا الهرم». ⁽⁶⁾

(1) - مجلة الشارقة، مرجع سابق، ص 18 ، بتصرف.

(2) - محمد البعداني، مرجع سابق، ص 103 ، بتصرف.

(3) - وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأصوله، مرجع سابق، ج7، ص 99.

(4) - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 437 بتصرف.

(5) - شادية الصادق الحسن، حكم الإسلام في التلقيح الاصطناعي، مرجع سابق، ص 6 بتصرف.

(6) - رواه ابن ماجة في سننه، [تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى

البابي الحلبي (د.ب)، (د.ط)، (د.س.ن) كتاب الطب، باب: ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ج2،

ص 1137، رقم الحديث: 3436

13- وقال أحمد حماني - رحمه الله - : (إذا كان المنى مني زوجها والبويضة منها وتخلق الجنين فالولد شرعي يلحق بالزوج بإجماع علماء الأمة، ولا ضير على المرأة بما صنعت).⁽¹⁾

14- قرار اللجنة الفقهية الطبية لجمعية العلوم الطبية الإسلامية الصادر يوم الخميس 1413 هـ الموافق لـ 1992/10/22، جاء فيها:

* إن الجواز الشرعي في المسألة السابقة وهي التلقيح الداخلي بواسطة الطبيب جائز وفق الشروط التالية:

- أن يتم التحقق من قيام الزوجية بين من أخذ منه السائل المنوي والمرأة المراد تلقيحها.
- أن لا يتم إجراء عملية التلقيح إلا بعد أن يغلب على ظن الطبيب أن عملية التلقيح ستعطي نتائج إيجابية في غالب ظن الطبيب وله حينئذ أن يكرر إجراء عملية التلقيح أكثر من مرة.⁽²⁾

- أن يكون الأطباء المساعدون له في إجراء العملية من الثقات وأن يكون العاملون في المختبر المختص بمعالجة الحيوانات المنوية بقصد التلقيح من الثقات.

- أن يتم إهدار ما بقي من الحيوانات المنوية بعد التلقيح.⁽³⁾

- الأولى أن تتم عملية التلقيح الداخلي بطريق أخذ السائل المنوي عن طريق الطبيب من الزوج ثم تلقح به الزوجة فوراً وأمام الزوج، ويجوز اللجوء إلى الأسلوب الثاني⁽⁴⁾ عند قناعة الطبيب بأنه أفضل من الأسلوب الأول ويعطي نتائج أفضل.

(1) - بغدالي الجليلي، مرجع سابق، ص 46.

(2) - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 422.

(3) - إسماعيل مرحبا، المرجع نفسه، ص 422.

(4) - الأسلوب الثاني، يعني أن يؤخذ السائل المنوي من الرجل ويوضع في أنبوب وفي ظروف طبية خاصة ويكتب عليه اسمه رباعياً ويرسل معه أو مع من يثق به إلى المختبر حيث يتم في المختبر إزالة الشوائب والحيوانات المنوية الضعيفة.

- أن يتم التلقيح بالأسلوب الثاني، والذي يؤخذ فيه السائل المنوي من الرجل ثم يرسل إلى المختبر لفصل الشوائب والحيوانات المنوية الضعيفة لدى مركز إسلامي موثوق به. وأن تتبع إجراءات خاصة تجعل احتمالية الخطأ في الأنابيب التي تحتوي السوائل المنوية معدومة، وحينئذ لا مانع من أن يجرى التلقيح في عيادة الطبيب شريطة أن يتم نقل الأنبوب الذي يحتوي السائل المنوي الخاص به من المختبر بواسطة الزوج نفسه أو من يثق به الزوج.

كما أصدرت في التلقيح الخارجي بين الزوجين ما يلي:

(... وبالنظر في هذه القضية نجد أنها جائزة شرعا، إذا كان تلقيح بيضة الزوجة بماء زوجها في طبق أو أنبوب، ثم تعاد إلى رحم الزوجة وذلك حال قيام الزوجية وبرضى الزوجين لأن من أهم مقاصد الزواج في الإسلام إنجاب الأبناء ويشترط لذلك شروطا هي:

1- أن تكون الزوجية قائمة.

2- أن يكون ذلك برضى الزوجين.⁽¹⁾

3- أن يأمن اختلاط الأنساب بوجود ضمانات للنقل وعدم استعمال غير مني الزوج وبيضة أو رحم الزوجة في جميع مراحل عملية التلقيح.

4- أن يقوم بهذه العملية لجنة طبية موثوقة علميا ودينيا في مركز حكومي أو مؤسسة رسمية غير ربحية.⁽²⁾

مناقشة أدلة المجيزين:

- يمكن ما قدمه المجيزون من أدلة تبدو في ظاهرها معقولة ومقبولة لكن مع الشروط التي وضعوها لا يمكن الجزم أبدا بتحقيقها وتنفيذها خاصة من قبل الأطباء، إذا سلمنا بأن هؤلاء الأطباء موثوقين ولديهم وازع ديني، وربما حتى الذين يعملون معهم، فماذا عن

(1) - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 422، 423.

(2) - إسماعيل مرحبا، المرجع نفسه، ص 423.

المقيمين في الخارج، واحتاجوا لعمل تلقيح صناعي بالصور الجائزة، كان على الفقهاء وضع حلول أيضا لهم لسيما أنهم لن يقبلوا بإجرائه في دولة إسلامية ويتركون بلاد التطور التي قد تكون فيه نسب النجاح أعلى بكثير.

- الرد على مصطفى الزرقا: لا يمكن استبعاد محذور انكشاف العورة في التلقيح الصناعي.

- لا يمكن الاشتراط على الطبيب ضمان نجاح العملية ولو في أغلب الظن لأنه لا يعلم ما بالأرحام إلا لله وحده و الطبيب لا تتعدى مهمته التقريب بين البويض و الحوين .

3- القول الثالث: القائلين بجواز التلقيح الداخلي و منع التلقيح الخارجي

أ- أدلة وأقوال القائلين بالجواز في التلقيح الداخلي: هي نفس الأدلة المذكورة في القول الثاني وهو القول بالجواز (في الحالتين الداخلي والخارجي).

ب- أدلة وأقوال القائلين بالمنع في التلقيح الخارجي: وسبب منعه في الخارجي دون الداخلي ذلك أن الخارجي تحوم حوله الكثير من الشبهات والاحتمالات والخطأ على عكس الداخلي الذي يتم فيه تلقيح الحيوان المنوي مباشرة في رحم المرأة.⁽¹⁾
المناقشة:

ومن يضمن عدم احتمال الخطأ في الداخلي، فإذا كان احتمال الخطأ في الخارجي وارد فأیضا یحتمل في الداخلي مثلا كتغيير الحيوان المنوي للزوج بحيوان منوي أجنبي وهذا احتمال وارد.

(1) - محمد البعداني، مرجع سابق، ص 112 بتصرف.

4- القول الرابع: التوقف

ذهب إلى التوقف بعض المعاصرين سواء كان داخليا أو خارجيا ومن هؤلاء الشيخ عبد العزيز ابن باز وقال: (أنا ممن توقف في ذلك وأنصح بعدم فعله، فتركه أفضل)،⁽¹⁾ وذهب إلى التوقف أيضا مبروك بن مسعود العوادي وبكر أبو زيد.⁽²⁾

المناقشة:

التوقف يعني غلق باب الاجتهاد في هذا الموضوع مما يسبب الحرج على الزوجين الراغبين في الإنجاب.

5- القول الخامس: أنه من مواطن الضرورات فلا يفتى فيه بفتوى عامة

أ- فلا يفتى فيه بفتوى عامة وعلى المكلف المبتلى سؤال من يثق بدينه وعلمه.⁽³⁾
ب- وأصحاب هذا القول استدلوا بقاعدة: (إن مواطن الحاجات والضرورات قد لا يفتى فيها بفتوى عامة، وإنما إذا ابتلي المكلف استعلم من تسوغ فتياه لدينه وعلمه).

رد الدكتور إسماعيل مرحبا على هذا الاستدلال قائلا:

أن العلماء أفتوا في كثير من الحاجات والضرورات وقالوا فيها برأيهم حتى في التلقيح الصناعي هذا، فمن أجله عقدت المؤتمرات والندوات والمجامع الفقهية كما أصدرت فيها الفتاوى والتوصيات والقرارات المختلفة.

وأضاف: أن هذه المسألة أصبحت مسألة عامة يعرفها كل الناس ويسألون عن حكمها الشرعي فكان لابد من بيانه سواء بالحرمة أو بالحل، ليكون واضحا وجليا لهم.⁽⁴⁾

⁽¹⁾ - عبد العزيز عبد الله ابن باز (ت: 1420 هـ)، مجموع فتاوى عبد العزيز ابن باز، جمعه وطبعه، محمد بن سعد الشويعر، (د.ب)، (د.ط)، (د.س.ن)، ج21، ص 192.

⁽²⁾ - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 436.

⁽³⁾ - بكر أبو زيد (ت: 1429 هـ)، فقه النوازل، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1416 هـ / 1996 م، ج1، ص 270.

⁽⁴⁾ - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 446 بتصرف.

ثانياً: أحكام التلقيح بالاعتبار الثاني (وجود طرف ثالث باعتبار المائين والرحم) والذي يشمل الصور الأولى والثانية المتمثلتان في التبرع بالبيضة و الحيوان المنوي، وكذلك يشمل الصورتان الثالثة والرابعة المتمثلتان في التبرع بالرحم أو استئجاره والتبرع بالبويضة والنطفة معاً، وتلقحان في رحم الزوجة وكذلك الصورة الخامسة والمتمثلة في تبرع الزوجة الثانية برحمها من نطفة زوج الاثنتين.

1- باعتبار المائين: التحريم بالإجماع

الأدلة والأقوال:

1- قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْوَالِدِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۗ﴾⁽¹⁾ ووجه الدلالة في الآية أن المتبرع بالحيوان المنوي ينسب له الولد بالتالي تكون عليه النفقة والكسوة لو افترضنا ذلك وطبعاً في كل الأحوال محرم.

2- وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ ۗ﴾⁽⁵⁾ إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاحِهِمْ ۖ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۗ﴾⁽⁶⁾.⁽²⁾

وحفظ الفرج يكون حفظ مطلق يشمل اللمس والنظر كما يجب حفظه من نطفة أجنبي تدخل فيه.⁽³⁾

3- وقوله تعالى: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ۗ﴾⁽⁴⁾.

أي أن التلقيح بهذه الصورة فيه خلط للأنساب.⁽⁵⁾

(1) - سورة البقرة، الآية 233.

(2) - سورة المؤمنون، الآية 5 و6.

(3) - الجمعية العلمية السعودية للدراسات الطبية الفقهية، الفقه الطبي، إصدار 1، 1431هـ /

2010م، ص 129. بتصرف.

https://fac.ksu.edu.sa/sites/default/files/ktb_lfqh_ltby_ljmy_lswdy_lfqhy_0.pdf

(4) - سورة الأحزاب، الآية 5.

(5) - الجمعية العلمية السعودية للدراسات الطبية الفقهية، مرجع سابق، ص 129 بتصرف.

- 4- أن هذه الصورة تأخذ حكم الزنا في التحريم لأنها في معنى الزنا.⁽¹⁾
- 5- إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره الثالث بعمان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية من 8-13 صفر 1407 هـ الموافق لـ 11-16 أكتوبر 1986م بعد استعراضه لموضوع التلقيح الصناعي (أطفال الأنابيب) وذلك بالاطلاع على البحوث المقدمة والاستماع لشرح الخبراء والأطباء وبعد التداول تبين للمجلس أن الطرق الخمسة الأولى كلها محرمة شرعا وممنوعة منعا باتا لذاتها أو لما يترتب عليها من اختلاط الأنساب وضياع الأمومة وغير ذلك من المحاذير الشرعية.⁽²⁾
- 6- قال أحمد حماني - رحمه الله - (لا يجب لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تقدم على عملية الأنبوب وهي تعلم أن المني لغير زوجها لأنها أتت ببهتان عظيم وألحقت الولد لغير أبيه وعرضته للمهانة في حياته، إذ يعيش بينهم بغير أب معروف، ولا يجوز لزوج هذه المرأة أن يقرها على ذلك ويرضى بولد من غير نطقته تحمل به امرأته إذ يعيش بينهم بغير أب معروف).⁽³⁾
- 7- قال القرضاوي: (إن هذا حرام بطريق اليقين لكونه يلتقي مع الزنا في اتجاه واحد حيث أنه يؤدي إلى اختلاط الأنساب...).⁽⁴⁾
- 8- وقال محمد شلتوت: (أما إذا كان التلقيح بماء رجل أجنبي عن المرأة لا يربط بينهما عقد زواج، ولعل هذه الحالة هي أكثر ما يراد من التلقيح الصناعي عندما يتحدث عنه الناس، فإنه يزوج بالإنسان دون شك في دائرتي الحيوان والنبات ويخرجه عن المستوى الإنساني مستوى المجتمعات الفاضلة التي تنسج حياتها بتعاقد الزوجين وإعلانه).⁽⁵⁾

(1) - الجمعية العلمية السعودية للدراسات الطبية، الفقهية، المرجع نفسه، ص 129 بتصرف.

(2) - وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، سوريا، دمشق، ط4، (د.س.ن)، ج7، ص 99

(3) - بغدالي الجبالي، مرجع سابق، ص 49.

(4) - مجلة الفقه الإسلامي، ج2، ص 205.

(5) - محمد شلتوت، الفتاوى، مرجع سابق، ص 328.

9- ويقول بكر أبو زيد: (فإذا حملت الزوجة من ماءين أجنبيين أو من بيضها وماء أجنبي فهو حمل سفاح محرم لذاته في الشرع تحريم غاية لا وسيلة قولاً واحداً والإنجاب منه شر الثلاثة، فهو ولد زنا، وهذا ما لا نعلم فيه خلافاً بين من بحثوا في هذه النازلة، وهذا ما توجبه الفطرة السليمة وتشهد به العقول القويمة، وقامت عليه دلائل الشريعة).⁽¹⁾

10- جاء في ندوة الإنجاب من ضوء الإسلام المنعقدة في الكويت بتاريخ 11 شعبان 1403هـ الموافق لـ 24 ماي 1983 - أطفال الأنابيب - والرحم الظئر....

مفاده (واتفق على أن ذلك يكون حراماً إذا كان في الأمر طرف ثالث سواء أكان منياً أو بويضة أو جنيناً أو رحماً).⁽²⁾

- وهذه الأقوال كافية وشفافية في تحريم الصور الخمسة، الأولى من صور التلقيح الصناعي والتي يكون فيها طرف ثالث سواء بالحيوان المنوي أو بالبويضة أو بالرحم، وشدد الفقهاء على التبرع بالبويضة والحيوان المنوي أيما تشديد بل إنه مرفوض شرعاً وهو جريمة وتعدّ على حدود الله. بينما دخول طرف ثالث بين الزوجين في التلقيح الاصطناعي بالرحم رغم تحريمه من طرف الكثير من الفقهاء ورغم ما صدرت في حقه القرارات من المجمعيات الفقهية إلا أنه بقي محل خلاف بين بعض الفقهاء الآخرين بين مؤيد ومعارض وهو ما أسموه باستئجار الأرحام.

2- أحكام التلقيح باعتبار الرحم كطرف ثالث بين الزوجين:

أو بما يسمى باستئجار الأرحام والذي ينقسم بدوره إلى قسمين وباعتبارين:
 الاعتبار الأول: باعتبار أن المتبرعة بالرحم زوجة ثانية وضرة الزوجة المتبرع لها.
 الاعتبار الثاني: باعتبار المتبرعة أو المستأجرة بالرحم امرأة أجنبية ولا تربطها رابطة زواج بزوج الزوجة المتبرع لها.

(1) - بكر أبو زيد ، فقه النوازل ، مرجع سابق ، ص 269

(2) - إسماعيل مرحبا ، مرجع سابق ، ص 419

واختلف الفقهاء بهذه الاعتبارات على ثلاثة أقوال:

القول الأول: جواز رحم المرأة الثانية فقط

القول الثاني: التحريم

القول الثالث: الجواز مطلقاً

أ- أدلة القول الأول جواز رحم الزوجة الثانية فقط:

- بما أن الزوجتان لرجل واحد فلا يوجد ماء رجل أجنبي فقط ماء زوجها. (1)
- قياساً على الرضاعة بجامع المنفعة حيث أن الأم إذا لم تستطع إرضاع ولدها فيمكنها شرعاً أن تسترضع لها أخرى وإنما في الرحم قالوا لم نقل غير ضررتها. (2)
- واستدلوا بقاعدة (الأصل في الأشياء الإباحة حتى يرد دليل على التحريم) ولا يوجد دليل على التحريم هنا بالتالي يكون مباحاً في رأيهم. (3)
- كما استدلوا بقاعدة الحاجة تنزل منزل الضرورة والمحروم من الذرية بحاجة لها وتأجير رحم الضرة قد يكون حلاً لكثير من الحالات. (4)
- أن في هذه الحالة الأبوة متحققة وتبقى العائلة قائمة و متماسكة ولا يوجد اختلاط أنساب بالنسبة للزوج والزوجة معا ، وذلك إذا أخذت كل الاحتياطات في عدم اختلاطه. (5)

(1) - إسماعيل مرحبا، البنوك الطبية، مرجع سابق، ص 429 بتصرف.

(2) - محمد البعداني ، مرجع سابق، ص 116 بتصرف.

(3) - هند الخولي، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، كلية الشريعة، ع3 ، 2011 مج

27 ص 289 بتصرف.

<http://new.damascusuniversity.edu.sy/mag/law/images/stories/275275->

[296.pdf](#)

(4) - هند الخولي، المرجع نفسه، ص 289 بتصرف.

(5) - ربيعة غندوفة، استئجار الأرحام (دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي)، مذكرة

ماستر، إ. د. إبراهيم رحمان، جامعة الوادي، تخصص الشريعة والقانون، 2013-2014، ص 40

بتصرف.

- لا يمكن الجزم بالتحريم كون البيضة من الزوجة والماء من الزوج والحمل في رحم مباحة في رحم زوجة الزوج الثانية.(1)

- وللأمن من اختلاط الأنساب يمكن الاشتراط على الزوج عدم الاتصال بزوجه بعد زرع اللقيحة داخل رحمها حتى يتبين الحمل مع أخذ كل الاحتياطات والضمانات، وقيدوا الجواز بوجود ضرورة كتعذر الحمل أو الإضرار بالأم.(2)

المناقشة:

- المرأة الثانية ليست مضطرة أبداً لأن تكون حاملاً لو افترضنا قبول الجواز في الرحم الظئر.

- القياس على الرضاعة هو قياس مع الفارق كون أن الآثار المترتبة على الحمل ليست نفسها المترتبة على الرضاعة فضلاً على أن الرضاعة مشروعة بالنص.(3)

- من يضمن تماسك العائلة.

- إذا كانت الحاجة تنزل منزل الضرورة فالضرورة تقدر بقدرها.

- الأولى أن يرى الموضوع من جانب طبي أكثر دقة بحيث أن هذه الضررة لما تحمل بابن ضررتها ألا يتغذى هذا الجنين على أحشائها، ألا تحس به ويحس بها؟ وغير ذلك من التحليلات التي تثبت طبياً فضلاً على التعب الذي يلحقها من غير ضرورة وقد يحصل ما لا يحمد عقباه كالموت مثلاً، فماذا سيكون موقف الأولى حينها؟.

(1) - محمد البعداني، مرجع سابق، ص 116 بتصرف.

(2) - محمد البعداني، المرجع نفسه، ص 117 بتصرف.

(3) - علي بن مشيب، استئجار الأرحام، مرجع سابق، ص 135 بتصرف.

قال تعالى: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ، وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ﴾ (1). والآية واضحة في أن التي تحمل هي من تكون الأم من باب أولى فالأمر ليس متوقفاً على بويضة، فإذا حرمت الأم الحقيقية من كل مراحل الحمل فلا أعتقد أنها سوف تحس بهذا الولد أكثر من التي حملته.

ب- أدلة القول بالتحريم وأقوالهم: قال به أغلب الفقهاء وذهب إليه المجمع الفقهي الإسلامي

- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ (5) إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ، أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (6) (2).

وجه الاستدلال من الآية هو أن حفظ الفروج مطلق يشمل النظر واللمس وكل ما يدخل فيه سواء من ماء أجنبي أو ماء الزوج ملقح بماء زوجة أخرى وهذا دليل واضح على تحريم إجارة الرحم. (3)

- وأن في هذا العمل شبهة زنا وما يدخل الرحم هو لقيحة ليس حيوان منوي منفرداً وهذا لا يغتفر. (4)

- وردوا على القائلين بجواز التبرع برحم الزوجة الضرة والمشرطين على زوجها عدم الاقتراب منها حتى يتبين الحمل كي يتأكد من عدم خلط الأنساب، أن حفظ الأنساب ولو كان مقصداً أساسياً إلا أنه ليس المقصد الوحيد من الزواج وتحريم الزنا والدليل على ذلك هو عدة المرأة اليائس من الحيض رغم انقطاع حيضها مع أنها طبيياً لا يمكنها الحمل

(1) - سورة لقمان، الآية 14.

(2) - سورة المؤمنون، الآية 5.

(3) - هند الخولي، مجلة جامعة دمشق، ص 285 بتصرف.

(4) - هند الخولي، المرجع نفسه، ص 286 بتصرف.

والفائدة من ذلك كله أن ما يحدث في الأرحام في علم الله غير اختلاط الأنساب وهذا الأخير وإن ثبت فليس دليلاً أبداً على جواز التبرع بالرحم للزوجة الثانية.⁽¹⁾

- وقد قال بالتحريم المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي في القرار الثاني للدورة الثامنة عام 1405هـ وذلك بعد تراجعهم عن الجواز بالتبرع برحم الزوجة الثانية في القرار الخامس للدورة السابعة عام 1404هـ، وأكد القول بالتحريم في القرار الثالث للدورة الثانية عشرة عام 1410هـ.⁽²⁾

- قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثَاءً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ (49) أَوْ يَزْوِجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثَاءً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ (50)﴾.⁽³⁾

وجه الدلالة هو أن الله عز و جل بحكمته وهب الذكور لبعض و وهب الإناث لبعض وجعل آخرين عقماء وما عليهم إلا الصبر والاحتساب والرضى بما كتبه الله لهم، فإن الله عليم بما يفعل قادر على أن يرزق كل إنسان بما يريد لكن منعه لحكمة هو يعلمها سبحانه وتعالى.⁽⁴⁾

- ما روي عن رويغ بن ثابت الأنصاري قال: كنت مع النبي حين افتتح حنيناً فقام فينا خطيباً فقال: «لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره».⁽⁵⁾

(1) - محمد البعداني، مرجع سابق، ص 118 بتصرف.

(2) - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 428.

(3) - سورة الشورى، الآية 49-50.

(4) - علي بن مشيب بن عبد الله البكري، استئجار الأرحام، رسالة ماجستير، تخصص التشريع الجنائي الإسلامي، الرياض المملكة العربية السعودية، إ: د. محمد فضل بن عبد العزيز المراد، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، علم 1432هـ - 2011م، ص 123 بتصرف .

(5) - رواه أحمد بن حنبل في مسنده، [تح: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد وآخرون، إ: عبد الله بن عبد المحسن التركي - مؤسسة الرسالة، ط1، 1421 - 2001م مسند الشاميين، حديث رفيع بن ثابت الأنصاري، ج28، ص 199، رقم الحديث: 16990.

وجه الدلالة أن المرأة المستأجرة لرحمها ، جنينها عبارة عن لقيحة تحوي ماء رجل أجنبي وهذا منهي عنه في الحديث ودليل على حرمة استئجار الرحم.

- قوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْوَابِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَلَيْسَ بِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾ (1).

وجه الدلالة من الآية أن الولد لا يتكون إلا كما نص عليه الشرع بين الزوج وزوجته بعقد شرعي والمستأجرة خارجة من هذا النص. (2)

- ما يترتب عن استئجار الأرحام من مفساد وأضرار التي تعود على الأسرة والمولود والحاملة به، والقاعدة الفقهية تقول: (لا ضرر ولا ضرار) و(درء المفساد مقدم على جلب المنافع). (3)

- مهما كانت الأسباب المؤدية إلى استئجار الرحم فهي لا تصل لحد الضرورة الشرعية التي إذا لم تقع أدت إلى الإخلال بأحد المقاصد الكلية الخمسة زيادة على ذلك يهين المرأة المؤجرة لرحمها وعرضها من أجل المال أو حتى للتبرع، وفيه اعتداء على أمومتها وأحقيتها في ضم الولد بعد أن تغذى منها. (4)

- عمليات استئجار الأرحام تدعو للشر والفساد في المجتمعات الإسلامية. (5)

(1) - سورة النحل، الآية 72.

(2) - ربيعة غندوفة، مرجع سابق، ص 42 بتصرف.

(3) - ساجدة طه محمود، تأجير الأرحام وأثره في نظر الشريعة والطب والقانون، التدريسية في قسم علوم القرآن، ص 13 بتصرف.

<https://portal.arid.my/Publications/%D86%D9%88%D9%86185956472.pdf>

(4) - محمد البعداني، مرجع سابق، ص 132 بتصرف.

(5) - محمد البعداني، المرجع نفسه، ص 128.

- أن الأصل في الأبضاع التحريم ولا يباح منها إلا ما نص عليه الشرع ولا يجوز شغل الرحم بغير حمل الزوج فبقي على أصل التحريم.⁽¹⁾
- إن تأجير الأرحام شبيهه بنكاح الاستبضاع الذي كان عليه أهل الجاهلية وحرمه الإسلام.⁽²⁾

ج- القائلين بالجواز مطلقاً:

وإليه ذهب جملة من الفقهاء المعاصرين منهم: عبد المعطي بيومي، وآية الله السيد السيستاني (اشتراط الضرورة)، عبد الحميد عثمان محمد.

- الأدلة والأقوال:

- لأن الأصل في الأشياء الإباحة، ولم يرد نص يحرم استئجار الأرحام.⁽³⁾
- وقالوا بأن الأطباء أجمعوا على أن الرحم لا ينقل أي صفات وراثية وما هو إلا حضانة للجنين ووظيفته هي الحماية خلال فترة نموه داخله فيمده بالأكسجين والغذاء من الأمشاج الرحمية.⁽⁴⁾
- عن أبي علقمة، عن أبي هريرة، فيما أعلم، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها».⁽⁵⁾ (حكم الألباني: صحيح).

⁽¹⁾ - فاطمة المتولي عبده محمد، تأجير الأرحام في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة). المدرس بقسم الفقه المقارن، كلية الدراسات الإسلامية للنبات بالمنصورة، (د.ب)، (د.ط)، (د.س.ن)، ص 25 (2590).

⁽²⁾ - فاطمة المتولي، المرجع نفسه، ص 28 (2593).

⁽³⁾ - ساجدة طه محمود، مرجع سابق، ص 17.

⁽⁴⁾ - علي بن مشيب بن عبد الله البكري، مرجع سابق، ص 119 بتصرف.

⁽⁵⁾ - رواه أبو داود في سننه، مرجع سابق، كتاب الملاحم، باب ما يذكر في قرن المائة، ج4، ص 109، رقم الحديث: 4291.

والقول بالجواز هو حل لمن يريد الإنجاب وهذا اجتهاد كما استدل من الحديث على حسب رأي قائله.

- عبر القرآن الكريم عن المهر بالأجرة وكذلك المال الذي يعطي للمرضعة سواء للأُم أو غيرها ففاسوا الأجرة على استئجار الرحم قياسا على أجرة المرضعة.(1)
- واستدلوا بنفس أدلة القائلين بجواز التبرع برحم الزوجة الثانية.

المناقشة:

قال على بن أبي طالب رضي الله عنه: (لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه ، و قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسخ على ظاهر خفيه

(3) .

- الأصل في الأشياء الإباحة ليس في الأمور المشتبه فيها.

الترجيح: وهو القول بالتحريم لقوة الأدلة .

(1) - فاطمة متولي، مرجع سابق، ص 34 (2599).

(3) - رواه أبو داود في سننه ، كتاب الطهارة ،باب كيف المسح ، ج 1 ، ص 42، رقم الحديث : 162



حكم التلقيح الصناعي باعتبار الزوجين فقط

ويشمل الصورتين 6 و 7

أختلف فيه على خمسة أقوال

القول الأول: التحريم

الأدلة: منعه ابن عثيمين سداً للذرائع علي البار: احتمال ولادة أطفال مشوهين استدلت التميمي بقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ﴾ وقال الولد يأتي كما أمر به الشرع.

محمد الشريف: العقم ليس مرض فلا حاجة لانكشاف العورة وكيف سيكون شعور الطفل لما يكبر ويقراً ﴿فَجَمَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾ ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَسْجَلٍ وَالتَّرَائِبِ﴾

- العقم قدر والتلقيح اعتراض عليه.
- كشف العورة ليس ضروري لعلاج العقم.
- خلط الأنساب وكل الشبه التي تدور حول التلقيح.
- أقل ما يقال أنه شبهة الحديث: «فمن اتقى المشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه»

- الحديث دع ما يريبك إلى ما لا يريبك الألباني - (مفاده: لا يجوز إلا إذا كان الزوجان طبيبان أو أحدهما على الأقل.
المناقشة:

- أطفال الأنابيب كذلك من ماء دافق.
- التلقيح اتخاذ للأسباب ووسيلة ليس اعتراض على قدر الله.
- التلقيح طريقة وليس فيه تغيير لخلق الله.
- الغرض المشروع لتحصيل الولد يبيح انكشاف العورة.
- قد يكون التلقيح ضرورة.
- احتمال الخطأ ضئيل مع قيام الزوجية ولا ينبغي التحريم بناء على الاحتمالات.

القول الثاني: جائز بشروط

1) الشروط: عقد الزوجية برضى الزوجين - ثبوت الحاجة إليه - التتبئ بنتائج إيجابية - التقيد عند كشف العورة - مراعاة الضمانات - عدم الخلوة ترتيب الأولوية للعلاج امرأة مسلمة وإلا امرأة غير مسلمة وإلا رجل مسلم وإلا رجل غير مسلم.

الأقوال:

حومد: لا يوجد ما يمنعه ما دام بين الزوجين.

مصطفى الزرقا: (مشروع إذا استبعد محظور انكشاف المرأة).

شلتوت: لا إثم فيه إذا كان بين الزوجين فقط.

- التلقيح تناوي وأخذ بالأسباب والنسل هو المقصد الشرعي من الزواج.
- قد ينشأ عن العقم مشاكل أسرية كالطلاق وممكن حتى حالات نفسية وعدم استقرار الزواج.
- قاعدة الحاجة تنزل منزل الضرورة - القياس على التلقيح الطبيعي.
- مجلس مجمع الفقه الإسلامي (لا حرج فيه عند الحاجة مع الأخذ بكل الاحتياطات).

- أحمد حماني: (مفاده: إذا كان بين الزوجين فالولد شرعي بإجماع الأمة).
- قرار اللجنة الفقهية الطبية لجمعية العلوم الطبية الإسلامية (جائز وفق الشروط).

- التلقيح بين الزوجين لا يتعارض مع الأخلاق.
المناقشة: لا ضمان لتحقيق كل الشروط خاصة في بلاد الكفر بالنسبة للمسلمين هناك.

الرد علي مصطفى الزرقا: لا يمكن استبعاد محظور انكشاف العورة.

القول الثالث: جائز في الداخلي ومنع في الخارجي

الداخلي: أدلة القائلين بالجواز كلها

الخارجي: أدلة القائلين بالتحريم كلها.

الشبهات واحتمال الخطأ.

المناقشة: من يضمن عدم احتمال الخطأ

في الداخلي إذا كان احتمالاه في الخارجي وارد.

القول الرابع: التوقف

ابن باز: (أنا ممن توقف وأنصح بعدم فعله فتركه أفضل).
وتوقف أبو زيد ومسعود العوادي.
المناقشة:

التوقف يعني غلق باب الاجتهاد وهذا يسبب حرج بالنسبة لمن لم ينجبوا بعد

القول الخامس: أنه من مواطن الضرورات فلا يفتى فيه بفتوى عامة

- على الراغب فيه سؤال من يتق بدينه وعلمه.
- قاعدة (إن مواطن الحاجات والضرورات قد لا يفتى فيها بفتوى عامة...)
المناقشة: رد إسماعيل مرحبا: (أفتى العلماء في كثير من الحاجات والضرورات وقد صدرت في التلقيح قرارات وتوصيات وفتاوى).
أصبح التلقيح مسألة عامة يعرفها كل الناس ولا بد من بيان حكمها بالحل أو بالتحريم.

حكم التلقيح الصناعي بوجود طرف ثالث: البويضة - النطفة - الرحم

باعتبار الرحم (استئجار الأرحام)

ويشمل صورتين الثالثة والخامسة

باعتبار الرحم لإمرأة أجنبية

اختلف فيهما على ثلاثة أقوال

باعتبار الرحم للزوجة الثانية (الضرة)

الجواز مطلقا

التحريم

جواز رحم الضرة فقط

الأدلة والأقوال: - الأصل في الأشياء الإباحة ولم يرد نص التحريم.
- طبيياً: الرحم لا ينقل الصفات الوراثية.
- قياساً على تعبير القرآن بأن المهر أجرة وفي الرضاع أجرة.
- نفس أدلة الجواز بشروط.
المناقشة:
الأصل في الأشياء الإباحة وليس في الشبهات.
- قياساً على أجرة المهر والرضاع قياس مع الفارق.
- نفس مناقشة أقوال المجيزين.
- أثبت الأطباء أن الرحم مشكلته أنه يُنقل مع أوعيته الدموية.

الأدلة والأقوال:
الآية ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَبَائِهِمْ كَفِرُونَهُمْ كَفْرًا كَبِيرًا ﴾
حفظ مطلق.
- ما يدخل في رحم الضرة هو لقيحة وليست ماء الزوج فقط.
- تراجع مجمع الفقهي الإسلامي عن الجواز للرحم الضرة فقط.
- قوله: ﴿ وَيَجْعَلُ مِنْ نِسَائِهِ غَنِيمًا ﴾.
- الولد يتكون كما نص الشرع فقط.
- ما يترتب عن ذلك من مفسد (درء المفسد أولى من جلب المصالح).
- ليس ضرورة شرعية.
- ذلك يدعو للشر والفساد.
- الأصل في الأبضاع التحريم وهذا شبيهه بنكاح الاستبضاع.

الأدلة والأقوال:
- لأن الماء ماء الزوج - قياس على الرضاعة.
- الأصل في الأشياء الإباحة ولا يوجد دليل التحريم.
- قاعدة (الحاجة تنزل منزل الضرورة).
- الأبوة محققة والعائلة قائمة ولا يوجد اختلاط في الأنساب.
- لا يمكن التحريم بمأن الحمل في رحم مباحة والماء ماء الزوج.
- الاشتراط على الزوج عدم قرب زوجته المتبرعة حتى يثبت الحمل للأمن من اختلاط الأنساب.
المناقشة:
- المرأة الثانية ليست مضطرة لفعل ذلك أصلاً وانكشافها بغير ضرورة.
- من يضمن تماسك العائلة.
- قياس الرضاعة هو قياس مع الفارق.
- اشتراط ابتعاد الزوج غير مقبول.
- الضرورة تقدر بقدرها.
- الأولى دراسة الموضوع بدقة أكثر.

ويشمل الصور: الأولى والثانية والرابعة

باعتبار الماعين البويضة والنطفة

وفيها قول واحد: التحريم بالإجماع
الأدلة والأقوال: قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ ﴾
- قوله تعالى: ﴿ أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ ﴾ ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَبَائِهِمْ كَفِرُونَهُمْ كَفْرًا كَبِيرًا ﴾
حَفِظُونَ .
- هذه الصور كلها محرمة وممنوعة منعاً باتاً (مجمع الفقهي الإسلامي).
- تأخذ حكم الزنا.
- أحمد حماني (مفاده: من تفعل ذلك أنت ببهتان عظيم).
- القرضاوي مفاده: (حرام يقينا لكونه يلتقي مع الزنا).
- شلتوت: (فعله يزج بالإنسان في دائرتي الحيوان والنبات).
- بكر أبو زيد (حمل سفاح محرّم لذاته في الشرع تحريم غاية لا وسيلة).
- ندوة الإنجاب من ضوء الإسلام بالكويت: (حرام سواء كان منياً أو بويضة أو جنيناً أو رحماً).

المطلب الثالث: زرع الخصيتين والمبيضين

إن عملية زرع المبايض والخصيتين من أجل العلاج تعتبر حلا عند الأطباء وهذا الزرع يندرج تحت مسألة زرع الأعضاء والذي اختلف فيه الفقهاء اختلافا كبيرا، ولأن الغاية لا تبرر الوسيلة دائما فنقل المبيض والخصية رغم أنه حل طبي لكنه محل نظر عند الفقهاء.

الفرع الأول: تعريف زرع الأعضاء

أولا: تعريف زرع الأعضاء لغة واصطلاحا

- 1- تعريف زرع لغة: زرع: (الزرع) واحد (الزرع) وموضعه مزرعة و (مزرع) و(الزرع) طرح البذر، والإنبات، يقال: زرعه الله أي أنبته.(1)
- 2- تعريف العضو لغة: ع ض: (العضو بضم العين وكسرهما واحد (الأعضاء) و(عضى) الشاة (تعضية) جزأها (أعضاء) و(عضى) الشيء أيضا فرقه.(2)
- 3- تعريف الزرع اصطلاحا: والزرع هنا بمعنى زرع الأعضاء وهو يعني وضع الأعضاء في مواضع مخصوصة من الجسد حتى يتقبلها فتتحرك وتؤدي وظائفها الفيزيولوجية بصورة طبيعية أو قريبة منها.(3)
- 4- تعريف العضو اصطلاحا: هو جزء من الإنسان من الأنسجة وخلايا ودماء ونحوها سواء أكان متصلا به أم منفصلا عنه وأن الدم يعتبر من أعضاء الإنسان المتجددة.(4)

(1) - الرازي، مرجع سابق، ص 135.

(2) - الرازي، المرجع نفسه، ص 211.

(3) - جهاد محمود عبد المبدئ، عمليات نقل وتأجير الأعضاء البشرية (دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون)، مكتبة القانون والاقتصاد الرياض، المملكة العربية السعودية ط1، 1435هـ - 2014م، ص 97.

(4) - محمود سمير العوادة، المسؤولية المدنية عن خطأ الطبيب في مجال نقل الأعضاء البشرية (دراسة مقارنة)، دار الكتاب الثقافي، (د.ب)، (د.ط)، (د.س.ن)، ص 27.

5- تعريف زرع الأعضاء تعريفا مركبا

هو عملية جراحية تجرى لغاية علاجية تستهدف استئصال عضو أو نسيج من جسد إنسان من تنطبق عليه كافة الشروط والمواصفات الشرعية والقانونية والطبية أو من جسد إنسان ميت فعليا لا رجعة فيه بشروط وضوابط معينة وزرعه وإحلاله محل عضو تالف في جسد المريض للقيام بمهامه وواجباته بعد عملية الزرع حتى يتمكن المريض من مواصلة حياته.(1)

- هذا تعريف شامل و الأعضاء المطلوبة في هذا المطلب هي الخصيتين والمبيضين وهي كما سبق وأن فصلت فيها في فرع من المطلب الثاني في المبحث الأول والذي هو تشخيص العقم فتعرضت إلى فيزيولوجية الجهاز التناسلي بالتفصيل، ومن بين هذه التفصيلات هي المبيض الذي ينتج البويضات لدى المرأة والخصية التي تنتج الحيوان المنوي عند الرجل في داخل البربخ.

الفرع الثاني: حكم زراعة الأعضاء التناسلية

وفيهما اختلاف بين الفقهاء وينقسم هذا الخلاف إلى قسمين:

أما الأول: حكم زرع الأعضاء التناسلية التي تنقل الصفات الوراثية.

أما الثاني: حكم زرع الأعضاء التناسلية التي لا تنقل الصفات الوراثية.

1- القسم الأول: اختلف فيه على ثلاثة أقوال.

أ- القول الأول: يحرم نقلها وهو قول جمهور المعاصرين.(2)

ب- القول الثاني: يجوز نقل الخصيتين وقال به السيد سابق وآخرون.(3)

ج- القول الثالث: يجوز نقل إحدى الخصيتين أو أحد المبيضين وهو قول بعض

(1) - جهاد عبد المبدئ، مرجع سابق، ص 98.

(2) - إسماعيل مرحبا، البنوك الطبية، مرجع سابق، ص 99.

(3) - إسماعيل مرحبا، المرجع نفسه، ص 101.

المعاصرين وبه أفتى مشايخ الأزهر ، عبد القديم يوسف، و عطية صقر.(1)

أدلة القول الأول: القائلين بالتحريم

- يقول عارف القره داغي: إن نقل الخصية بمثابة نقل المصنع لأن الخصية تنتج الحيوانات المنوية يقول: فكأننا نقلنا المصنع بآلاته ومعداته ومواده الأولية إلى الشخص الآخر فيصبح دور الشخص المنقول إليه في هذه الحالة تشغيل المصنع فقط. وأضاف أنه بنقل الخصية قمنا بإخصاب بويضة زوجة الرجل المنقول إليه بحيوان منوي من الرجل المنقول منه والخصية تنقل صفات صاحبها وصفات أصوله إلى ذريته.

وأما بالنسبة للمبيض فإن نقله بما يحمله من البويضات الناقلة للصفات الوراثية إلى أنثى أخرى أي وكأننا استعملنا بويضة من غير الزوجة وأخصبت بمني الزوج وفي هذه الحالة فإن المنقول له الخصية لا ينسب إليه الحيوان المنوي وإذا حملت منه زوجته فإن الولد لا ينسب إليه أيضا، والتي نقلت إليها المبيض أو المبيضان لا ينسب إليها البويضة وإذا حملت فالولد ليس ولدها هي إنما ولد زوجها من امرأة أخرى ، بالتالي يحدث اختلاط في الأنساب وهذا حرام شرعا وغير جائز.(2)

الملاحظ من هذا: أن العملية شبيهة بالصورتين الأولى والثانية من صور التلقيح الصناعي.

- قوله تعالى: ﴿وَالأَمْرَ لَهُمْ فَلْيُغَيِّرْتِ خَلَقَ اللهُ﴾.(3)

- عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لعن الله الواشمات

(1) - إسماعيل مرحبا، المرجع نفسه، ص 102.

(2) - عارف علي عارف القره داغي، قضايا فقهية في نقل الأعضاء البشرية، سلسلة بحوث فقهية معاصرة (4)، II.UM.press، (د.د.ن)، (د.ب)، (د.س.ن)، ص 74 بتصرف.

(3) - سورة النساء، الآية 119.

- والمستوشمات والمنتصمات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله». (1)
- مهما كان تقدم الطب فلن يمنح الذرية لمن زرع له خصية أو مبيض أو ما تعلق بهما لأن الولد وإن جاء فلن يكون ولدهما أو ولد أحد منهما على الأقل. (2)
- من قرار رقم 6/8/59 للمجمع الفقهي الإسلامي لزراعة الأعضاء التناسلية المنعقد في دورة مؤتمره السادس في المملكة العربية السعودية من 17 - 23 شعبان 1410هـ الموافق لـ 14 ← 20 مارس 1990م. مفاده قرر: (بما أن الخصية والمبيض يستمران في حمل وإفراز الصفات الوراثية (الشفرة الوراثية) للمنقول منه حتى بعد زرعها في متلقٍ جديد فإن زرعها محرم شرعاً. (3)
- أن الأمر فيه خلط للأنساب بحيث يختلط ماء المنقول مع ماء المنقول إليه ولا يعلم الولد من ماء الأول أم من ماء الثاني. (4)
- نقل الخصيتين يعد تشويهاً لخلقة الإنسان المنقول منه وهذا لا يجوز.
- يحرم النقل قياساً على تحريم غرس البويضة في رحم أجنبية والتلقيح بحيوان منوي رجل أجنبي من باب أولى. (5)

(1) - رواه العكبري في الإبانة الكبرى، [تح: رضا بن نعيان معطي، دار الراجعية - الرياض المملكة العربية السعودية، ط2، 1415هـ - 1994م]. كتاب الإيمان، باب ذكر ما جاءت به السنة من طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتحذير من طوائف يعارضون سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقرآن، ج1، ص 237، رقم الحديث: 69.

(2) - محمد البعداني، مرجع سابق، ص 252 بتصرف.

(3) - عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، فقه الضرورة وتطبيقاته المعاصرة آفاق وأبعاد، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة المملكة العربية السعودية، (د.ط)، 1423هـ، ص 184.

(4) - عبد الله بن محمد الطيار، الفقه الميسر، مرجع سابق، ج12، ص 100.

(5) - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 103 بتصرف.

أدلة القول الثاني: والقائل بجواز نقل الخصيتين:

- قال الشخيري: هو يصبح عضواً (أي الخصية) في نظر العرف والخصية أصبحت للذي زرعت له ولا يمكن القول أنها ليست خصيته صارت والتحمت مع كل البدن عرفاً. (1)

- أنه لا تأثير للجينات الوراثية، ولا خوف من تطابقها بدليل أن الأخوين ينجب أحدهما الأنثى وينجب الآخر ذكر مع أنهما يحملان صفات وراثية واحدة. مع ذلك زواج ابن أحدهما لابن الآخر أمر جائز. (2)

- لأن الحيوانات المنوية خارجة في الأصل من الرجل الثاني المنقولة إليه، فلا وجه لشبهة اختلاط الأنساب. (3)

أدلة القول الثالث: وهو القول بجواز نقل إحدى الخصيتين أو أحد المبيضين

- أن نقل الخصيتين يؤدي إلى نقل نسل المتبرع بخلاف نقل إحدهما.

- عملاً بالقياس على نقل إحدى الكليتين بجامع الحاجة. (4)

الردود على القول الثاني والقول الثالث ومناقشتهم:

- يقول الدكتور محمد عوض سلامة في قول مفاده: أن التداوي وإن كان مشروعاً وإنما يكون في حدود الشرع، والأعضاء ليست ملكاً لصاحبها، ولا هي بمنزلة المال فلا يجوز له التصرف فيها.

(1) - جهاد حمد حمد، الأحكام الشرعية في ضوء المستجدات الطبية والبيولوجية العضوية، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط2، 2017، ص 213.

(2) - الشنقيطي، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، مرجع سابق، ص 394، بتصرف.

(3) - كمال الدين جمعة بكرو، حكم الانتفاع بالأعضاء البشرية والحيوانية، دار الخير، سوريا، ط1، 1422هـ، 2001م، ص 498.

(4) - الشنقيطي، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، مرجع سابق، ص 395.

- ويجب على المجتهدين التريث في الحكم على هذه الأمور الخطيرة.⁽¹⁾
- وما قرره الأطباء (الوراثة هي انتقال الصفات من الآباء إلى الأبناء وتوجد مواد الوراثة في البيضة والحيوان المنوي، وعلى ذلك فإن وراثة الطفل تتقرر في اللحظة التي يدخل فيها الحيوان المنوي في البيضة عند الإخصاب فيحمل الجنين من الصفات الوراثية من أمه وأبيه بالتساوي بالتالي الذي غرست عنده الخصية لن يستفيد أي شيء ولن يؤثر بأي حال في المولود الجديد.⁽²⁾
- وما صرحه الطبيب محمد على البار بأن عمليات زرع الأعضاء التناسلية مازالت في طور التجارب ونجاحها ضئيل جدا ولا يمكن أن يكون في المستقبل القريب وسيلة من وسائل معالجة العقم.⁽³⁾
- أن الفاصل في هذا الموضوع هم الأطباء وقد وضحوا بأن الخصية المنقولة هي التي تؤثر في الإنجاب والمنقول إليه ليست له أية علاقة بذلك.⁽⁴⁾
- إن جواز نقل إحدى الخصيتين قياسا على نقل إحدى الكليتين فإنه قياس مع الفارق، لأن الأصل لا شبهة فيه بخلاف الفرع الذي كله شبهات، فجاز الأصل ولم يجر الفرع وبالتالي فهذا القياس لا يصح.⁽⁵⁾
- الترجيح:**

الراجح هو القول الأول القائل بالتحريم لقوة الأدلة.

(1) - محمود محمد عوض سلامة، رد شبه المجيزين لنقل الأعضاء من الناحيتين الدينية والطبية مكتبة عين الجامعة - Pdf

<https://ebook.univeyes.com/130476/pdf>

بتصرف .

(2) - كمال الدين بكرو، مرجع سابق، ص 499 بتصرف .

(3) - كمال الدين بكرو، المرجع نفسه، ص 401 بتصرف .

(4) - جهاد حمد حمد، مرجع سابق، ص 215.

(5) - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 108 بتصرف.

2- القسم الثاني: حكم زرع الأعضاء التناسلية التي لا تنقل الصفات الوراثية اختلف فقهاء العصر فيها على ثلاثة أقول:

أ- القول الأول: التحريم: وهو قول بعض المعاصرين منهم: حمداتي شبيهنا ماء العينين، صديقة محمد الأمير الضرير، عبد الله بن أبي عكرمة صبري، يوسف بن عبد الله الأحمدي.

ب- القول الثاني: الجواز: قال به بعض المعاصرين منهم: طنطاوي - سلميان الأشقر محمد شبير - خالد الجميلي - محمد نعيم ياسين، فريدة زوزو.

ج- القول الثالث: القول بالتفصيل: (جواز نقل الأعضاء التناسلية التي لا تنقل الصفات الوراثية عدا العورات المغلظة) وهو قول لبعض المعاصرين منهم: المختار السلامي سالم بن عبد الودود، صالح الفرفور، عبد السلام العبادي، عبد الغفار الشريف.

أدلة القول الأول: (التحريم)

- يقول حمداتي شبيهنا ماء العينين: (إن نقل الجهاز التناسلي من امرأة إلى أخرى لم تحصل لحد الآن في شأنه نتائج تقنية مشجعة لأولئك الذين لا تهمهم الناحية الشرعية، ولذا يجب في نظري إصدار فتوى إسلامية بتحريمه على كل مسلم يؤمن بالله وبرسوله للأسباب المبينة وللمضار التي تنجم عنه ففي الحالات التي يتم نقل الأنسجة التي لا تؤدي إلى صفات وراثية فإنها تؤدي إلى التهلكة...)(1).

- قوله تعالى: ﴿وَلَا مَرَّةً فَلْيُغَيِّرْ خَلْقَ اللَّهِ﴾ (2).

وكلا الطرفين غيرا من خلق الله الناقل والمنقول إليه.(3)

(1) - مجلة مجمع الفقه الإسلامي، نقل وزراعة الأعضاء التناسلية، ج6، ص 1657.

(2) - سورة النساء، الآية 195.

(3) - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 110 بتصرف.

- إن ما نقل في مسألة نقل الخصيتين والمبيضين من أدلة التحريم يصلح دليلاً لتحريم غيرها من الأعضاء التناسلية.⁽¹⁾

- نقل الرحم من امرأة إلى أخرى شبيه بالرحم المؤجر الذي أنكره الفقهاء وتحريم نقل الرحم من باب أولى.⁽²⁾

مناقشة القائلين بالتحريم:

- إن الاستدلال بالآية استدلال في غير محله خاصة إذا كان القصد من النقل هو العلاج وطبعاً وفق الضرورة القصوى.

أدلة القول الثاني (المجيزين):

- قال الدكتور طلعت أحمد العصبي: (ولو فرض ونجحت مستقبلاً فإنه يسمح بنقل الرحم وملحقاته من أنبوتي فالوب ولا يسمح بنقل المبيض لاحتوائه على البويضات التي تحمل الصفات الوراثية).⁽³⁾

- وقال صديقة علي العوضي: (أما زراعة الأعضاء التناسلية (سواء كانت ذكرية أو أنثوية) فإنه ينطبق عليها ما ينطبق على باقي أعضاء الجسم مثل: القلب والكلية والكبد... إلخ ولا فرق في ذلك من الناحية الوراثية، ويبقى موقف الشرع من ذلك، ويرجح ذلك إلى أن هذه الأعضاء لن تشارك خلاياها في تخليق الجنين بل هي بديل لعضو مريض أو تالف يساعد نقله أو استبداله بعضو سليم على قيام العضو المستبدل بوظائفه الطبيعية، أي أنه لن يشارك في نقل الصفات الوراثية، وبالتالي فإن خلط الأنساب في هذه الحالة لن يكون له وجود).⁽⁴⁾

(1) - محمد البعداني، مرجع سابق، ص 265 بتصرف.

(2) - محمد البعداني، المرجع نفسه، ص 266 بتصرف.

(3) - مجلة مجمع الفقه الإسلامي، نقل بعض الأجزاء التناسلية، ج6، ص 1604.

(4) - مجلة مجمع الفقه الإسلامي، المرجع نفسه، ج6، ص 1665.

- إن هذا النوع من نقل الأعضاء التي لا تنقل الصفات الوراثية يدخل في حدود الضروريات.(1)

- نفس الأدلة الواردة في جواز نقل الخصيتين والمبيضين الناقلة للصفات الوراثية حيث أنفو خلط الأنساب ونقل باقي الأعضاء أيضا منتف فيه خلط الأنساب.(2)

مناقشة الأدلة:

- الضرورة تقدر بقدرها.
 - علاج العقم ليس ضرورة لدرجة نقل الأعضاء التناسلية كالرحم وغيره.
 - في العملية مخاطرة كبيرة وتعريض النفس للهلاك.
 - فضلا عن التفاصيل في هذا الموضوع إن كان المتبرع حياً أو ميتاً وغيره.
- أدلة القول الثالث: (القائلين بالتفصيل):**

- وجاء في الندوة الطبية الخامسة المنعقدة في الكويت في 23-26 ربيع الأول 1410هـ الموافق لـ 23-26 أكتوبر 1989م: (ثانياً: الأعضاء التناسلية غير الناقلة للصفات الوراثية، رأت الندوة بالأكثرية أن زرع بعض أعضاء الجهاز التناسلي، ماعدا العورات المغلظة التي لا تنقل الصفات الوراثية جائز استجابة لضرورة مشروعة و وفق الضوابط والمعايير الشرعية التي جاءت في القرار رقم (1) من قرارات الدورة الرابعة لمجمع الفقه الإسلامي المشار إليه سابقاً).(3)

- ذلك أن نقل العورات المغلظة شبهة الزنا.(4)

(1) - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 112 بتصرف.

(2) - محمد البعداني، مرجع سابق، ص 267 بتصرف.

(3) - مجلة مجمع الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ج6-1672، البيان الختامي والتوصيات للندوة الفقهية الطبية الخامسة المنعقدة بالتعاون بين مجمع الفقه الإسلامي والمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية في 23-26 أكتوبر 1989م الكويت.

(4) - إسماعيل مرحبا، مرجع سابق، ص 112 بتصرف.

المناقشة:

مهما كانت الضرورة ففي العملية مخاطر كبيرة ونسبة نجاحها ضئيل كما هو معلوم في البلاد العربية خاصة وذلك لضعف الإمكانيات.

الترجيح:

التحريم لقوة الأدلة.


ملخص الفصل الثاني:

العقم هو عدم القدرة على الإنجاب لسبب ما يكون في الرجل أو المرأة ولمعرفته لا بد من تشخيصه وذلك بالفحوصات والتحاليل الطبية لكل منهما، ولو أن هذا الفحص مختلف في حكمه بين الفقهاء بين مؤيد ومعارض إلا أن الراجح منه هو الجواز بضوابط معينة.

وبعد الفحص يتبين للطبيب الإجراء العلاجي المتبع مع الزوجين الراغبين في الإنجاب والذي يكون إما بالهرمونات أو الجراحة أو يلجأ إلى التلقيح الصناعي في حالة الاضطرار وهذا الأخير له سبعة صور مختلف في حكمها لم يجوز منها إلا الصورتان السادسة والسابعة واللذان يكون التلقيح فيهما بين الزوجين فقط لا ثالث لهما، وندرج من بين هذه الصور ما يسمى بإستئجار الأرحام وذلك في حالتين تتمثلان في الصورتين الثالثة والخامسة.


كما ومما طرح كحل للعقم من طرف الأطباء عملية زرع الخصيتين والمبيضين والذي اختلف فيه باعتبارين أما الأول فاعتبار نقلها للصفات الوراثية حيث اختلف فيه على ثلاثة أقوال، أما الثاني عدم نقلها للصفات الوراثية وكذلك اختلف فيه على ثلاثة أقوال.

كانت هذه الحلول المنبثقة بين طيات هذا الفصل مع بيان مشروعية التداوي بالقرآن والسنة والإجماع وإثبات ذلك لمن قال بأن العقم قدر وعلاجه اعتراض عليه.





خاتمة



بعد هذه الرحلة الفقهية العلمية الطبية التي تمت بفضل الله ومنه وكرمه وتوفيقه والتي كانت رغم طولها شيقة وممتعة استخلصت النتائج التالية:

1- أن الشريعة الإسلامية تتميز بخصائص كثيرة من بينها المرونة والشمولية وأنها صالحة لكل زمان ومكان والاجتهاد الفقهي هو الدليل القوي على إثباته.

2- أن الغاية لا تبرر الوسيلة .

3- ما أجمل الطب والبحث فيه إذ أنه يبرز إبداع صنع الله للإنسان وقدراته جلّ في علاه ، كيف أن لهرمون بحجم الدبوس يسير الجسم بأكمله وأي خلل فيه يستلزم منه خلل في وظيفة من وظائفه فيمرض ، سبحانك ربي ما أعظمك.

4 - إن التبحر في العلوم الطبية لأمر رائع والأروع منه لما يرتبط ذلك الطب بالفقه الإسلامي مما يزيده روعة وجمالاً.

5- أن فقه النوازل يعني بنوازل البشرية في كل عصر ويبحث لها عن حلول و أحكام فقهية.

6- أن الاجتهاد الجماعي أفضل من الاجتهاد الفردي لأن رأي الجماعة أقرب إلى الصواب.

7- أن نوازل العصر كثرت وتعقدت وأصبح الإفتاء فيها ليس بالأمر الهين أبداً و الإسلام يراعي مصالح الناس وكل ما منعه و حظره عليهم إنما لمصلحة لهم.

8- أن استفتاء الناس في النوازل التي تحل بهم ما هو إلا دليل على وجود الخير في داخلهم وحبهم لله، و خوفهم من عصيانه دليل أيضا على وجود الوازع الديني لديهم وهذه هي أمة محمد صلى الله عليهم وسلم الخير باق فيها إلى يوم الدين.

9- أن اتخاذ الأسباب في التداوي مشروع ومطلوب.

10- أن وجود طرف ثالث في التلقيح الصناعي مرفوض شرعا وممنوع منعا باتا.

11- أنه ليس من الضروري أبدا اللجوء إلى حلول طبية محرمة بحجة الحرمان من الأولاد.

12- أن الصورتين الوحيدتين المشروعتين في التلقيح الصناعي هما السادسة والسابعة اللتين تكونان بين الزوجين فقط لا ثالث لهما مع الاحتياطات اللازمة.

13- أن الراجح في استئجار الأرحام هو التحريم لكل صورته.

14- أنه من الممكن جدًا أن يحتاج شخص يوما إلى ضرورة زرع عضو تناسلي لمرض أو علة فيه شرط أن لا ينقل ذلك العضو الصفات الوراثية وهذا أمر وارد، لكن من أجل علاج العقم؟ فهذا الذي لا يجوز ولا يقبله عقل ولا دين ولا ملة .

15- أن الدين يسر هذا أكيد لكن ليس معنى اليسر هو التعدي على حدود الله والتلاعب بالدين، فإذا كانت الضرورات تبيح المحظورات فالضرورة تقدر بقدرها أيضا.

16- أنه للحكم في النازلة لابد من تصورها أولا ثم تكييفها فقها ثم إما إنزال الحكم عليها بتطبيقه أو التوقف إذا تعذر التصور أو الترجيح.

17- أن الأصل في الأشياء الإباحة صحيح ولكن أيضا الأصل في الأبخاع التحريم.

18- أن القياس هو قياس فرع على أصل بعلة جامعة وقياس إستئجار الرحم على الرضاة إنما هو قياس مع الفارق فلا وجود للعلة هنا.

19- أن البحث في النوازل وخاصة النوازل الطبية ليس بالأمر الهين ذلك لتشعبها وكثرة الأقوال فيها وهذا البحث ما هو إلا نقطة من بحر.

التوصيات والاقتراحات:

- تنظيم أيام دراسية لتوجيه المجتمع فيما يتعلق بهذه النوازل الطبية.
- الفتوى ليست سهلة وعلى المجتهدين التريث في فتواهم ولا تأخذهم في دين الله لومة لائم.

- كان بودي أن أتطرق إلى قضية العلاج بالخلايا الجذعية (البلازما) كونها حل من حلول العقم، لكن يؤسفني أنني لم أجد أحكاماً فقهية حولها ولا حتى فتاوى فيما مر علي على الأقل من خلال البحث ولهذا لم أدرجه ضمن الحلول المقترحة وعليه أتمنى أن يطرح كموضوع في خضم رسائل الماجستير أو الدكتوراه يوماً ما لأنه فعلاً مهم جداً و يحتاج إليه الناس .

- أوصي الباحثين في العلوم الشرعية بالجزائر خاصة، الاهتمام أكثر بمسائل الطب والبحث في أحكامها والتأليف فيها لأنها تكاد تكون معدومة للأسف وهذا ما لمستته خلال بحثي فيما مر علي من مراجع .

- وأوصي بعدم التعصب للمذاهب و نصره الدين لا نصره المذهب ولا نصره النفس - تكريس ثقافة الاجتهاد الجماعي بدل الفردي.

* أكيد في عدم الإنجاب حكمة هو يعلمها سبحانه ، وها هي أمنا عائشة رضي الله عنها لم تنجب لكنها أم المؤمنين، وما بقي لي إلا القول بأن العقم هو ضرب من ضروب الإبتلاء فالله الله في الصبر على الإبتلاء قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ۝۱۰ ﴾ (1)، وعلاج العقم إنما هو إتخاذ للأسباب مع التوكل على الوهاب قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ ۚ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ۝۳ ﴾ 2.

و قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ۝۲۹ ﴾ 3.

هذا جهد متواضع مبذول وتم الخوض فيه رغم صعوبته، كيف لا وهو يجمع بين الطب والفقهاء، كان لي شرف المحاولة على الأقل .

1 - سورة الزمر الآية 10.

2 - سورة الطلاق الآية 3

3 - سورة التكوير الآية 29

فما كان من توفيق فمن الله وحده، وما كان من خطأ أو زلل أو سهو أو نسيان
فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه براء.
وصل اللهم وسلم وزد وبارك على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفقار سر العامة

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقم الآية	السورة	الآية
أ	الآية 78.	سورة الحج	﴿ وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ .
أ	الآية 185.	سورة البقرة	﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴾
ب	الآية 46.	سورة الكهف	﴿ أَلْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾
20	آية 122.	سورة التوبة	﴿ لِنَنفَقَهُوا فِي الدِّينِ ﴾
22	الآية 2.	سورة الحشر	﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْبَصِيرِ ﴾
22	الآية 159.	سورة آل عمران	﴿ وَسَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾
22	الآية 79.	سورة الأنبياء	﴿ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا - إِنَّا نَحْكُمُكُمْ وَعِلْمًا ﴾
22	الآية 105.	سورة النساء	﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبْنَاكَ اللَّهُ ﴾
23	الآية 13.	سورة الجاثية	﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ .
23	الآية 12.	سورة النحل	﴿ إِنَّكَ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾
23	الآية 14.	سورة النحل	﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمُونَ ﴾
25	الآية 7.	سورة الحشر	﴿ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَالرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَمَا لَا يَكُونُ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾
26	الآية 10.	سورة الحشر	﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾
28	الآية 113.	سورة هود	﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ .

29	الآية 100.	سورة آل عمران	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ ۝ ﴾
			﴿ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ﴾
54	الآية 28.	سورة البقرة	﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ ﴾
58	الآية 89.	سورة النحل	﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾
67	الآية 50.	سورة الشورى	﴿ وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَاقِمًا ﴾
68	الآية 50.	سورة الشورى:	﴿ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنشَاءً وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ ۙ ۝٤٩ أَوْ بِزُجَّتِهِمْ ذُكْرَانًا وَإِنشَاءً وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَاقِمًا ۝ ﴾
93	الآية 26.	سورة الأعراف	﴿ يَبْنِي ءَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِيَأْسَا يُورِي سَوَاءَ تَكْتُمُ وَرَيْسًا وَلِبَاسَ الْتَقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِّنَ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾
93	الآيتين 30 و 31.	سورة النور	﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِمَّنْ أَبْصَرَهُمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ۝٣٠ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِمَّنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۝ ﴾
104	الآية 69.	سورة النحل	﴿ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ۝ ﴾
110	الآية 22.	سورة الحجر	﴿ وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ ﴾
115	الآية 223.	سورة البقرة	﴿ نَسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَاتُوا حَرَّتْكُمْ ۚ أَبْنَىٰ شَيْئًا وَقَدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُّلَقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ۝ ﴾
115	الآية 5 و 6	سورة	﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنسَانُ مِمَّ خُلِقَ ۝٥ خُلِقَ مِن مَّاءٍ دَافِقٍ ۝٦ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ ۝ ﴾

	7.	الطارق	الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ﴿٧﴾
115	الآية 20 21.	سورة المرسلات	﴿ أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَّاءٍ مَهِينٍ ﴿٢٠﴾ فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴿٢١﴾
116	الآية 49- 50.	سورة الشورى	﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِشَاءً وَيَنْشَأُ وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثَاءً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾
116	الآية 118- 119.	سورة النساء	﴿ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَا أَضِلُّنَّهُمْ وَلَا أَتَّبِعُهُمْ وَلَا مَئْتِنَتُهُمْ وَلَا مُرْتَهَمٌ فَلْيَبْتِكُنَّ ءَاذَانَ الْآنَعِمِ وَلَا مِرْتَهُمْ فَلْيَغَيِّرْتُ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا ﴿١١٩﴾
127	الآية 233.	سورة البقرة	﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴿٢٣٣﴾
127	الآية 5 و6.	سورة المؤمنون	﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَرْوَاحِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾
127	الآية 5.	سورة الأحزاب	﴿ أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴿٥﴾
132	الآية 14.	سورة لقمان	﴿ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ، وَهَنَا عَلَىٰ وَهْنٍ ﴿١٤﴾
132	الآية 5.	سورة المؤمنون	﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَرْوَاحِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾
133	الآية 49- 50.	سورة الشورى	﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِشَاءً وَيَنْشَأُ وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثَاءً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾
134	الآية 72.	سورة النحل	﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ

			أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةٍ وَرَزَقِكُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفِيَالِبِطِلٍ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴿٧٢﴾
142	الآية 119.	سورة النساء	﴿وَأَمْرُهُمْ فليغيرت خلق الله﴾
146	الآية 195.	سورة النساء	﴿وَأَمْرُهُمْ فليغيرت خلق الله﴾
154	10	سورة الزمر	﴿إِنَّمَا يُوفِي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿١٠﴾﴾
154	3	سورة الطلاق	﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بليغ أمره، قد جعل الله لكل شئ قدرًا ﴿٣﴾﴾
154	29	سورة التكوير	﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾

فهرس الأحاديث:

الرقم	طرف الحديث	الراوي	الكتاب الحديثي	الصفحة
1	قال رسول صلى الله عليه وسلم: «بشروا ولا تعسوا...»	مسلم	صحيح مسلم	ب
2	«إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله...»	مسلم	صحيح مسلم	د
3	«إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه...»	مسلم	صحيح مسلم	ي
4	«اللهم علمه الدين وفقهه في التأويل»	الدارمي	سنن الدارمي	20
5	«إنك إن أصبت فلك عشرة أجور»	ابن الملن	التوضيح لشرح الجامع الصحيح	23
6	«وإذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب...»	ابن الملن	التوضيح لشرح الجامع الصحيح	23
7	«كيف تقضي إذا عرض لك قضاء...؟» عن معاذ بن جبل	ابن كثير	جامع الأسانيد و السنن الهادي لأقوم السنن	24
8	«أصبت السنة وأجزأتك صلاتك...»	ابوداود	سنن أبي داود	24
9	«لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريصه»	البخاري	صحيح البخاري	24
10	«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله...»	الترمذي	سنن الترمذي	25
11	«نظر الله إمرءا سمع مقالتي فوعاها...»	أحمد بن حنبل ابن ماجه	مسند احمد بن حنبل سنن ابن ماجه	31

35	سنن الترميذي	الترميذي	«اللهم إني أسألك نزل الشهداء...»	12
41	صحيح مسلم	مسلم	«اللهم أكرم نزله»	13
41	فتح الباري	ابن حجر العسقلاني	من مرملة عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: (احتجم النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه بقرن حين طبَّ)	14
35	المعجم الأوسط	الطبراني	عن علي رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان، أمر أو نهى فما تأمرنا؟ قال: «تشاؤون الفقهاء...»	15
93	المعجم الكبير	الطبراني	عن معقل بن يسار «لأن يطعن في رأس أحدكم...»	16
104	الإحسان	ابن حبان	عن كعب بن مالك عن أبيه (يا رسول الله أرأيت دواء بتداوي به...)	18
104		النيسابوري	عن أنس بن مالك «بل قيدها وتوكل...»	19
104	المستدرک على الصحيحين	الحاكم	عن جابر بن عبد الله «لكل داء دواء...»	20
105	سنن أبي داود	أبي داود	عن أبي الدرداء «إن الله أنزل الداء والدواء...»	21
105	سنن أبي داود	أبي داود	عن أبي هريرة «إن كان في شيء...»	22
105	صحيح البخاري	البخاري	عن أبي هريرة «ما أنزل الله داء إلا...»	23

105	صحیح البخاری	البخاری	عن عائشة «الحمى من فيح جهنم...»	24
105	صحیح البخاری	البخاری	عن أم قيس «عليكم بهذا العود الهندي...»	25
117	صحیح البخاری	البخاری	عن عامر «الحلال بين والحرام بين...»	26
117	مسند ابو يعلى	ابو يعلى	عن وائلة بن الأسقع «دعوه إنما جاء يسأل...»	27
118	سنن الدارمي	الدارمي	عن وابصة بن معبد الأسدي «جئت تسأل...»	28
122	سنن ابن ماجه	ابن ماجه	«تداووا عباد الله...»	29
134	مسند أحمد بن حنبل	ابن حنبل	عن روفيع بن ثابت «لا يحل لإمرئ...»	30
136	سنن ابي داود	ابي داود	عن أبي هريرة «إن الله يبعث لهذه الأمة...»	31
143	الإبانة الكبرى	العكبري	عن عبد الله «لعن الله الواشمات...»	32
93	صحیح مسلم	مسلم	عن أنس بن مالك (كان النبي صلى الله عليه وسلم يغزو...)	33
93	سنن الدارمي	الدارمي	عن أم عطية الأنصارية (غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات...)	34
135	سنن ابي داود	ابي داود	عن علي بن أبي طالب (لو كان الدين بالرأي...)	35

فهرس الأعلام :

الرقم	اسم الشهرة	الإسم والنسب
1	ابن العربي	القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي
2	ابن الفطاع الصقلي	علي بن جعفر بن علي السعدي أبو القاسم
3	ابن باز	عبد العزيز بن عبد الله بن باز
4	ابن تيميه	تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام النميري الحراني
5	ابن حزم الظاهري	أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح بن خلف بن معدان بن سفيان بن يزيد الأندلسي القرطي
6	ابن رشد القرطبي (الحفيد)	أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد
7	ابن سينا	أبو علي الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي بن سينا البلخي ثم البخاري
8	ابن عابدين	محمد بن أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي
9	ابن قدامة	أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي
10	أبو المظفر التميمي	أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المروري السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي
11	أبو حامد الغزالي	أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي
12	أبي شامة الشافعي	أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل

سيف الدين أبو الحسن علي محمد بن سالم التغلبى الحنبلى ثم الشافعى	الأمدى	13
داود بن عمر الأنطاكى	الأنطاكى	14
بكر بن عبد الله أبو زىد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيبه بن محمد	بكر أبو زىد	15
الإمام أبو الرازى أحمد بن علي الجصاص	الجصاص	16
عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيويه الجوينى	الجوينى	18
محمد بن حسين الجيزانى	الحيزانى	19
أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادى	الخطيب البغدادى	20
أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب السمرقندى	السمرقندى	21
أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى المطلبى القرشى	الشافعى	22
محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكانى اليمنى	الشوكانى	23
أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازى	الشيرازى	24
نجم الدين أبى الربيع سليمان بن عبد القوي بن عبد الكرىم بن سعيد الطوفى	الطوفى	25
عبد الكرىم بن علي بن محمد النملة	عبد الكرىم النملة	26
أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد بن عبد المحسن الطيار	عبد الله الطيار	27

أبو الحسن علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي	العدوي	28
أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن حسن السلمي الشافعي	عز بن عبد السلام	29
أبو الحسن علي بن القطان الغاسي	الغاسي	30
تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيى السبكي	القاضي البيضاوي	31
أبو محمد عبد الوهاب بن نصر بن علي التغليبي البغدادي	القاضي عبد الوهاب	32
مسفر بن علي بن محمد القحطاني	القحطاني	33
أبو عبد الرحمن بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم الأشقودري الألباني الأرثووطي	محمد ناصر الدين الألباني	34
أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي	الونشريسي	35
محمد مصطفى الزحيلي	وهبة الزحيلي	36



قائمة المصادر والمراجع



قائمة المصادر والمراجع :

قائمة المصادر والمراجع:

* القرآن الكريم برواية ورش.

كتب السنة النبوية:

1. ابن الملقن - التوضيح لشرح الجامع الصحيح [تح: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث - دار النوادر، دمشق - سوريا - ط1 - 1429هـ - 2008م] ج33.
2. ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني - (وماجة اسم أبيه يزيد) (ت: 273هـ) سنن ابن ماجة [تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العلمية - فيصل عيسى البابي الحلبي (د.ط.)، (د.س.ن.)] ج2.
3. أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي ثم الدمشقي (ت: 774هـ) - جامع الأسانيد والسنن الهادي لأقوم السنن [تح: د. عبد الملك بن عبد الله الدهيش دار خضر بيروت - لبنان - طبع على نفقة المحقق - مكة المكرمة - ط2 - 1419هـ - 1998م] ج7.
4. أبو داود سليمان بن الأشعث الترمذي - سنن أبي داود - [تح: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية - ط1 - 1430هـ - 2009م، ج1].
5. أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمر الأزدي السبستاني (ت: 275هـ) - سنن أبو داود [تح: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية - صيدا - بيروت - لبنان - (د.ط.)، (د.س.ن.)].
6. أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ) - مسند الإمام أحمد بن حنبل - [تح: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد وآخرون - إ. عبد الله بن عبد المحسن التركي - مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ - 2001م] مسند الشاميين.

7. أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الطبري الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ) - المستدرک علی الصحیحین [تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط1، 1411هـ - 1990م].
8. أبو عبد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري المعروف بابن بطة العكبري (ت: 387هـ) - الإبانة الكبرى - [تح: رضا بن نعيان معطي - دار الولاية - الرياض، المملكة العربية السعودية - ط2 - 1415هـ - 1999م، مج1].
9. أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي التميمي السمرقندي (ت: 255هـ) - سنن الدارمي [تح: حسين سليم أسد الدارمي دار المفتي - المملكة العربية السعودية - ط1 - 1412هـ - 2000م].
10. أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي الموصلي (ت: 307) - مسند أبي يعلى [تح: حسين سليم الأسد - دار المأمون للتراث - دمشق سوريا - ط1 - 1440هـ - 1984م].
11. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي - فتح الباري شرح صحيح البخاري - دار المعرفة - بيروت - لبنان - ط، 1379هـ [رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي - قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه - محب الدين الخطيب - عليه تعليقات عبد العزيز بن باز ج10].
12. سراج الدين عمر بن علي بن أحمد بن الملقن (ت: 804هـ) - مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مستدرک أبي عبد الله الحاكم [تح ود: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار العاصمة - الرياض - المملكة العربية السعودية - ط1 1411هـ] ج5.
13. سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي النامي أبو القاسم الطبراني (ت: 260هـ) - المعجم الكبير للطبراني - [تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي - مكتبة ابن

تيمية - القاهرة - مصر العربية - ط2 (د.س.ن) - بقية الميم - أبو العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير].

14. محمد ابن حبان ابن أحمد ابن حبان بن معاذ بن معبد التميمي أبو حاتم الدارمي السبتي (ت: 354هـ) - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان - [ترتيب الأمير علاء الدين بن بلبان الفارسي (ت: 739هـ) - تح و تع و تخ: شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان - ط1 - 1408هـ - 1988].

15. محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت: 256هـ) - صحيح البخاري [تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، (د.ب) - ط1، 1422هـ] ج5.

16. محمد بن عيسى بن سورة الترميذي - سنن الترميذي [تح: بشار عواد معروف - دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان - ط: 1998م] ج4.

17. مسلم ابن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ) - صحيح مسلم [تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت - (د.ط) - (د.س.ن)].

كتب أصول الفقه:

18. ابن العربي (ت: 543هـ) - المحصول في أصول الفقه - تح: حسين علي البديري - سعيد فودة - دار اليازق - عمان - ط1 - 1420هـ - 1999م.

19. ابن حزم الظاهري الأندلسي (ت 456هـ) - الإحكام في أصول الأحكام - تح: أحمد شاكر ، قدم له: أ. د.إحسان عباس ، دار الآفاق، الجديدة ، بيروت ، لبنان ، (د.ط) ، (د.س.ن) ج8.

20. ابن قدامة المقدسي (ت: 620هـ) - روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل - مؤسسة الريان (د.ب) - ط2 - 1423هـ - 2002م، ج2.

21. أبو المظفر التميمي (ت 489هـ) - قواطع الأدلة في الأصول تح: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي - دار الكتب العلمية - بيروت لبنان - ط1، 1418هـ - 1999م، ج2.
22. أبو حامد الغزالي (ت 505هـ) المستصفى في علم الأصول - تح: محمد عبد السلام عبد الشافي - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط1 - 1413هـ - 1993م.
23. أحمد إبراهيم عباس الذروي - نظرية الاجتهاد في الشريعة الإسلامية - دار الشروق - (د.ب) - ط1 - 1403هـ - 1983م.
24. أحمد بن علي الجصاص (ت: 370هـ) - الفصول في الأصول - تح: عجيل جاسم الشمي - طبع من طرف وزارة الأوقاف الكويتية ط2-1414هـ - 1994، ج4.
25. الدكتور عبد الرؤوف بن محمد أمين الأندونيسي - الاجتهاد وتأثره وتأثيره في فقهي المقاصد والواقف - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - (د.ط) - (د.س.ن).
26. الشيرازي (ت: 476هـ) - اللمع في أصول الفقه - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط2 - 1424هـ - 2003م.
27. عبد الكريم النملة - الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح - مكتبة الرشد - الرياض - المملكة العربية السعودية - ط1 - 1420هـ - 2000م.
28. علي بن محمد الأمدي (ت: 631هـ) - الإحكام في أصول الأحكام - تح: عبد الرزاق عفيفي - المكتب الإسلامي - بيروت - دمشق - لبنان (د.ط)، (د.س.ن)، ج4.
29. عياض بن نامي بن عوض السلمى - أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله - دار التدمرية - الرياض - المملكة العربية السعودية ط1 - 1426هـ - 2005م.

30. القاضي البيضاوي (ت: 785هـ) - الإبهاج في شرح المنهاج (منهاج الوصول إلى علم الأصول): تأ: السبكي وولده: تاج الدين نضر عبد الوهاب - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - (د.ط) - 1416هـ - 1995م ، ج1.
31. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: 1250هـ) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول - تح: محمد عزو عناية دمشق - كفر بطنا - سوريا - قدم له خليل الميسي و د.ولي الدين صالح فرفور - دار الكتاب العربي - ط1 - 1419هـ-1999م، ج2.
32. نجم الدين أبي الربيع سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد الطوفي (ت 716هـ) - شرح مختصر الروضة - تح: عبد الله التركي - مؤسسة الرسالة - (د.ب) - ط1 - 1407هـ 1987م ، ج1.
33. نور الدين الخادمي - تعليم علم الأصول بشرح واضح وأسلوب عصري وتطبيق ميسر واختصار فريد - مكتبة العبيكان - الرياض المملكة العربية السعودية - العليا - (د.ط)، 1403هـ - 2002م.
34. وهبة الزحيلي - أصول الفقه الإسلامي - دار الفكر - دمشق - سوريا ط1 - 1406هـ - 1986م ، ج1.
35. وهبة الزحيلي (ت: 2015م) - الوجيز في أصول الفقه الإسلامي - دار الخير - دمشق - سوريا - ط2 - 1427هـ - 2006م ، ج2.
36. الإمام المطلبي محمد بن إدريس الشافعي (ت: 820هـ) - الرسالة - تح: محمد شاكر - مطبعة البابي وأولاده - مصر - ط1 - 1358هـ - 1940م.
37. الجويني (ت - 478هـ) - الورقات - تح - د.عبد اللطيف محمد العبد، (د.ب) - (د.ط) - (د.س.ن.) .

كتب الفقه:

36. محمد أمين أفندي ابن عابدين (ت: 1252هـ) - مجموعة رسائل ابن عابدين - (د.ب) - (د.ط) - (د.س.ن) - ج1.
37. عبد الله بن محمد الطيار - عبد الله بن محمد المطلق - محمد بن إبراهيم الموسى - الفقه الميسر - دار الوطن - الرياض - المملكة العربية السعودية ط1 - 1423هـ - 2011م، ج13.
38. القاضي عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (ت: 466هـ) - عيون المجالس في اختصار عيون الأدلة لابن القصار - تح - حامد عبد الله المحلاوي دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - (د.ط)، (د.س.ن) - ج1.
39. أبو الحسن علي بن أحمد العدوي (ت: 1189هـ) - حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني لرسالة ابن أبي زيد القيرواني في مذهب الإمام مالك - تح: العدوي - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - (د.ط)، (د.س.ن) ج2.
40. إبراهيم إبراهيم الحلبي (ت: 956هـ) - مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر - تح: عبد الرحمن الكليبولي والعلاء العصغي - دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - ط - 1419هـ - 1998م. ج4.
41. أبو بكر علاء الدين محمد بن أبي أحمد السمرقندي (ت: 450هـ 1145م) تحفة الفقهاء - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط1 - 1405هـ - 1984م، ج3. (تحفة الفقهاء هو أصل كتاب بدائع الصنائع للكساني).
42. أبو الحسن علي بن القطان الفاسي (ت: 628هـ) - النظر في أحكام النظر بحاسة البصر تح: شريف أبو العلاء العدوي، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان - (د.ط) - 2003م.

43. ابن قدامة المقدسي (ت: 620هـ) - المغني [تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي
وعبد الفتاح محمد الحلو - دار علم الكتب الرياض - المملكة العربية السعودية - ط3 -
1417هـ - 1997م - ج9].
44. وهبة الزحيلي - الفقه الإسلامي وأدلته - دار الفكر - سوريا - دمشق - ط4 -
(د.س.ن)، ج7.
- كتب فقه النوازل:
45. مسفر بن علي بن محمد القحطاني - منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة
(دراسة تأصيلية تطبيقية) - دار الأندلس الخضراء - جدة - المملكة العربية السعودية -
ط2 - 1431هـ - 2010م.
46. محمد بن حسين الجيزاني - فقه النوازل - دراسة تأصيلية تطبيقية دار ابن الجوزي -
المملكة العربية السعودية - ط2 - 1427هـ - 2006م ، مج1.
47. وهبة الزحيلي - سبل الاستفادة من النوازل والفتاوى والعمل الفقهي - دار المكتبي -
دمشق - سوريا - ط1 - 1421هـ - 2001م .
48. نور الدين أبو لحية - النوازل الفقهية ومناهج الفقهاء في التعامل معها - دار
الأنوار د.ب - ط2 - 1436هـ - 2015م.
49. بكر أبو زيد - فقه النوازل - مؤسسة الرسالة - ط1 - 1416هـ - 1996م ج1.
- كتب الفقه والسياسة الشرعية:
50. أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة الشافعي (ت: 665هـ) -
مختصر المؤهل للرد على الأمر الأول - قدم له وخرج أحاديثه - علق عليه - صلاح
الدين مقبول أحمد - مكتبة الصحوة الإسلامية - (د.ب) ، (د.ط) - 1983. (ويقصد به
رد الدين إلى الكتاب والسنة).

كتب المعاجم:

51. ابن فارس - (ت: 395هـ) - معجم مقاييس اللغة - تح: عبد السلام هارون - دار

الفكر - (د.ب) - 1399هـ - 1979م، ج5.

52. ابن فارس (ت: 395هـ) - مجمل اللغة - تح: زهير عبد المحسن سلطان مؤسسة

الرسالة - بيروت لبنان - ط2 - 1406هـ - 1986م - ج1.

53. ابن منظور (ت 711هـ) - لسان العرب - دار صادر - بيروت - لبنان - (د.ط)

- 1968م - مج1.

54. أبو عبد الرحمن الفراهيدي البصري (ت: 170هـ) - كتاب العين - تح: مهدي

المخزومي - د. إبراهيم السمرائي - دار المكتبة الهلال - (د.ب) - (د.ط) - (د.س.ن)

- مج1.

55. زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت:

666هـ): مختار الصحاح تح: يوسف الشيخ محمد المكتبة العصرية - الدار النموذجية -

بيروت - صيدا - لبنان ط5، 1420هـ - 1999م.

56. علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني (ت: 816هـ) - معجم التعريفات - باب

الميم - تح - محمد صديق المنشاوي - دار الفضيلة - القاهرة - مصر العربية -

(د.ط) - (د.س.ن).

كتب التاريخ والتراجم:

57. د.جواد علي (ت: 1408هـ) - المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام دار الساقبي

- (د.ب) - ط4 - 1422هـ، - 2001م، ج16.

كتب أخرى:

58. إسماعيل مرحبا - البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية (رسائل جامعية 75) -

دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية - الدمام - ط1 - شوال 1429هـ.

59. جهاد حمد حمد - الأحكام الشرعية في ضوء المستجدات الطبية والبيولوجية العضوية - دار المعرفة - بيروت - لبنان - ط2، 2017م.
60. جهاد محمود عبد المبدي - عمليات نقل وتأجير الأعضاء البشرية (دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون) - مكتبة القانون والاقتصاد - الرياض - المملكة العربية السعودية - ط1 - 1435هـ - 2014م.
61. د.محمد أبو الفتح البيانوني - الاجتهاد الجماعي وأهميته في معالجة القضايا العامة - (د.د.ن) - حلب - سوريا - 1433هـ - 2012م.
62. زياد أحمد سلامة - أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة - تق: عبد العزيز الخياط - دار البيارق - بيروت - لبنان - ط1 - 1417هـ - 1996م.
63. زياد أحمد سلامة - أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة - دار البيارق - بيروت - لبنان - ط1 - 1417هـ - 1996م.
64. سعيد شبار - الاجتهاد والتجديد في الفكر الإسلامي المعاصر المعهد العالمي للفكر الإسلامي - (د.ب) - (د.ط) - (د.س.ن).
65. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان - فقه الضرورة وتطبيقاته المعاصرة - آفاق وأبعاد - المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب جدة - المملكة العربية السعودية - (د.ط) - 1423هـ.
66. عبد الوهاب خلاف - خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي - دار القلم مصر العربية - القاهرة - (د.ط) - (د.س.ن).
67. كمال الدين جمعة بكرو - حكم الانتفاع بالأعضاء البشرية والحيوانية - دار الخير سوريا - ط1 - 1422هـ - 2001م.

68. مجموعة من الأساتذة - علوم الطبيعة والحياة - شعبة العلوم التجريبية - رياضيات - السنة الثانية ثانوي - الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية - وزارة التربية الوطنية - الجزائر - 2011م - 2012م.
69. محمد بن محمد بن مختار الشنقيطي - أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها - مكتبة الصحابة - جدة الشرقية - المملكة العربية السعودية - ط2 - 1415هـ - 1999م.
70. محمد خالد منصور - الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي - دار النفائس - الأردن - ط2 - 1420هـ - 1999م.
71. محمد نعمان محمد علي البعداني - مستجدات العلوم الطبية وآثارها في الاختلافات الفقهية - دار الكتب - صنعاء - اليمن - 2014م.
72. محمود أحمد طه - الإنجاب بين المشروعية والتحريم - (رفض الإنجاب - التلقيح الصناعي - الاستساخ - تعديل الصبغات الوراثية في الجنين) - دار الفكر و القانون - المنصورة - (د.ط) - (د.س.ن).
73. محمود سمير العواده - المسؤولية المدنية عن خطأ الطبيب في مجال نقل الأعضاء البشرية (دراسة مقارنة) - دار الكتاب الثقافي - (د.ب) - (د.ط) - (د.س.ن).
74. محمود محمد عوض سلامة - رد شبه المجيزين لنقل الأعضاء من الناحيتين الدينية و الطبية الدليل الإلكتروني للقانون العربي
Arablawnfo.com
75. ياسر عبد الحميد جاد الله - التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي (دراسة فقهية مقارنة) - الدهقلية - (د.ب.ن) - (د.ط) - (د.س.ن).
76. يوسف القرضاوي - الاجتهاد في الشريعة الإسلامية مع نظرات تحليلية في الاجتهاد المعاصر - دار القلم - القاهرة - مصر العربية - ط1 - 1417هـ - 1996م.

الموسوعات الفقهية الطبية

77. الدكتور أحمد محمد كنعان - الموسوعة الطبية الفقهية - دار النفائس - (د.ب) - ط1 - 1420هـ - 2000م.

78. علي محي الدين القره داغي وعلي يوسف المحمدي - فقه القضايا الطبية المعاصرة - دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان - ط2 - 1427هـ - 2006م.

كتب الفتاوى:

79. أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي (ت 914هـ) - المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والمغرب في فقه النوازل - تح: محمد عثمان - دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - ط1 - 1433هـ - 2012م - ج1.

80. أحمد بن تيمية (ت: 728هـ) - مجموع فتاوى أحمد بن تيمية - [ج وتح: عبد الرحمن بن محمد - وساعده ابنه محمد - مجمع الملك فهد - المملكة العربية السعودية - (د.ط) - 1425هـ - 2004م - مج18.

81. تقي الدين ابن تيمية (ت: 728هـ) - الفتاوى الكبرى - تح: محمد عبد القادر عطا - مصطفى عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط1 - 1408هـ - 1987م - مج2.

82. عبد العزيز ابن عبد الله ابن باز (ت: 1420هـ) - مجموع فتاوى عبد العزيز ابن باز - جمعه وطبعه محمد بن سعد الشويعر - (د.ب) - (د.ط) - (د.س.ن).

83. مجموعة من العلماء - دليل المرأة المسلمة - جم وتح: عرفان عشا حسونة الدمشقي - دار الفكر - بيروت - لبنان - (د.ط) - (د.س.ن).

84. محمد شلتوت - الفتاوى - دار الشروق - بيروت - لبنان - ط18 - 1421هـ - 2001م.

المذكرات والرسائل:

85. بغدالي الجيلالي - الوسائل العلمية الحديثة للمساعدة على الإنجاب في قانون الأسرة الجزائري (دراسة مقارنة) - مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الخاص - قانون الأسرة - إ.د. جمال الدين - جامعة الجزائر - كلية الحقوق - بن عكنون 2013م - 2014م.

86. ربيعة عندوفة - استتجار الأرحام (دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي) مذكرة ماستر - إ.د. إبراهيم رحمانى - جامعة الوادي - تخصص الشريعة والقانون - 2013م - 2014م.

87. سليمة بن عبد السلام - مرونة الشريعة الإسلامية من خلال الاجتهاد فيما لا نص فيه وتطبيقاته الفقهية - رسالة دكتوراه في العلوم الإسلامية فقه وأصوله - إ.د. إسماعيل يحي رضوان - جامعة باتنة - كلية العلوم الإسلامية - قسم الشريعة - السنة الجامعية 2015م - 2016م.

88. علي بن مشبب بن عبد الله البكري - استتجار الأرحام - رسالة ماجستير - تخصص التشريع الجنائي الإسلامي - الرياض - المملكة العربية السعودية إ.د. محمد فضل بن عبد العزيز المراد - جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية عام 1432هـ - 2011م.

89. ماجد بن سعد بن عبد العزيز الدوسي - الضوابط الفقهية لزوال الملك - رسالة ماجستير في الفقه المقارن - إ.د. سعد بن عمر الخراشي - جامعة الإمام بن سعود الإسلامية - المعهد العالي للقضاء قسم الفقه المقارن - التعليم الموازي - المملكة العربية السعودية - العام الجامعي 1430هـ/1431هـ.

كتب الأدب والبلاغة:

90. ابن القطاع الصقلي (ت: 515هـ) - كتاب الأفعال - دار عالم الكتب - (د.ب) - ط1 - 1403هـ - 1983م - ج1.
91. الدكتور علي جواد الطاهر (ت: 1996م) - منهج البحث الأدبي مطبعة العاني - بغداد - العراق - (د.ط) - 1970م.

المجلات والمقالات

92. الدكتور ياسر عبد الحميد النجار - أسباب العقم في الشريعة الإسلامية والطب وحكم علاجه (دراسة فقهية مقارنة) - (د.ب) - (د.ط) - (د.س.ن) - ع6.
93. ساجدة طه محمود - تأجير الأرحام وأثره في نظر الشريعة والطب والقانون - التدريسية في قسم علوم القرآن.
94. شادية الصادق الحسن - حكم الإسلام في التلقيح الاصطناعي - مجلة العلوم والبحوث الإسلامية - جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا - معهد العلوم البنوك الإسلامية - ع2 - فبراير 2011م.
95. شيخة أحمد التفاق - الإذن الطبي بين المنظور الإسلامي والقانون الإماراتي - التلقيح الصناعي نموذجا - مجلة الشارقة - جامعة الشارقة - الإمارات العربية - المتحدة - العدد 1 - 1440هـ - 2019م مج16
96. طلال - خلف حسن - العقم بين الطب والشريعة [http :www.jaatu.edu.iq](http://www.jaatu.edu.iq)
97. عبد المجيد السوسو الشرفي - الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي - سلسلة كتاب الأمة - السنة 17 - نو القعدة 1418هـ - ع62.
98. فاطمة المتولي عبده محمد - تأجير الأرحام في الفقه الإسلامي - (دراسة مقارنة) - (د.ب) - (د.ط) - (د.س.ن).

99. مجلة الفقه الإسلامي ج2
100. مجلة مجمع الفقه الإسلامي - نقل وزراعة الأعضاء التناسلية ج6.
101. نجيب لبيوس - العقم - ورقة معنونة.
102. هند الخولي - مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والقانونية-كلية الشريعة -
ع3 - 2011م -مج27.
103. Journal of Al-FrahedisArts-N(27)-2016-176-220.

القواعد الفقهية

104. العز بن عبد السلام - (ت: 660هـ) - القواعد الكبرى الموسوم بقواعد الأحكام في
إصلاح الأنام -تح: د.نزية كمال جمال حماد و د.عثمان جمعة ضميرية، دار القلم -
دمشق - سوريا - ط1، 1421هـ -2000م

علم النفس

105. حسين بن سالم الزبيدي - علم نفس النمو - دار الوراق - عمان - الأردن - ط1
- 2015م.

المجمعات الفقهية:

106. قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة في دوراته العشرين (1398هـ-
1432هـ الموافق ل: 1977م - 2010م) - الإصدار الثالث - رابطة العالم الإسلامي -
مكة المكرمة - (د.ط)، (د.س.ن) .
107. قرارات الدورة الرابعة عشر 20 شعبان 1415هـ الموافق 21 يناير 1995 - القرار
الثامن بشأن ضوابط كشف العورة أثناء علاج المريض.
108. الجمعية العلمية السعودية للدراسات الطبية الفقهية - الفقه الطبي إصدار (1)
1431هـ-2010م.

109. مجلة مجمع الفقه الإسلامي- البيان الختامي والتوصيات للندوة الفقهية الطبية الخامسة المنعقدة بالتعاون بين مجمع الفقه الإسلامي والمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية في 23-26 أكتوبر 1989 - الكويت ، ج 6
بحوث ومساءل ودروس مفرغة:

110. ابن عثيمين (ت: 1421هـ) - لقاء الباب المفتوح - دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية - الكتاب مرقم آليا - ج 30.

111. خالد المشيقح - فقه النوازل في العبادات - في دروس الدورة العلمية بجامع الرابحي ببريدة لعام 1426هـ - المكتبة الوقفية - بحوث ومساءل.

112. عارف علي عارف القره داغي - قضايا فقهية في نقل الأعضاء البشرية، سلسلة بحوث فقهية معاصرة - IIUMpress - (د.د.ن) - (د.ب)، (د.س.ن) - ج 4.

113. محمد ناصر الدين الألباني (ت: 1420هـ) - دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية - الكتاب مرقم آليا - <http://www.islamweb.com> ورقم الجزء هو رقم الدرس - موقع المكتبة الشاملة - ج 44.

المواقع الإلكترونية

114. موقع DAILYMECALINFO.Com - أنواع العقم - ملف شامل عن كل ما يخص العقم عند الرجال والنساء.

115. موقع رف المعلومات - 2017م - أشهر أقوال أبقراط.

116. د.أشرف صبري - موقع د.أشرف صبري - إستشاري النساء والتوليد والعقم والحقن المجهري 2020 drashrafsabry.com.

117. MSD أدلة إصدار المستخدم - مقدم المعلومات الطبية الأول الموثوق من 1899م.

118. موقع ويكيبيديا.

119. موقع Clearblue - كم عدد البويضات الموجودة لدي؟
120. موقع MAYOCLINIC.
121. موقع الدكتور أحمد مطاوع.
122. الدكتور نجيب لبيوس - العقم - ورقة معنونة
123. Gynuity HEALTHPROJECTS/
124. <https://gynuity-ory/assets/resources/jnfertility-Arabic.jdf>
125. موقع webtebe ياسمين ياسين - الثلاثاء 15 يناير 2019م - آخر تعديل 18 أبريل.
126. أميرة أمين - موقع إد ارابيا دليلك التعليمي الأول 2020.
127. موقع مجلة قلب الأردن - Heart - دليلك الطبي من وإلى قلب الأردن.
128. نور سامي شنك - (ماجستير - تحاليل طبية - مختبرات ألفا الطبية من موقع مجلة قلب الأردن).
129. موقع إسلام ويب ISLAMWEB.Net.
130. فيكوريا الخزاعلة - موقع موضوع 18 يونيو 2019م 6:51.
- كتب طبية:**
131. ابن رشد القرطبي (ت: 595هـ) - الكليات في الطب - تح - أحمد فريد المزيدي - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - (د.ط) - (د.س.ن).
132. داوود بن عمر الأنطاكي (ت: 1599هـ) - النزهة المبهجة في تشحيز الأذهان وتعديل الأمزجة - نشرت في الطباعة نسخة: خطى - رقمي الناشر - مركز القائمية للتحريات الكمبيوترية العالمية - أهبهان - سرشناسة مشحضات نشر - 1376هـ - 1997م.

133. ابن سينا (ت: 428هـ) - القانون في الطب - وضع حواسته: محمد أمين الصناوي - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - (د.ط) - (د.س.ن) ج1.
134. د.حنين ولي، د.مصري خليفة - أطلس 4 دائرة معارف طبية وصيدلانية مبسطة - دار نوبار - (د.ب) - 2005 - ص 32.
135. بتره ريفن - سلسلة الكتب الجامعية المترجمة - العلوم الأساسية - علم الأحياء - وزارة التعليم العالي - المملكة العربية السعودية - العبيكان د.ط - (د.س.ن) - ج7 - ص 1083.
136. الموسوعة العربية العالمية - رئيس تحريرها أحمد مهدي محمد شويخات دائرة المعارف العالمية - نسخة إلكترونية 1425 هـ - 2004م - الموسوعة العقم.
137. زهير الكرمي، محمد سعيد صبياني - سهام عقاد العارف - الأطلس العلمي - فيزيولوجيا الإنسان - من و تح: د.عصام المياس، د.حافظ قبسي دار الكتاب اللبناني - بيروت - لبنان - (د.ط) - (د.س.ن) - ص 92.
138. د.حمد بن علي، الصغيان - سلسلة الجيب الطبية - العقم أسبابه وعلاجه - مكتبة العبيكان - (د.ب) - (د.ط) - (د.س.ن).
139. هيام رزق - دليل الحمل والإنجاب - السلسلة الطبية - الدليل الصحي للأسرة دار القلم - (د.ب) - (د.ط) - (د.س.ن).
140. مجموعة أطباء ألمان - حاجوج إلياس (مترجم) - كيف يعمل هذا الجسم؟ جسم الإنسان وأمراضه - المعهد البيبلوقرافي - ألمانيا - مكتبة العبيكان - المملكة العربية السعودية - ط1 - 1427هـ - 2006م.

141. د. حنين ولي، د.مصري خليفة - أطلس 10 - التحاليل الطبية والأشعة

والفحوصات الإكلينيكية وكيفية قراءتها وفهم ما تشير إليه نتائجها مطابع النوبار -

(د.ب) - ط3 - 2012.

142. ستيف باركر - موسوعة سؤال وجواب - جسم الإنسان - دار الفاروق - الجيزة -

مصر - (د.ط) - 2009م.



فهرس المحتويات



فهرس المحتويات

الإهداء

شكر ومرفان

مقدمة أس

الفصل الأول: ماهية الاجتهاد الفقهي والنوازل الفقهية الصبية

المبحث الأول: مفهوم الاجتهاد الفقهي 16

المطلب الأول: تعريف الاجتهاد الفقهي 17

الفرع الأول: تعريف الاجتهاد لغة و اصطلاحا 17

الفرع الثاني: تعريف الفقه لغة واصطلاحا 20

الفرع الثالث: تعريف الاجتهاد الفقهي كتعريف مركب 22

المطلب الثاني: مشروعية الاجتهاد الفقهي 22

الفرع الثاني: من السنة 23

الفرع الثالث: من الإجماع 25

الفرع الرابع: من المعقول 26

المطلب الثالث: حكم الاجتهاد الفقهي 26

المطلب الرابع: أركان الاجتهاد وشروطه 28

المبحث الثاني: مفهوم النوازل الفقهية الطبية 40

المطلب الأول: تعريف النوازل الفقهية الطبية 41

الفرع الأول: تعريف النوازل لغة واصطلاحا 41

الفرع الثاني: أسماء العلم الذي يعني بالنازلة 45

الفرع الثالث: تعريف الطب لغة واصطلاحا 45

47	الفرع الرابع: التعريف المركب للنوازل الفقهية.....
47	المطلب الثاني: أقسام النوازل.....
49	المطلب الثالث: ضوابط الاجتهاد في النوازل.....
49	الفرع الأول: تعريف الضوابط لغة واصطلاحا.....
50	الفرع الثاني: ضوابط الاجتهاد في النوازل.....
52	المطلب الرابع: منهج الحكم في النازلة.....
52	الفرع الأول: تعريف المنهج لغة واصطلاحا.....
52	الفرع الثاني: المنهج المتبع لإدراك حكم النازلة.....
57	المطلب الخامس: أهمية الاجتهاد الفقهي في النوازل الطبية.....

الفصل الثاني: الحلول الصحية للعقم وحكمها الشرعي

64	المبهم الأول: مفهوم العقم وتشخيصه.....
65	المطلب الأول: مفهوم العقم.....
65	الفرع الأول: تعريف العقم لغة واصطلاحا.....
66	الفرع الثاني: أنواع العقم:.....
67	المطلب الثاني: أسباب العقم.....
68	الفرع الأول: فيزيولوجية الجهاز التناسلي.....
77	الفرع الثاني: أسباب العقم.....
82	المطلب الثالث: الفحوصات الطبية.....
82	الفرع الأول: الفحوصات الطبية لتشخيص العقم والحكم الشرعي لكشف العورة من أجل الفحص.....
91	الفرع الثاني: الحكم الشرعي لكشف العورة من أجل الفحص.....
98	المبهم الثاني: حلول العقم وأحكامها الشرعية.....
99	المطلب الأول: العلاج الهرموني والجراحي.....

99	الفرع الأول: تعريفات
100	الفرع الثاني: العلاج بالنسبة للمرأة والرجل
101	الفرع الثالث: مشروعية التداوي
107	المطلب الثاني: التلقيح الاصطناعي
107	الفرع الأول: نشأته
107	الفرع الثاني: تعريف التلقيح الاصطناعي
109	الفرع الثالث: أنواع التلقيح الاصطناعي
110	الفرع الرابع: صور التلقيح الصناعي
111	الفرع الرابع: حكم التلقيح الصناعي
138	المطلب الثالث: زرع الخصيتين والمبيضين
138	الفرع الأول: تعريف زرع الأعضاء
139	الفرع الثاني: حكم زراعة الأعضاء التناسلية
148	ملخص الفصل الثاني:
150	خاتمة
155	الفهارس العامة
156	فهرس الآيات القرآنية
160	فهرس الاحاديث:
163	فهرس الأعلام:
167	قائمة المصادر والمراجع:
186	فهرس المحتويات

ملخص

يتناول هذا البحث موضوع الحلول الطبية للعقم واجتهاد الفقهاء فيها كون هذه الحلول تعد نازلة من نوازل العصر التي لا بد من الوقوف عليها ومعرفة أحكامها الشرعية لما تحوم حولها من الشكوك والملابسات، ذلك أن الناس أصبحوا بحاجة ماسة إلى كثير من التوضيحات لها دينيا وطبيا وهذا لتفشي ظاهرة العقم في المجتمعات الإسلامية بشكل كبير مما اضطر الأزواج الذين يعانون منه يبحثون عن أي حل طبي لا يخالف الشرع.

ولكن كثرت الفتاوى والأقوال عليهم فلم يعرفوا أي رأي يأخذوا كما أنهم لم يفهموا تفاصيل هذه الحلول لا طبييا ولا شرعيا، وفي هذا البحث توضيح طبي كامل وشرعي يزيل اللبس عن كل متسائل وحيران وذلك بطرح تفاصيل علاج العقم من التشخيص إلى آخر الحلول الحديثة مع تنزيل الأحكام الشرعية لكل الخطوات العلاجية

Abstract

This research deals with the topic of medical solutions to sterility and the jurisprudence of the jurists regarding them, since these solutions are considered to be the calamities of the times that must be studied and knowledge of their legal rulings due to the doubts and circumstances surrounding them, so that people have become in dire need of many clarifications about them religiously and medically and this is due to the spread of the phenomenon of sterility In Islamic.

societies, a great deal has forced husbands who suffer from it to search for any medical solution that does not violate the Sharia, but fatwas and sayings abounded, and they did not know which opinion to take, and they did not understand the details of these solutions, neither medically nor legally, and in this research a complete medical and legal clarification removes the confusion For every questioner and confusion, by presenting the details of infertility treatment, from diagnosis to the latest modern solutions with the legal rulings for all treatment steps

University of Ammar thlegi in laghouat
College of humanities Islamic Sciences and civilization
Department of Islamic Sciences



Topic:

**Jurisprudence in the medical
jurisprudential issues
(medical solution to sterility as a
model) a comparative study**

**A memo to obtain a master's degree In Islamic sciences specialization :jurisprudence
Comparative jurisprudence and its foundations**

Done by:

Boumediene hadjer

Supervisor:

Dr .Habiba Chohra

College year:2019-2020 / 1440-1441